المنهج النقدي لروايات المغازي والسير عند ابن قيم الجوزية:
دراسة تطبيقية على كتاب زاد المعاد في هدي خير العباد

إعداد

محمد روزيمي بن رملي

المشرف

الدكتور عبد الكريم أحمد وريكات

قدمت هذه الأطروحة استكمالا لمتطلبات الحصول على درجة الدكتوراه في الحديث الشريف وعلومه

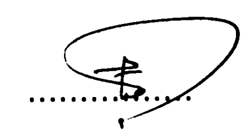
كلية الدراسات العليا

الجامعة الأردنية

كانون الأول، ٢٠١٤م

قرار لجنة المناقشة

نوقشت هذه الأطروحة (المنهج النقدي لرواية المغازي والسير عند ابن قيم الجوزية: دراسة تطبيقية على كتاب زاد المعاد في هدي خير العباد) وأجيزت بتاريخ ٢٠١٤/١٢/١م.

أعضاء لجنة المناقشة	التوقيع
الدكتور عبد الكريم أحمد وريكات، مشرفاً أستاذ مشارك/الحديث	....
الدكتور أمين محمد القضاة، عضواً أستاذ/الحديث	
الدكتور محمد عيد الصاحب، عضواً أستاذ/الحديث	 ....
الدكتور زياد عواد أبو حماد، عضواً أستاذ/الحديث (جامعة العلوم الإسلامية العالمية)	....

الإهداء

إلى والدي؛ الذي دلّني على معرفة الرب والهدى

وإلى والدتي؛ التي أرشدتني إلى الثبات في مقاومة المحن في الحياة

وإلى زوجتي؛ التي شاركتني في العناء والتعب

وإلى بنتي وولدي؛ الذَين يكونان قرة عيني

وإلى كل طلبة العلم

أهدي إليهم رسالتي

الشكر والتقدير

الحمد لله رب العالمين، وبه نستعين، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له, وأشهد أن محمدا عبده ورسوله, اللهم صلّ على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه ومن تبعه ومن سار على نهجه ومن اهتدى بهديه إلى يوم الدين.

أما بعد، فأود أن أقدِّم فائق التقدير إلى **أستاذي الفاضل الدكتور عبد الكريم أحمد وريكات** على إرشاداته وتوجيهاته وآرائه القيمة التي مكنتني من إكمال هذه الرسالة، فجزاه الله جزاء كثيرا.

وكذلك أريد أن أقدم جزيل الشكر إلى أعضاء لجنة المناقشة، ورئيس القسم، وأساتذة كلية الشريعة بالجامعة الأردنية على مساعدتهم وتعاونهم حتى تمت كتابة هذه الرسالة. وجزاهم الله خير الجزاء.

وأخيرا، أشكر إخواني الذين شجّعوني وأعانوني بآرائهم لإكمال هذه الرسالة. وجزاهم الله خير الجزاء.

الفهارس

الفصل الثاني: مقاييس نقد روايات المغازي والسير عند ابن القيم
(٨٠-١٣٤)

الفصل الثالث: مسالك ابن القيم في التعامل مع الروايات المتعارضة في المغازي والسير (١٣٦-١٩٠)

الفصل الرابع: فكر ابن القيم النقدي في المغازي والسير

(١٩٢-٢٢١)

المنهج النقدي لروايات المغازي والسير عند ابن قيم الجوزية: دراسة تطبيقية على كتاب زاد المعاد في هدي خير العباد

إعداد
محمد روزيمي بن رملي

المشرف
الدكتور عبد الكريم أحمد وريكات

الملخص

يُعَدّ علم المغازي والسير تطبيقا عمليا لتعاليم القرآن والسنة النبوية. فلذلك بذل العلماء جهودهم لجمع مرويات المغازي والسير وشرحها ونقدها وتمحيصها حتى يتميز المقبول منها من المردود. ومن العلماء الذين قاموا بنقد هذه المرويات ابن قيم الجوزية في كتاب زاد المعاد. وتهدف هذه الدراسة إلى بيان منهجه في الاحتجاج بهذه المرويات والاستئناس بها وشروط ذلك وفوائده ومجالاته. وكذلك تكشف هذه الدراسة عن المقاييس التي اعتمد عليها ابن قيم الجوزية لنقد هذه المرويات سندا ومتنا مقارنة مع مقاييس المحدثين الآخرين في النقد. وتركز هذه الدراسة أيضا على تصرفات ابن القيم عند التعامل مع روايات المغازي والسير المتعارضة لإبراز الأصول والطرق التي استخدمها لإزالة التعارض بينها سواء كان بطريق الجمع أو الترجيح. وقد تناول الفصل الأخير من هذه الدراسة خصائص فكر ابن القيم النقدي وتأثره وتأثيره فيمن جاء بعده في دراسة المغازي والسير. كما أن الدراسة أيضا ناقشت الانتقادات التي وجهت إلى ابن القيم في تعامله مع هذه المرويات. وقد سلكت في هذه الدراسة المنهج الاستقرائي لبيان منهجه في الاحتجاج بهذه المرويات والاستئناس بها وكذلك المنهج التحليلي لإبراز خصائص فكره النقدي. وكذلك استخدمت منهج المقارنة لمقارنة منهجه النقدي بمنهج غيره من المحدثين والمنهج النقدي لنقد آرائه النقدية.

المقدمة

الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهد الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له. وأشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أنَّ محمدًا عبده ورسوله، بلَّغ الرسالة، وأدَّى الأمانة، ونصح الأمَّة، وجاهد في الله حق الجهاد، صلَّى الله عليه وعلى آله وأصحابه أجمعين، أما بعد،

فقد أرسل الله رسوله الكريم محمد بن عبد الله إلى الناس لتعليمهم أمور دينهم ولبيان شريعة ربهم. قال الله تعالى: ﴿ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ [النحل:٤٤]. فهذه الآية تبين أن من مهمة الرسول ﷺ بيان ما ورد في القرآن. ولما كانت السنة النبوية شارحة للقرآن ومبينة لمعناه، بذل العلماء جهودهم لحفظ ما صدر عن النبي ﷺ حتى تبقى نقية من كل ما علق بها من شوائب. فحفظ جيل الصحابة ومن بعدهم كل أقوال النبي ﷺ وأفعاله وتقريراته وصفاته الخلقية والخُلقية التي تلقوها منه في صدورهم وصحائفهم، وقاموا بروايتها إلى الأجيال اللاحقة. ورحل معظمهم إلى البلدان المختلفة من أجل نشر هذه الخزانة النبوية.

ولا شك أن أخبار مغازي الرسول ﷺ وسيرته داخلة في هذا الأمر. إذ إنها تعد تطبيقا عمليا لما جاء في القرآن والسنة. وقد تقرر عند الباحثين أن التعامل مع أخبار المغازي والسير يختلف عن التعامل مع أحاديث العقائد والأحكام لاختلاف طبيعتهما. ومن أنعم نظره في كتب المغازي والسير يجد أن لعلمائها منهجا خاصا يختلف عن مناهج المحدثين في التعامل مع أحاديث العقائد والأحكام.

وقد رأيت أن لابن قيم الجوزية منهجا متميزا عند تعامله مع روايات المغازي والسير في كتابه زاد المعاد في هدي خير العباد. وقدم في كتابه مادة علمية قيمة، حيث جمع بين عرض روايات المغازي والسير ونقدها من جهة، واستنباط الفوائد منها من جهة أخرى. وهذه الدراسة المقدمة تهدف إلى إبراز منهجه النقدي في التعامل مع هذه الروايات قبولا وردا.

مشكلة البحث وأسئلته

تكمن مشكلة البحث في بيان منهج ابن القيم النقدي في التعامل مع روايات المغازي والسير مقارنا مع مناهج غيره من كتاب المغازي والسير، ثم بيان مقاييس نقد هذه الروايات والكشف عن الأصول الأساسية للجمع أو الترجيح بين الروايات المتعارضة. وسأحاول من خلال هذا البحث الإجابة عن الأسئلة التالية:

١. ما منهج ابن القيم في الاحتجاج بروايات المغازي والسير والاستئناس بها وما نتائج المقارنة بين منهجه ومناهج غيره من المحدثين؟
٢. ما مقاييس نقد روايات المغازي والسير عند ابن القيم وهل اختلفت عن مقاييس النقد عند غيره من المصنفين في المغازي والسير؟
٣. ما الأصول والطرق التي اعتمد عليها ابن القيم في التعامل مع روايات المغازي والسير المتعارضة؟
٤. ما خصائص فكر ابن القيم النقدي؟

أهمية البحث

تتلخص أهمية البحث بالآتي:

١. أنه يسلط الضوء على المنهج الأساسي للتعامل مع روايات المغازي والسير.
٢. أنه يظهر مكانة ابن القيم العلمية في هذا المجال.
٣. أنه يبرز أهمية كتاب زاد المعاد في هدي خير العباد.

أهداف البحث

تتمثل أهداف البحث بالآتي:

١. استقراء منهج ابن القيم في الاحتجاج بروايات المغازي والسير والاستئناس بها والمقارنة بين منهجه ومنهج المحدثين الآخرين
٢. استنباط مقاييس نقد روايات المغازي والسير عند ابن القيم والمقارنة بينها وبين مقاييس النقد عند غيره من المحدثين.
٣. استنباط الأصول والطرق التي اعتمد عليها ابن القيم في التعامل مع روايات المغازي والسير المتعارضة.
٤. تحليل فكر ابن القيم النقدي.

منهجية البحث

سوف أسلك في هذا البحث عدة مناهج أساسية:

١. المنهج الاستقرائي: فقد قمت باستقراء كل المقولات ابن القيم النقدية في كتابه زاد المعاد لجمع المعلومات لهذا البحث.
٢. المنهج التحليلي: وذلك بتحليل نصوص ابن القيم النقدية المشار إليها سابقا. ذلك لتحليل مضامينها، ومعرفة مراده منها.
٣. منهج المقارنة: وذلك بمقارنة آراءه النقدية بآراء غيره من العلماء لمعرفة مدى موافقاته ومخالفاته لهم مدى قربه وبعده عن منهج المحدثين العام في التعامل مع مرويات السيرة النبوية.
٤. المنهج النقدي: حيث قمت بعد جمع آرائه النقدية وتحليلها ومقارنتها مع آراء غيره من العلماء بنقد هذه الآراء والاجتهاد لمعرفة الصواب منها استلهاما من منهج المحدثين.

الدراسات السابقة

من خلال اطلاعي المتواضع على المصنفات المعاصرة وجدت بعض الدراسات تتعلق بهذه الدراسة. ويمكن إجمالها فيما يلي:

أولا: الدراسات المتعلقة بمنهج ابن قيم الجوزية

١. ابن قيم الجوزية منهجه ومروياته التاريخية في السيرة النبوية.[١]

قسّم الباحث ياس خضر الحداد هذه الدراسة إلى ثلاثة فصول رئيسة. وقد تكلم الباحث في الفصل الأول عن شخصية ابن القيم من حيث مولده ونسبه وعصره وشيوخه وتلاميذه وغير ذلك مما يدل على علو كعبه وطول باعه في العلوم الشرعية.

وانتقل الباحث في الفصل الثاني إلى الحديث عن منهج ابن القيم في كتابه زاد المعاد. وقال الباحث إن ابن القيم له منهجان في زاد المعاد وهما منهج عام ومنهج خاص. ثم شرع في بيان مرويات ابن القيم التاريخية في الفصل الأخير من الدراسة.

وهذه الدراسة وإن كانت لها صلة بموضوع بحثي إلا أن الباحث لم يتطرق لبيان منهج ابن القيم في التعامل مع روايات المغازي والسير. أما المنهج العام والخاص الذان ذكرهما الباحث في هذه الدراسة فهما يعدان منهجا عاما سلكه ابن القيم في كتاب زاد

---

[١] الحداد، ياس خضر (٢٠٠١م)، **ابن قيم الجوزية منهجه ومروياته التاريخية في السيرة النبوية**، ط١، ١م، القاهرة: دار الفجر.

المعاد بخلاف بحثي الذي سيتركز على منهج ابن القيم في التعامل مع روايات المغازي والسير. وأستطيع أن أقول إن الفصل الأخير لهذه الدراسة يُعَدّ دراسة وصفية لكتاب زاد المعاد حيث أورد الباحث مرويات ابن القيم في التاريخ من غير التحليل والمناقشة والنقد.

والجديد في دراستي أنني سأتناول منهج ابن القيم في الاحتجاج والاستئناس بروايات المغازي والسير ومنهجه في نقدها سندا ومتنا ومنهجه في التعامل مع الروايات المتعارضة في المغازي والسير مقارنة مع آراء غيره من المحدثين. وكل هذه الأمور لم يتناولها الباحث في دراسته.

٢. الصناعة الحديثية عند ابن القيم في كتابه زاد المعاد.[١]

تناولت هذه الدراسة الصناعة الحديثية سندا ومتنا عند ابن القيم من خلال كتابه زاد المعاد. قسم الباحث دراسته إلى أربعة فصول رئيسية تتضمن تحتها عدة مباحث. وهذا البحث تناول اختيارات ابن القيم الحديثية سواء كانت متعلقة بالسند أو بالمتن.

ومن خلال قراءتي لهذه الدراسة تبين لي أن الجزء الأكبر منها لا يمت إلى دراستي بصلة. إلا أن الباحث قد تناول جزءا من مضمون دراستي حيث ذكر بعض طرق ابن القيم في دفع التعارض بين الأحاديث المتعارضة. ولكنه لم يبحث في ما يتعلق بأصول الجمع والترجيح. والذي ظهر لي بعد تصفح كتاب زاد المعاد أن ابن القيم أحيانا يعتمد على الترجيح بين الأحاديث المتعارضة وإن كان هناك طريق للجمع بينها. وذلك لأنه رأى في هذه الحالة أن الترجيح أولى من الجمع. إذن يجب علينا أن نتعرف على أصول الجمع والترجيح عند ابن القيم لفهم منهجه في التعامل مع الروايات المتعارضة. وكذلك أن الباحث لم يذكر في هذا المبحث من مرويات المغازي والسير إلا ثلاثة أحاديث وهي حديث زواج النبي ﷺ بأم حبيبة وحديث الإفك وحديث الإسراء. ولذلك أرى لزاما علي أن أتناول أصول الجمع والترجيح بين روايات المغازي والسير في دراستي هذه.

---

[١] عواد، إبراهيم بركات صالح عيال (٢٠٠٢م)، **الصناعة الحديثية عند ابن القيم في كتابه زاد المعاد**، رسالة الماجستير غير المنشورة، عمان: الجامعة الأردنية.

٣. مناهج أئمة الأثر في الاحتجاج بأخبار المغازي والسير.[١]

تهدف هذه الدراسة إلى بيان أن العلماء لهم منهج خاص في التعامل مع روايات المغازي والسير يتميز عن منهجهم في نقد روايات الحديث والأثر. وقد تطرق الباحث في نهاية البحث لبيان بعض منهج ابن القيم في التعامل مع روايات المغازي والسير وهي الاحتجاج بأخبار المغازي والسير المتواترة المرسلة والاستدلال بتفاصيل المغازي من جهة أئمة المغازي والاحتجاج بعدم رواية أئمة المغازي لرد خبر الآحاد. ولا شك أن ما ذكره الباحث لا يستوعب كل آراء ابن القيم في هذا الصدد. لذلك أردتُ القيام بهذه الدراسة لإبراز آرائه في هذا الجانب من خلال النظر إلى تصرفاته في كتاب زاد المعاد.

٤. ابن قيم الجوزية وجهوده في خدمة السنة.[٢]

هذه الدراسة قد قام بها جمال محمد السيد. وقد تناول الباحث جهود ابن القيم في خدمة السنة النبوية. من خلال اطلاعي على الأمثلة التي ذكرها الباحث أن هذه الدراسة متركزة على الجهود العامة التي بذلها ابن القيم في مؤلفاته. ولم يركز الباحث في هذه الدراسة على منهج ابن القيم في التعامل مع روايات المغازي والسير. وما سأقوم به في هذه الدراسة يعد تركيزا على هذه القضية.

ثانيا: الدراسات المتعلقة بالمغازي والسير

١. السيرة النبوية الصحيحة.[٣]

صدّر الدكتور أكرم ضياء العمر هذا الكتاب بمقدمة في غاية الأهمية حيث شرح فيها منهج المحدثين في التعامل مع مرويات السيرة النبوية شرحا ونقدا. قام الباحث بذكر أهم المعالم لتفسير أحداث السيرة النبوية، ثم أثبت أن المحدثين تساهلوا في قبول مرويات السيرة النبوية، فقبلوا الروايات الضعيفة ضعفا يسيرا كالمراسيل والمنقطعات لتفصيل القصة الواردة في روايات كتب الحديث. وأكد الباحث أن اشتراط الصحة الحديثية في كل رواية تاريخية سيؤدي إلى طرح كثير من روايات كتب المغازي والسير، فلم نتمكن حينئذ من إدراك الأحداث التاريخية من كل جوانبها. فلذلك نرى أن كبار المحدثين كالذهبي وابن سيد الناس وابن كثير

---

[١] المطيري، حاكم عبيسان الحميدي (٢٠٠٩م)، مناهج أئمة الأثر في الاحتجاج بأخبار المغازي والسير. **مجلة قطاع أصول الدين بالأزهر**، (٥).

[٢] السيد، جمال بن محمد (١٤٢٤هـ/٢٠٠٤م)، **ابن قيم الجوزية وجهوده في خدمة السنة النبوية وعلومها**، ط١، ٣م، المدينة المنورة: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية.

[٣] العمري، أكرم ضياء (١٤٣٠هـ/٢٠٠٩م)، **السيرة النبوية الصحيحة**، ط٨، ٢م، الرياض: مكتبة العبيكان.

عندما كتبوا في السيرة النبوية اعتمدوا على كتب الحديث ولكنهم لم يتمكنوا من الاستغناء عن روايات كتب المغازي والسير.

ثم انتقل الباحث لعرض مصادر السيرة النبوية بداية من القرآن الكريم إلى أن انتهى بذكر مصادر القرن العاشر الهجري. وهذه المقدمة قيمة جدا حيث ذكر الباحث المنهج الأساسي للتعامل مع روايات المغازي والسير. يمكنني القول إن ما ذكره الباحث بحاجة إلى التفصيل خصوصا ما يتعلق بالاستئناس بروايات السيرة النبوية ومقاييس نقد السند والمتن.

٢. شاهد العيان وأثره في الروايات التاريخية: دراسة تطبيقية على صحيح البخاري.[١]

هذا البحث لشيخي الفاضل الدكتور سلطان سند العكايلة. وواضح من خلال النظر في عنوانه أن المؤلف أراد أن يبيّن أهمية رواية شاهد العيان عند المحدثين. مهّد المؤلف بحثه بذكر تعريف شاهد العيان والألفاظ المرادفة له. ثم شرع في بيان الشروط الواجب توافرها في شاهد العيان، وهي العدالة والضبط مع سلامة الحواس للحصول على سلامة التحمل ومعاصرته للحدث الذي يرويه.

قسّم المؤلف شاهد العيان إلى مراتب عدة، أعلاها شاهد العيان الذي هو صاحب القصة والراوي لها والمطلع على كل حيثياتها. والمرتبة الثانية شاهد العيان الذي هو صاحب القصة والراوي لها والمطلع على أغلب حيثياتها. والمرتبة الثالثة شاهد العيان الذي هو أحد المشاركين في الحدث وليس هو صاحب القصة. والمرتبة الأخيرة شاهد العيان الذي هو الراوي للحدث ولكنه لم يشاهد الواقعة بعينها وإنما اطلع على بعض الآثار المتصلة بها.

وأكّد المؤلف أهمية معرفة رواية شاهد العيان من حيث دقة وصفه للحدث وإحاطته بالتفاصيل التابعة للحدث. وهذه الخصيصة جعلت روايته أقوى من رواية غيره عند التعارض. وربما جاءت رواية شاهد العيان بتعيين من أبهم اسمه في رواية أخرى. وفي المبحث الأخير من هذا البحث أورد الباحث عدة نماذج من صحيح البخاري تدل على اعتماد الإمام البخاري على رواية شاهد العيان.

وإن كان هذا البحث متناولا لكل ما يتعلق برواية شاهد العيان إلا أنه متركز على قضية شاهد العيان كما أنه متركز على صحيح البخاري. وأرى لزاما عليّ الكتابة في

---

[١] العكايلة، سلطان سند (٢٠١٣م/١٤٣٥هـ)، **شاهد العيان وأثره في الروايات التاريخية: دراسة تطبيقية على صحيح الباخاري**، دراسات: **علوم الشريعة والقانون**، ٤٠، (٢).

موضوع المنهج النقدي لروايات المغازي من كل جوانبه والتعرف على موقف ابن قيم الجوزية من رواية شاهد العيان لمعرفة مدى موافقته لموقف المحدثين الآخرين في هذه القضية.

٣. مرويات السيرة النبوية بين قواعد المحدثين وروايات الأخباريين.[١]

هذا البحث كتبه الدكتور مسفر عزم الدميني. بدأ المؤلف هذا البحث بذكر عناية السلف بالسنة تدوينا ونقدا. ثم شرع في بيان شروط قبول الرواية عند المحدثين ونقل أقوال العلماء في ذلك أمثال الشافعي والحاكم والخطيب. واستنتج المؤلف أن سبب اختلاف المنهج بين المحدثين وبين المؤرخين في التعامل مع المرويات اختلاف الغرض والهدف. فغرض المحدثين جمع الأدلة التي يمكن استنباط الأحكام منها، فجمعوا في مؤلفاتهم ما هو مقبول عندهم أو صالح للانجبار في نظرهم. أما الأخباريون فهَمُّهم أشمل وأوسع، حيث جمعوا المرويات المتعلقة بالأحداث التاريخية.

واقترح المؤلف عدة مقاييس لنقد متون مرويات السيرة النبوية. وهذه المقاييس هي العرض على القرآن وعلى السنة المتواترة والمشهورة والعرض على الحقائق التاريخية وعلى المسلمات العقلية. إلا أن معظم الأمثلة على كل مقياس من هذه المقاييس ليس داخلا في باب السيرة النبوية. وكذلك لم يتناول الباحث منهج العلماء في الاستئناس بهذه الروايات.

٤. مرويات السيرة النبوية بين قواعد المحدثين وروايات الأخباريين.[٢]

يهدف هذا البحث إلى إبراز المنهج العام للمحدثين في التعامل مع مروايات السيرة النبوية. صدّر المؤلف هذا البحث بذكر تراجم أعلام الأخباريين أمثال محمد بن السائب الكلبي وأبو مخنف وسيف بن عمر التميمي ونقل أقوال النقاد فيهم جرحا وتعديلا. وفرّق المؤلف في هذا البحث بين أئمة المغازي والسير والأخباريين، وذكر أن أئمة المغازي والسير هم المحدثون الذين نقلوا الأخبار ملتزمين بقواعد المحدثين بخلاف الأخباريين الذين توسعوا في تناول الأخبار التاريخية كحركة الردة وعصر الخلفاء الراشدين وعصر الفتن بين

---

[١] الدميني، مسفر عزم، **مرويات السيرة النبوية بين قواعد المحدثين وروايات الأخباريين**، المدينة المنورة: مجمع الملك فهد، د.ط، د.ت.

[٢] العمري، أكرم ضياء، **مرويات السيرة النبوية بين قواعد المحدثين وروايات الأخباريين**، المدينة المنورة: مجمع الملك فهد، د.ط، د.ت.

الصحابة. وربما اتصف عالم بصفتي المحدث والأخباري في وقت واحد كمحمد بن إسحاق والواقدي وخليفة بن خياط. ولكن المؤلف لاحظ أن معظم الأخباريين ليس لهم كثرة المشاركة في تناول أحداث السيرة النبوية.

ثم تعرض المؤلف لذكر معالم منهج المحدثين في نقد الأحاديث، فذكر أن المحدثين قاموا بمقارنة الروايات لمعرفة المحفوظ منها من المنكر، وقارنوا بين روايات التلاميذ لشيخ واحد للحكم على ضبطهم وللترجيح بينها في حال وقوع التعارض. وأكّد المؤلف بأن المحدثين اهتموا برواية شاهد العيان لأنه باشر الحادثة فيكون أضبط لها من غيره بشرط أن يتوافر فيه شروط قبول الرواية كالعدالة والضبط واتصال السند. ونبّه المؤلف على أن المحدثين تساهلوا في قبول الأخبار التي لا تتعلق بالعقائد والأحكام.

وبعد أن انتهى المؤلف من ذكر هذه المعالم انتقل إلى نقد محاولات بعض المعاصرين الذين ردوا بعض أحاديث البخاري ومسلم لعدم توافر شروط النقد عندهم. وإن كان هذا البحث متعلقا بمعالم منهج المحدثين في التعامل مع أخبار السيرة النبوية إلا أنه لم يتعرض لتفصيل منهج المحدثين في التعامل مع روايات المغازي والسير. فلم أجد في هذا البحث ذكرا لمنهج المحدثين في الاحتجاج بروايات المغازي والسير والاستئناس بها. وكذلك لم يتناول المؤلف مقاييس نقد المتون بالتفصيل وإنما اكتفى بذكرها سردا.

٥. منهج الإمام البخاري في مرويات كتاب المغازي.[١]

هذا البحث قدّمته الدكتورة نهاد لنيل درجة الدكتوراه في الحديث الشريف وعلومه. وكان هدفها من كتابة هذه الرسالة بيان منهج الإمام البخاري في التعامل مع مرويات كتاب المغازي ترتيبا ونقدا. قسّمت الباحثة هذا البحث إلى ثلاثة فصول رئيسة. ومن الأشياء التي تهمني أنها في الفصل الثاني من البحث قامت باستقراء كل مرويات كتاب المغازي من صحيح البخاري وتخريجها وتحليلها لقياس شرط الإمام البخاري فيه. وانتهت الباحثة إلى القول إن الإمام البخاري نزل في شرطه في المغازي والرقاق وتفسير القرآن بدليل أنه أخرج عدة مرويات الرواة المتكلم فيهم في كتاب المغازي.

ذكرت الباحثة في الفصل الأخير من البحث القواعد التي اعتمدها الإمام البخاري في مرويات المغازي. وهذه القواعد هي اعتماد الروايات المقبولة في المغازي وعرض

---

[١] العوامرة، نهاد محمد حسين (٢٠١٢م)، **منهج الإمام البخاري في مرويات كتاب المغازي**، رسالة الدكتراه غير المنشورة، عمان: الجامعة الأردنية.

الروايات على القرآن واعتماد رواية شاهد العيان ورواية آله والعناية بما اتفق عليه مصنفو المغازي.

وهذا البحث جيد جدا حيث قامت الباحثة باستقراء كل مرويات كتاب المغازي لمعرفة منهج الإمام البخاري في التعامل معها، إلا أنها لم تذكر فيه إلا مقياسين لنقد المتون هما العرض على القرآن والعرض على ما اتفق عليه أئمة المغازي. وهناك مقاييس أخرى لنقد المتون لم تذكرها الباحثة، ولعل عدم ذكرها إياها لكون الإمام البخاري لم يصرح بها في صحيحه.

٦. نقد الحديث بالعرض على الوقائع التاريخية.[١]

هذا الكتات صنَّفه شيخي الفاضل الدكتور سلطان سند العكايلة. ومضمون الكتاب واضح من خلال النظر في عنوانه. بدأ المؤلف كتابه بذكر منهجية نقد الروايات والمعارضة بينها عند المحدثين، ثم قام بمناقشة منهجية المستشرقين في نقد الأحاديث والرد عليها. وشرع المؤلف بعد ذلك في بيان العلاقة بين علم الحديث وعلم التاريخ، حيث ذكر أن علم التاريخ له تأثير في الحكم على السند بالاتصال والانقطاع. وكذلك أثر علم التاريخ في الحكم على المتن بالنسخ إذا عُلِمَ المتأخر من الدليلين المتعارضين. أما تأثير علم الحديث في علم التاريخ فواضح بالنظر في كتب التاريخ. وقد تأثر المؤرخون المتقدمون بمنهج المحدثين حيث نقل الأخبار التاريخية بالسند. واعتماد المحدثين منهج الإسناد أدّى إلى نشوء فرع من فروع علم التاريخ وهو علم الرجال وهم رواة الحديث، حيث ذكر فيه الأحوال السياسية والاجتماعية التي عاش فيها هؤلاء الرواة.

وتناول المبحث الثالث من البحث عدة قواعد لعرض الحديث على الوقائع التاريخية، وذكر المؤلف الأمثلة على كل قاعدة من هذه القواعد. وختم المؤلف بحثه بذكر الأحاديث من الكتب الحديثية التي تدل على أن المحدثين اعتمدوا مقياس العرض على الوقائع التاريخية لنقد المتون.

لا ينكر أن هذا الكتاب قيم جدا وحافل بالأمثلة التطبيقية من الكتب الحديثية التي تدل على أهمية مقياس العرض على التاريخ. غير أن المؤلف لم يذكر في هذا البحث طرق إثبات الحقائق التاريخية. والبحث أيضا متركز على مقياس واحد فقط وهو عرض الحديث على التاريخ، وهذا ليس عيبا في البحث لأن المقاييس الأخرى لنقد الروايات

[١] العكايلة، سلطان سند (١٤٢٢ه/٢٠٠٢م)، **نقد الحديث بالعرض على الوقائع والمعلومات التاريخية**، ط١، ١م، عمان: دار الفتح.

ليست داخلة في حدود بحثه. لذا أرى الكتابة في موضوع المنهج النقدي لروايات المغازي والسير عند ابن القيم بغية الوصول إلى استنباط المقاييس الأخرى للسند والمتن لتلك الروايات.

خطة البحث

المقدمة، وفيها:

- مشكلة البحث وأسئلته
- أهمية البحث
- أهداف البحث
- منهجية البحث
- الدراسات السابقة
- خطة البحث

تمهيد: التعريف بابن القيم وكتابه زاد المعاد وتحديد مفهوم مصطلحات البحث

الفصل الأول: منهج ابن القيم في الاستشهاد بروايات المغازي والسير والمقارنة بين منهجه ومناهج غيره من المحدثين

المبحث الأول: منهج ابن القيم في الاستشهاد بالقرآن وروايات المغازي والسير على سبيل الاحتجاج

المطلب الأول: الاعتماد على الآيات القرآنية

المطلب الثاني: الاعتماد على روايات شاهد العيان

المطلب الثالث: الاعتماد على روايات آل بيت الرجل

المطلب الرابع: اللجوء إلى روايات أهل الاختصاص

المبحث الثاني: منهج ابن القيم في الاستشهاد بروايات المغازي والسير على سبيل الاستئناس

المطلب الأول: شروط الاستئناس بروايات المغازي والسير عند ابن القيم

المطلب الثاني: المجالات التي يجوز فيها الاستئناس بروايات المغازي والسير

المطلب الثالث: أهداف الاستئناس بروايات المغازي والسير

الفصل الثاني: مقاييس نقد روايات المغازي والسير عند ابن القيم

تمهيد

التعريف بابن القيم وكتابه زاد المعاد

وتحديد مفهوم مصطلحات البحث

تمهيد: التعريف بابن القيم وكتابه زاد المعاد وتحديد مفهوم مصطلحات البحث

قبل أن أتناول منهج ابن القيم النقدي لروايات المغازي والسير يحسن بي إيراد مقدمة موجزة عن شخصية ابن القيم وكتابه زاد المعاد حتى يتبين للقارئ رفعة مكانته العلمية.

أولا: شخصية ابن قيم الجوزية

١. اسمه ونسبه ونسبته

هو الإمام القدوة المحقق الحافظ الأصولي النحوي شمس الدين محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد ابن حريز الزُرَّعي الدمشقي ابن قيم الجوزية الحنبلي.[١] وكان مشهورا بابن قيم الجوزية عند أهل العلم. وذلك لأن والده كان قيما على المدرسة الجوزية[٢]، أي سيدها وهي أحسن المدارس بدمشق.[٣] وكنيته أبو عبد الله.[٤] أما الزُرَعِي فنسبة إلى زرع وهي قرية من أعمال دمشق وكان يسمى بزُرًّا.[٥]

٢. مولده

اتفق المؤرخون على أن الإمام ابن القيم ولد سنة إحدى وتسعين وستمائة (٦٩١هـ).[٦] وحدّد الصفدي والسيوطي يوم مولده وهو اليوم السابع من صفر.[٧]

---

[١] انظر: ابن رجب، عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن البغدادي (ت٧٩٥هـ/١٣٩٣م)، **ذيل طبقات الحنابلة**، ط١، ٥م، (تحقيق عبد الرحمن بن سليمان العثيمين)، مكتبة العبيكان، الرياض، ١٤٢٥هـ/٢٠٠٥م، ج٥، ص١٧١-١٧٢؛ وابن حجر، أحمد بن علي بن محمد العسقلاني (ت٨٥٢هـ/١٤٤٩م)، **الدرر الكامنة**، د.ط، ٦م، (تحقيق محمد عبد المعيد ضان)، مجلس دائرة المعارف العثمانية، الهند، ١٣٩٢هـ/١٩٧٢م، ج٥، ص١٣٧؛ والشوكاني، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله (ت١٢٥٠هـ/١٨٣٤م)، **البدر الطالع**، د.ط، ٢م، دار المعرفة، بيروت، د.ت، ج٢، ص١٤٣.

[٢] انظر: ابن كثير، إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي (ت٧٧٤هـ/١٣٧٣م)، **البداية والنهاية**، د.ط، د.ت، مكتبة المعارف، بيروت، ج١٤، ص١١٠.

[٣] انظر: ابن كثير، **البداية والنهاية**، ج١٤، ص١١٠؛ وجمال السيد، **ابن قيم الجوزية وجهوده**، ج١، ص٧٠.

[٤] انظر: ابن ناصر الدين، محمد بن عبد الله بن محمد القيسي الدمشقي (ت٨٤٢هـ/١٤٣٨م)، **الرد الوافر**، ط١، ١م، (تحقيق زهير الشاويش)، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٣٩٣هـ، ص٦٨.

[٥] وهي المعروفة اليوم بمحافظتي درعا والسويداء. انظر: الياقوت الحموي، أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله (ت٦٢٦هـ/١٢٢٩م)، **معجم البلدان**، بيروت: دار صادر، ط٢، ١٩٩٥م، ج٣، ص١٣٥؛ وجمال السيد، **ابن قيم الجوزية وجهوده**، ج١، ص٨٢.

[٦] انظر: الشوكاني، **البدر الطالع**، ج٢، ص١٣٧.

[٧] انظر: الصفدي، صلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله (ت٧٦٤هـ/١٣٦٣م)، **الوافي بالوفيات**، د.ط، ٢٩م، (تحقيق أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م، ج٢، ص١٩٥؛ والسيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر (ت٩١١هـ/١٥٠٥م)، **بغية الوعاة**، د.ط، ٢م، (تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم)، المكتبة العصرية، لبنان، د.ت، ج١، ص٦٢.

٣. ثناء العلماء عليه

أثنى على الإمام ابن القيم عدد كبير من العلماء سواء كانوا ممن عاصره أو ممن جاء بعده. وهذا يدل على رفعة مكانته العلمية. وما يلي بعض أقوال العلماء فيه:

قال ابن رجب: "وكان عارفا بالتفسير لا يجارى فيه، وبأصول الدين، وإليه فيهما المنتهى، والحديث ومعانيه وفقهه، ودقائق الاستنباط منه، لا يلحق في ذلك، وبالفقه وأصوله وبالعربية، وله فيها اليد الطولى وتعلم الكلام والنحو وغير ذلك، وكان عالما بعلم السلوك، وكلام أهل التصوف، وإشاراتهم، ودقائقهم".[١]

وقال ابن كثير: "برع في علوم متعددة لا سيما علم التفسير والحديث والأصلين".[٢]

وقال الشوكاني: "كان متقيدا بالأدلة الصحيحة، معجبا بالعمل بها، غير معول على الرأي، صادعا بالحق لا يحابي فيه أحدا ونعمت الجرأة".[٣]

٦. وفاته

بعد أن بذل جهده ووسعه في خدمة هذا الدين الرفيع توفي ابن القيم في ليلة ثالث عشر من شهر رجب سنة سبعمائة وإحدى وخمسين (٧٥١هـ).[٤]

ثانيا: التعريف بكتاب زاد المعاد

لا خلاف بين أهل العلم في أن كتاب زاد المعاد من المصادر النافعة التي تحمل في طياتها الخزانة العلمية القيمة. ولا نكاد نجد من يكتب في السيرة النبوية بعد وفاة الإمام ابن القيم إلا وهو ينقل آراءه. وسأذكر في هذا الصدد بعون الله تعالى بعض المعلومات عن هذا الكتاب.

١. اسم الكتاب الكامل

قد أطلق العلماء الذين جاؤوا بعد ابن القيم على هذا الكتاب عدة أسماء وهي ما يلي[٥]:

أ. زاد المعاد في هدي خير العباد وهذا أشهر عند أهل العلم.[٦]

---

[١] ابن رجب، **ذيل طبقات الحنابلة**، ج٥، ص١٧١-١٧٢.
[٢] ابن كثير، **البداية والنهاية**، ج١٤، ص٢٣٤.
[٣] الشوكاني، **البدر الطالع**، ج٢، ص١٤٣-١٤٤.
[٤] ابن كثير، **البداية والنهاية**، ج١٤، ص٢٣٤؛ وابن حجر، **الدرر الكامنة**، ج٥، ص١٤٠؛ والسيوطي، **بغية الوعاة**، ج١، ص٦٣؛ والشوكاني، **البدر الطالع**، ج٢، ص١٤٥.
[٥] انظر: بكر بن عبد الله أبو زيد (١٤٢٣هـ)، **ابن قيم الجوزية: حياته وآثاره وموارده**، ط٢، ١م، الرياض: دار العاصمة، ص٢٦٠؛ وجمال السيد، **ابن قيم الجوزية وجهوده**، ج١، ص٢٤٧.
[٦] ابن رجب، **ذيل طبقات الحنابلة**، ج٥، ص١٧٥.

ب. قد سماه ابن حجر والسخاوي الهدي النبوي.[١]

ج. وسماه ابن حجر الهدي أحيانا اختصارا.[٢]

د. أطلق عليه حاجي خليفة الهدي السوي.[٣]

٢. هدف ابن القيم من تأليفه

اتضح من خلال النظر في عنوان الكتاب وهو "زاد المعاد في هدي خير العباد" أن هدف ابن القيم من تأليف هذا الكتاب هو بيان هدي المصطفى ﷺ في الحياة اليومية. وقد صرَّح ابن القيم بهدفه من تأليفه قائلا:

"وليس مقصودنا إلا ذكر هديه ﷺ الذي كان يفعله هو، فإنه قبلة القصد، وإليه التوجه في هذا الكتاب، وعليه مدار التفتيش والطلب وهذا شيء، والجائز الذي لا ينكر فعله وتركه شيء، فنحن لم نتعرض في هذا الكتاب لما يجوز ولما لا يجوز، وإنما مقصودنا فيه هدي النبي ﷺ الذي كان يختاره لنفسه، فإنه أكمل الهدي وأفضله".[٤]

وواضح أن ابن القيم يهدف إلى بيان الأفعال التي قام بها النبي ﷺ في حياته سواء كانت واجبة أو مندوبة أو مباحة. ولا يخفى على أهل العلم أن النبي ﷺ لا يختار لنفسه إلا ما هو خير وأفضل مما ينبغي على المسلمين التأسي به، ويعد هذا تطبيقا عمليا للوحي الذي نزل عليه.

٣. زمن تأليف الكتاب

لم يحدد ابن القيم زمنا محددا كتب فيه كتابه الجليل زاد المعاد. إلا أنه بيَّن أن تأليفه كان في حال السفر. وقد صرَّح في أكثر من مكان أنه كتب زاد المعاد في سفره. قال ابن القيم:

---

[١] انظر: ابن حجر، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ/١٤٤٩م)، **فتح الباري**، د.ط، ١٣م، (تحقيق عبد العزيز بن عبد الله بن باز ومحب الدين الخطيب)، دار الفكر، بيروت، د.ت، ج١١، ص١٣٣؛ والسخاوي، **الإعلان بالتوبيخ لمن ذم التاريخ**، ص١٩٦.

[٢] انظر: ابن حجر، **فتح الباري**، ج٣، ص٥٦٦.

[٣] انظر: حاجي خليفة، مصطفى بن عبد الله كاتب جلبي القسطنطيني (ت١٠٦٧هـ/١٦٥٧م)، **كشف الظنون**، د.ط، ٦م، مكتبة المثنى، بغداد، ١٩٤١م، ج٢، ص٢٠٤٣.

[٤] ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب الزرعي (ت٧٥١هـ/١٣٥٠م)، **زاد المعاد**، ط١٤، ٥م، (تحقيق شعيب الأرناؤوط وعبد القادر الأرناؤوط)، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٧هـ/١٩٨٦م، ج١، ص٢٦٦.

"وهذه كلمات يسيرة لا يستغني عن معرفتها من له أدنى همة إلى معرفة نبيه ﷺ وسيرته وهديه اقتضاها الخاطر المكدود على عجره وبجره مع البضاعة المزجاة التي لا تنفتح لها أبواب السدد ولا يتنافس فيها المتنافسون مع تعليقها في حال السفر لا الإقامة، والقلب بكل واد منه شعبة والهمة قد تفرقت شذر مذر، والكتاب مفقود ومن يفتح باب العلم لمذاكرته معدوم غير موجود...".[١]

وقال في مكان آخر:

"وقد أشبعنا هذا المعنى (أي معنى لفظ محمد) في كتاب الصلاة والسلام عليه صلى الله عليه وسلم وإنما ذكرنا هاهنا كلمات يسيرة اقتضتها حال المسافر وتشتت قلبه وتفرق همته وبالله المستعان وعليه التكلان".[٢]

والذي يبدو لي والله أعلم أن تأليف هذا الكتاب كان متأخرا. وذلك لأن الكتاب حافل بالمعلومات العلمية من السيرة والفقه واللغة التوحيد واللطائف من التفسير والحديث[٣] مع أنه كُتِبَ في السفر مع قلة المصادر والمراجع. وهذا دليل على أن زمن تأليفه في حالة نضوج علمه واكتمال خبرته بالمصادر.

٤. الخدمات العلمية على الكتاب

خُدِم كتاب زاد المعاد عدة خدمات علمية مما يدل على رفعة مكانته عند أهل العلم. ومن أهم هذه الخدمات:

---

(١) ابن القيم، **زاد المعاد**، ج١، ص٦٩.
(٢) المصدر نفسه، ج١، ص٩١.
(٣) انظر: بكر أبو زيد، **ابن قيم الجوزية**، ص٢٦١.

أ. النظم

نظم الحسن بن إسحاق بن المهدي زاد المعاد من أوله إلى كتاب الجهاد وسماه منظومة الهدي النبوي. وقد شرح هذه المنظومة محمد بن قاسم الوجيد في كتابه الموسوم المنهاج السوي في منظومة الهدي النبوي.[١]

ب. **الاختصار والانتخاب**

١. قد اختصره محمد بن عبد الوهاب في كتابه مختصر زاد المعاد. وقد طبع الكتاب بتحقيق عبد الله بن عبد الرحمن بن جبرين.[٢]

٢. واختصره أيضا مصطفى محمد عمارة في كتاب سماه ثمر الوداد.[٣]

٣. وانتخب فوائده كمال بن ثابت العدني. فذكر الكاتب الفوائد المنتقاة من زاد المعاد سواء كانت تتعلق بالقرآن وعلومه والحديث وعلومه والفقه وأصوله واللغة العربية وغيرها.[٤]

٤. واستخرج علي بن محمد بن سنان آل سنان الأحكام والفوائد من كتاب الحج من زاد المعاد في كتابه الموسوم حجة خير العباد وقام بالتعليق عليها. وخرّج ناصر بن علي بن عايض الشيخ الأحاديث والآثار الواردة في هذا المستخرج.[٥]

٥. وجمع خالد الأنصاري أحكام ابن القيم على الأحاديث في كتابه الذي سماه إتحاف العباد بالأحاديث التي تكلم عليها ابن القيم في زاد المعاد حكم ابن القيم على الأحاديث صحة وضعفا في زاد المعاد.[٦]

ثالثا: تحديد مفهم مصطلحات البحث

أ. تعريف المغازي لغة واصطلاحا

المغازي في اللغة من أصل لفظ "غزا" الذي يدل على طلب الشيء.[٧]

---

[١] الوجيه، محمد بن قاسم، **المنهاج السوي**، تحقيق محمد بن أحمد الجرافي، صنعاء: دار الحكمة اليمنية، ط١، ١٤٠٨هـ.

[٢] النجدي، محمد بن عبد الوهاب (ت١٢٠٦هـ/١٧٩١م)، **مختصر زاد المعاد**، د.ط، ١م، (تحقيق عبد الله بن عبد الرحمن بن جبرين)، مطابع الرياض، الرياض، د.ت.

[٣] مصطفى محمد عمارة (١٣٧٢هـ/١٩٥٢م)، **ثمر الوداد مختصر زاد المعاد**، ط١، مكتبة البابي الحلبي.

[٤] العدني، كمال بن ثابت، **فوائد زاد المعاد**، (الكتاب منشور على الرابط التالي:

http://sobolalsalam.net/play.php?catsmktba=٣١٠١

[٥] آل سنان، علي بن محمد بن سنان، **حجة خير العباد المستخرجة من زاد المعاد**، دمشق: دار المأمون، ط١، ١٤٢٨هـ/٢٠٠٨م.

[٦] الأنصاري، خالد (٢٠٠٢م)، **إتحاف العباد بالأحاديث التي تكلم عليها القيم في زاد المعاد**، ط١، الرياض: دار الطويق.

[٧] ابن فارس، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي (ت٣٩٥هـ/١٠٠٤م)، **معجم مقاييس اللغة**، د.ط، ٦م، (تحقيق عبد السلام محمد هارون)، دار الفكر، بيروت، ١٣٩٩هـ/١٩٧٩م، ج٤، ص٤٢٣.

وفي الاصطلاح عرّفها ابن حجر بأنها ما وقع من قصد النبي ﷺ الكفار بنفسه أو بجيش من قبله سواء هذا القصد إلى بلادهم أو إلى الأماكن التي حلوها.[١]

ب. تعريف السير لغة واصطلاحا

السِيَر في اللغة جمع السيرة وهي الطريقة والسنة.[٢]

أما في الاصطلاح فقد تعددت عبارات العلماء في تعريفها، وفيما يلي بعض التعاريف التي وقفت عليها:

١. عرّفها محمد العواجي بالترجمة المأثورة لحياة النبي ﷺ.[٣] وعلى هذا التعريف أصبحت السيرة مرادفة للسنة. وذلك لأن من معاني السيرة في اللغة السنة. ومال القاسمي إلى هذا الرأي.[٤]

٢. عرّفها بعض أهل العلم بأنها دراسة حياة النبي ﷺ وأخبار أصحابه على الجملة، وبيان أخلاقه وصفاته وخصائصه ودلائل نبوته، وأحوال عصره.[٥] وهذا التعريق أضيق من التعريف السابق حيث حصر السيرة فيما يتعلق بحياة النبي ﷺ وأخبار أصحابه. وهذا يعني أن أحاديث العقائد والأحكام والترهيب والترغيب غير داخلة في مسمى السيرة.

٣. عرّفها إبراهيم قريبي بأنها ما يتصل بتطبيقات الرسول ﷺ العملية للإسلام.[٦] وهذا التعريف كالتعريف السابق حيث جعل السيرة محصورة في تطبيقات النبي ﷺ العملية للإسلام.

---

[١] انظر: ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ/١٤٤٩م)، **فتح الباري**، تحقيق عبد العزيز بن عبد الله بن باز ومحب الدين الخطيب، بيروت: دار الفكر، د.ط، ١٣م، د.ت، ج٧، ص٢٧٩.

[٢] انظر: ابن فارس، **معجم مقاييس اللغة**، ج٣، ص١٢٠-١٢١.

[٣] العواجي، محمد بن محمد (د.ت)، **أهمية دراسة السيرة النبوية والعناية بها في حياة المسلمين**، د.ط، ١م، المدينة المنورة: مجمع الملك فهد، ص٦.

[٤] انظر: القاسمي، محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم (ت١٣٣٢هـ/١٩١٤م)، **قواعد التحديث**، د.ط، د.ت، دار الكتب العلمية، بيروت، ص٦٤.

[٥] السلمي، محمد بن صامل، وقصاص، عبد الرحمن بن جميل، والموسى، سعد بن موسى والآخرون، **صحيح الأثر وجميل العبر من سيرة خير البشر**، جدة: مكتبة روائع المملكة، ط١، ١٤٣١هـ/٢٠١٠م، ص١٢.

[٦] قريبي، إبراهيم بن إبراهيم (١٤١٢هـ)، **مرويات غزوة حنين وحصار الطائف**، ط١، ٢م، المدينة المنورة: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، ج١، ص١١.

من خلال النظر في تصرفات العلماء السابقين في كتب السيرة تبين لي أن هناك الفرق بين مصطلحي السنة والسيرة وإن كان معناهما في اللغة واحدا. وذلك لأنهم أوردوا في مؤلفات السيرة ما يتعلق بغزوات النبي ﷺ سراياه دلائل نبوته معجزاته. وعلى هذا، أصبحت السيرة مصطلحا خاصا لها معناها المحدّد يختلف عن معنى السنة. فلذلك أرى أن الراجح هو التعريف الثالث. وبهذا ظهرت العلاقة بين المغازي والسير حيث يكون بينهما عموم وخصوص. فالسير أعم من المغازي.

الفصل الأول: منهج ابن القيم في الاستشهاد بروايات المغازي والسير والمقارنة بين منهجه ومناهج غيره من المحدثين

المبحث الأول: منهج ابن القيم في الاستشهاد بالقرآن وروايات المغازي والسير على سبيل الاحتجاج

المطلب الأول: الاعتماد على الآيات القرآنية

المطلب الثاني: الاعتماد على روايات شاهد العيان

المطلب الثالث: الاعتماد على روايات آل بيت الرجل

المطلب الرابع: اللجوء إلى روايات أهل الاختصاص

المبحث الثاني: منهج ابن القيم في الاستشهاد بروايات المغازي والسير على سبيل الاستئناس

المطلب الأول: شروط الاستئناس بروايات المغازي والسير عند ابن القيم

المطلب الثاني: المجالات التي يجوز فيها الاستئناس بروايات المغازي والسير

المطلب الثالث: أهداف الاستئناس بروايات المغازي والسير

المبحث الأول: منهج ابن القيم في الاستشهاد بالقرآن وروايات المغازي والسير على سبيل الاحتجاج

إن لابن قيم الجوزية منهجا متميزا في التعامل مع روايات المغازي والسير. وسوف أخصص هذا المبحث إن شاء الله تعالى للكلام عن منهجه في الاحتجاج بهذه الروايات.

المطلب الأول: الاعتماد على الآيات القرآنية

القرآن هو كلام الله المنزل على نبينا محمد ﷺ لفظا ومعنى بطريق الوحي.[١] ويرى كثير من أهل العلم أن القرآن هو أول المصادر في دراسة المغازي والسير. فكثير من الآيات القرآنية حوت الأحداثَ والوقائع التاريخية التي وقعت في حياة النبي ﷺ.

أولا: منهج ابن قيم الجوزية في الاعتماد على الآيات القرآنية

اعتمد ابن القيم على الآيات القرآنية عند كلامه عن أحداث المغازي والسير. وأستطيع القول إن هناك نوعين من الآيات القرآنية التي اعتمد عليها ابن قيم الجوزية في كتابه وهما:

النوع الأول: الآيات القرآنية المباشرة

وأقصد بالآيات القرآنية المباشرة هي الآيات التي تحدثت عن الوقائع التاريخية الواقعة في عهد النبي ﷺ. ولاحظتُ من خلال استقرائي لكتاب زاد المعاد أن ابن قيم الجوزية قد أورد نوعين من هذه الآيات هما:

أ. الآيات المفسرة

وهي الآيات التي صرحت إما باسم حادثة كالآيات التي تحدثت عن غزوة بدر وحنين أو بذكر بعض الصفات البارزة لها التي لا يشارك فيها غيرها كالآيات التي تكلمت عن قصة تحويل القبلة وغزوة تبوك.

ب. الآيات المجملة

وهي الآيات التي تحدثت عن حادثة معينة بغير تصريح مثل سورة المدثر. فإن هذه السورة لا تبيّن صراحةً الحادثة التي كانت سببا لنزولها.

---

[١] وعرّف الطحاوي القرآن قائلا: "وإن القرآن كلام الله منه بدا بلا كيفية قولا وأنزله على رسوله وحيا وصدّقه المؤمنون على ذلك حقا وأيقنوا أنه كلام الله تعالى بالحقيقة ليس بمخلوق ككلام البرية...". انظر: ابن أبي العز الحنفي، أبو الحسن علي بن علاء الدين علي بن شمس الدين (ت٧٩٢هـ/١٣٩٠م)، **شرح العقيدة الطحاوية**، ط٤، ١م، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٣٩١هـ، ص١٦٨.

أما منهج ابن قيم الجوزية في الاحتجاج بهذه الآيات فيمكن إجمالها فيما يلي:

١. ذكر الآيات مع الأحاديث المرفوعة[١]

أورد ابن قيم الجوزية في بعض الأحيان الآيات المباشرة مقترنة بالأحاديث المرفوعة في كتابه زاد المعاد عند الحديث عن أحداث المغازي والسير. ولاحظت أن إيراده الآيات القرآنية له عدة أحوال:

الحالة الأولى: بيان سبب نزول الآية

لا يخفى على أهل العلم أن معرفة سبب نزول الآية مهم جدا. إذ لا يمكن معرفة الظروف المحيطة بالآية إلا من خلال النظر في سبب نزولها. فإن معرفة سبب النزول تعطينا وجه الحكمة من تشريع الأحكام.[٢] لذلك قال ابن تيمية: "ومعرفة سبب النزول يعين على فهم الآية، فإن العلم بالسبب يورث العلم بالمسبب".[٣] وتظهر عدة أهداف من إيراد ابن القيم سبب نزول الآية المتعلقة بالمغازي والسير وهي:

أولا: تحديد تاريخ نزول الآية

فقد أورد ابن القيم في بعض الأحيان الأحاديث المرفوعة لبيان تاريخ نزول الآية وهو أمر مهم لتعلقه بمفهوم الآية مع أنه يبين حكمة تشريع بعض الأحكام. والمثال[٤] الذي يوضح ذلك:

- قوله تعالى: ﴿ إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا ﴾ [الفتح: ١]

ذكر ابن القيم هذه الآية في قصة صلح الحديبية مع بيان سبب نزولها فقال: "(هذه الآية) نزلت في شأن الحديبية فقال عمر: "يا رسول الله، أو فتح هو؟"، قال: «نعم»[٥].[٦] وعدّ ابن القيم

---

[١] الحديث المرفوع هو ما أضيف إلى النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير. انظر: السخاوي، شمس الدين محمد بن عبد الرحمن (ت٩٠٢هـ/١٤٩٧م)، **فتح المغيث**، ط١، ٣م، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٣هـ، ج١، ص١٠٢؛ والصنعاني، محمد بن إسماعيل الأمير الحسني (ت١١٨٢هـ/١٧٦٨م)، **توضيح الأفكار**، د.ط، ٢م، (تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد)، المكتبة السلفية، المدينة المنورة، د.ت، ج١، ص٢٥٤.

[٢] انظر: السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر (ت٩١١هـ/١٥٠٥م)، ا **الإتقان في علوم القرآن**، د.ط، ٢م، (تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم)، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٣٩٤هـ/١٩٧٤م، ج١، ص١٠٧.

[٣] ابن تيمية، تقي الدين أحمد بن عبد الحليم الحراني (ت٧٢٨هـ/١٣٢٨م)، **مجموع الفتاوى**، ط٣، ٣٧م، (تحقيق أنوار الباز وعامر الجزار)، دار الوفاء، القاهرة، ١٤٢٦هـ/٢٠٠م، ج١٣، ص٣٣٩.

[٤] انظر مثالا آخر في زاد المعاد، ج٥، ص٨٠.

[٥] أخرجه البخاري، أبواب الجزية والموادعة، باب من عاهد ثم غدر، ج٣، ص١١٦٢، رقم الحديث: ٣٠١١؛ ومسلم، كتاب الجهاد والسير، باب صلح الحديبية في الحديبية، ج٣، ص١٤١١، رقم الحديث: ١٧٨٥ كلاهما من طريق حبيب بن أبي ثابت عن أبي وائل ﵁.

[٦] انظر: ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج٣، ص٣٦٩.

أن صلح الحديبية كان مقدمة وتوطئة للفتح الأعظم بحيث تمكن به من اختفى من المسلمين بمكة من إظهار دينه والدعوة إليه والمناظرة عليه، ودخل بسببه بشر كثير في الإسلام.[(١)] فاتضح بهذا أن ابن القيم يرى أن المراد من الفتح المذكور في الآية صلح الحديبية وهو سبب نزول هذه الآية. وهذا أيضا رأي جمهور العلماء خلافا لمجاهد والعوفي اللذين قالا إنه فتح خيبر.[(٢)]

ثانيا: تفسير معنى الآية

قد يكون معنى الآية مجملا لا يُفْهَم معناها المحدد فأورد ابن القيم سبب نزولها من أخبار المغازي والسير لتفسير معناها. والمثال على ذلك:

- **قوله تعالى:** ﴿ وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ رَمَىٰ ۚ وَلِيُبْلِيَ ٱلْمُؤْمِنِينَ مِنْهُ بَلَآءً حَسَنًا ۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ ﴿١٧﴾ [الأنفال: ١٧]

فأورد ابن القيم هذه الآية مقترنة بسبب نزولها قائلا[(٣)]: "وأخذ رسول الله ﷺ ملء كفه من الحصباء فرمى بها وجوه العدو فلم تترك رجلا منهم إلا ملأت عينيه[(٤)] وشغلوا بالتراب في أعينهم أعينهم وشغل المسلمون بقتلهم، فأنزل الله في شأن هذه الرمية على رسوله ﴿وما رميت إذ رميت ولكن الله رمى﴾.[(٥)] فاتضح بهذا السبب أن الرمي المراد من الآية رمي الحصباء. قال ابن القيم: "فالمراد به القبضة من الحصباء التي رمى بها وجوه المشركين فوصلت إلى عيون جميعهم".[(٦)]

---

(١) انظر: المصدر نفسه.

(٢) انظر: القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي (ت٦٧١هـ/١٢٧٣م)، **الجامع لأحكام القرآن**، ط٢، ٢٠م، (تحقيق أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش)، دار الكتب المصرية، القاهرة، ١٣٨٤هـ/١٩٦٤م، ج١٦، ص٢٦١؛ والشنقيطي، محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني (١٤١٥هـ/١٩٩٥م)، **أضواء البيان**، د.ط، ٩م، بيروت: دار الفكر، ج٧، ص٣٩٣.

(٣) ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج٣، ص١٦٣.

(٤) أخرج الطبراني في المعجم الكبير (ج١١، ص٢٨٥، رقم الحديث: ١١٧٥٠) عن ابن عباس رضي الله عنهما بلفظ: "أن النبي ﷺ قال لعلي: ناولني كفا من حصباء فناوله فرمى به وجوه القوم فما بقي أحد من القوم إلا امتلأت عيناه من الحصباء فنزلت ﴿وما رميت إذ رميت ولكن الله رمى﴾. وقال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح. **قلت:** إن الحديث ضعيف لأن سماك بن حرب مضطرب في روايته عن عكرمة. وقد تابع علي بن أبي طلحة عكرمة في الرواية عن ابن عباس إلا أن روايته منقطعة لأنه لم يسمع من ابن عباس. إلا أن تعدد مخارج الحديث عن قتادة وابن زيد والسدي وابن إسحاق يدل على أن للقصة أصلا. انظر: ابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي (ت٣٢٧هـ/٩٣٨م)، **الجرح والتعديل**، ط١، ٩م، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٩٥٢هـ، ج٦، ص١٨٨، رقم الترجمة: ١٠٣١؛ الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي (ت٣١٠هـ/٩٢٣م)، **جامع البيان في تأويل القرآن**، ط١، ٢٤م، (تحقيق أحمد محمد شاكر)، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م، ج١٣، ص٤٥؛ والهيثمي، نور الدين علي بن أبي بكر (ت٨٠٧هـ/١٤٠٥م)، **مجمع الزوائد**، د.ط، ١٠م، (تحقيق حسام الدين القدسي)، مكتبة القدسي، القاهرة، ١٤١٤هـ/١٩٩٤م، ج٦، ص٨٤.

(٥) ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج٣، ص١٦٣.

(٦) المصدر نفسه، ج٣، ص٤٩٦.

ثالثا: تحديد من نزلت بسببه الآية

أورد ابن القيم أحيانا سبب نزول الآية لبيان الأشخاص الذين نزلت فيهم الآية. والمثال على ذلك:

- قوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِن وَرَآءِ ٱلْحُجُرَٰتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ۝ وَلَوْ أَنَّهُمْ صَبَرُواْ حَتَّىٰ تَخْرُجَ إِلَيْهِمْ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ ۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ [الحجرات: ٤-٥]

ذكرها ابن القيم مقترنة بسبب نزولها وهو قدوم رؤساء بني تميم المدينة منهم عُطارد بن حاجب والزِّبْرِقان بن بدر وقيس بن عاصم والأقرع بن حابس وقيس بن الحارث ونعيم بن سعد وعمرو بن الأهتم ورباح بن الحارث فجاؤوا إلى باب النبي ﷺ فنادوا: "يا محمد، اخرج إلينا"، فخرج رسول الله ﷺ وأقام بلال الصلاة وتعلقوا برسول الله ﷺ يكلمونه فوقف معهم ثم مضى فصلى الظهر ثم جلس في صحن المسجد فقدموا عطارد بن حاجب فتكلم وخطب فأمر رسول الله ﷺ ثابت بن قيس بن شماس فأجابهم وأنزل الله فيهم الآية[١].[٢]

الحالة الثانية: الإشارة إلى الخلاف في بعض القضايا المتعلقة بالآية

ذكر ابن القيم في كتاب زاد المعاد الروايات الموقوفة أو المقطوعة للإشارة إلى الخلاف بين الصحابة في بعض القضايا المتعلقة بالآية التي تحدثت عن بعض أحداث المغازي والسير. ففي هذه الحالة أورد الروايات المرفوعة عن الصحابة وكثيرا ما يرجح بينها بالنظر إلى قوة الأدلة وسند الرواية.[٣] ومن الأمثلة على ذلك:

الخلاف بين الصحابة في مسألة رؤية النبي ﷺ ربه ليلة الإسراء

اختلفت الروايات عن الصحابة في ثبوت رؤية النبي ﷺ ربه عز وجل ليلة الإسراء. ذكر ابن عباس أنه ﷺ رأى ربه بقلبه مستدلا بالآية: ﴿ مَا كَذَبَ ٱلْفُؤَادُ مَا رَأَىٰ ﴾ [النجم: ١١].[٤] وخالفه ابن مسعود[١] وعائشة[٢] حيث قالا إن الذي رآه النبي ﷺ هو جبريل.

---

[١] هذه الرواية أخرجها البيهقي في دلائل النبوة، كتاب جماع وفود العرب إلى رسول الله ﷺ، باب وفد عطارد بن حاجب في بني تميم، ج٥، ص٣١٣؛ وابن أبي خيثمة في تاريخه، ج١، ص٨٥، رقم الحديث: ١٩١ من رواية ابن إسحاق منقطعا؛ وأخرجه الواقدي كما ذكره الطبري في تاريخه، ج٣، ص١١٥. والقصة وإن كانت أسانيدها لا تخلو من الضعف فهي مشهورة عند أهل المغازي والسير، فلذلك احتج بها ابن القيم.

[٢] ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج٣، ص٤٤٦.

[٣] انظر: المصدر نفسه، ج٣، ص٣٣.

[٤] أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب معنى قول الله ﷻ ﴿ولقد رآه نزلة أخرى﴾ وهل رأى النبي ﷺ ربه ليلة الإسراء؟، ج١، ص١٥٨، رقم الحديث: ٢٨٥؛ وأحمد، ج١، ص٢٢٣، رقم الحديث: ١٩٥٦ من طريق أبي=

الحالة الثالثة: بيان استدلال النبي ﷺ بالآية

ذكر ابن القيم أحيانا الأحاديث المرفوعة التي فيها استدلال النبي ﷺ ببعض الآيات القرآنية على أساس أنه أراد أن يستدل بمعناها للحادثة التي وقعت أمامه. وتوضيح ذلك في المثال التالي:

- قول الله تعالى: ﴿ قَالُواْ تَٱللَّهِ لَقَدْ ءَاثَرَكَ ٱللَّهُ عَلَيْنَا وَإِن كُنَّا لَخَٰطِـِٔينَ ۝٩١ قَالَ لَا تَثْرِيبَ عَلَيْكُمُ ٱلْيَوْمَ ۖ يَغْفِرُ ٱللَّهُ لَكُمْ ۖ وَهُوَ أَرْحَمُ ٱلرَّٰحِمِينَ ﴾ [يوسف: ٩١]

أورد ابن القيم الرواية التي تحدثت عن فتح مكة وقال علي لأبي سفيان لما طلب العفو من المسلمين لما غدرت قريش العهد: "ائتِ رسول الله ﷺ من قبل وجهه فقل له ما قال إخوة يوسف ليوسف: ﴿ قَالُواْ تَٱللَّهِ لَقَدْ ءَاثَرَكَ ٱللَّهُ عَلَيْنَا وَإِن كُنَّا لَخَٰطِـِٔينَ ﴾ [يوسف: ٩١] فإنه لا يرضى أن يكون أحد أحسنَ منه قولا"، ففعل ذلك أبو سفيان، فقال له رسول الله ﷺ: ﴿ قَالَ لَا تَثْرِيبَ عَلَيْكُمُ ٱلْيَوْمَ ۖ يَغْفِرُ ٱللَّهُ لَكُمْ ۖ وَهُوَ أَرْحَمُ ٱلرَّٰحِمِينَ ﴾ [يوسف: ٩٢].[٣] ولا يقال إن القصة سبب نزول الآيتين لكونهما نزلتا بمكة[٤] وكذلك أمر علي أبا سفيان بقراءة أحدهما أمام النبي ﷺ مؤشر إلى أنها نزلت قبل الحادثة. وإنما تلا النبي ﷺ هذه الآية استدلالا بمعناها.

=العالية، والترمذي، كتاب تفسير القرآن، باب من سورة النجم، ج٥، ص٣٩٦، رقم الحديث: ٣٢٨١ من طريق سماك بن حرب عن عكرمة، وكلاهما (أبو العالية وعكرمة) عن ابن عباس رضي الله عنهما.

[١] أخرجه البخاري، كتاب التفسير، باب تفسير سورة النجم، ج٤، ص١٤٨٠، رقم الحديث: ٤٥٧٥.

[٢] أخرجه البخاري، كتاب بدء الخلق، باب إذا قال أحدكم: آمين والملائكة في السماء فوافقت إحداهما الأخرى غفر له ما تقدم من ذنبه، ج٣، ص١١٨١، رقم الحديث: ٣٠٦٢ من طريق القاسم؛ ومسلم، كتاب الإيمان، باب معنى قول الله ﷻ ﴿ولقد رآه نزلة أخرى﴾ وهل رأى النبي ﷺ ربه ليلة الإسراء؟، ج١، ص١٥٩، رقم الحديث: ٢٨٧ من طريق مسروق، كلاهما عن عائشة رضي الله عنها.

[٣] ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج٣، ٣٥٢-٣٥٣.

[٤] انظر: ابن حزم، علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري (ت٤٥٦هـ/١٠٦٤م)، **الناسخ والمنسوخ**، ط١، ١م، (تحقيق عبد الغفار سليمان البنداري)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٦هـ، ص٤٢؛ والزركشي، محمد بن بهادر بن عبد الله (ت٧٩٤هـ/١٣٩٢م)، **البرهان في علوم القرآن**، د.ط، ٤م، (تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم)، دار المعرفة، بيروت، ١٣٩١هـ، ج١، ص٢٠٣؛ والسيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر (ت ٩١١هـ/١٥٠٥م)، **الإتقان في علوم القرآن**، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، القاهرة: الهيئة العامة المصرية للكتاب، د.ط، ١٣٩٤هـ/١٩٧٤م، ج١، ص٧١.

٢. ذكر الآيات القرآنية مع الموقوفات والمقطوعات

من منهج ابن القيم أيضا ذكر الآيات في المغازي والسير مقرونة بالرواية الموقوفة[١] والمقطوعة[٢]. ولابن القيم في إيراد الموقوفات والمقطوعات عدة أهداف وهي ما يلي:

الهدف الأول: تفسير معنى الآية

لا يخفى على أهل العلم مكانة الصحابة في هذا الدين لأنهم قد شاهدوا الوحي والتنزيل وعرفوا وعاينوا من أسباب النزول ما يكشف لهم النقاب عن معاني الكتاب ولهم من سلامة فطرتهم وعلو كعبهم في الفصاحة ما يمكنهم من الفهم الصحيح لكلام الله.[٣] ومن أجل ذلك قرر العلماء أن رواياتهم في سبب النزول تعد روايات مرفوعة حكما.[٤] وكذلك ما روي عن كبار التابعين لأنهم تلاميذ الصحابة فأخذوا عنهم وورثوا فقههم فأدركوا الظروف التي نزلت فيها الآيات القرآنية. وقد أورد ابن القيم عددا من الموقوفات والمقطوعات لبيان تفسير معنى بعض الآيات القرآنية.[٥] ويكون تفسير الآية في هذه الحالة بتصريح الصحابي أو التابعي في رواية سبب النزول. ومن الأمثلة[٦] على ذلك:

- قول الله تعالى: ﴿ وَقُل رَّبِّ أَدْخِلْنِي مُدْخَلَ صِدْقٍ وَأَخْرِجْنِي مُخْرَجَ صِدْقٍ وَاجْعَل لِّي مِن لَّدُنكَ سُلْطَانًا نَّصِيرًا ﴾ [الإسراء: ٨٠]

هذه الآية واضحة في بيان الدعاء الذي أمر الله به نبيه ليدعوه به.[٧] إلا أن المفسرين اختلفوا في تحديد معنى الآية. وأورد ابن القيم رواية ابن عباس المرفوعة في ذلك: "كان النبي ﷺ بمكة، ثم أُمِر بالهجرة فنزلت عليه ﴿وقل رب أدخلني مدخل صدق وأخرجني مخرج صدق واجعل

---

[١] ويمكن تعريف الرواية الموقوفة بأنها ما روي عن الصحابة من قول أو فعل أو نحوه متصلا كان أو منقطعا. انظر: السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر (ت٩١١هـ/١٥٠٥م)، **تدريب الراوي**، د.ط، ٢م، (تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف)، مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، د.ت، ج١، ص١٨٤.

[٢] أما المقطوعات فهي ما أضيف إلى التابعي من قول أو فعل. انظر: السيوطي، **تدريب الراوي**، ج١، ص١٩٤؛ السخاوي، **فتح المغيث**، ج١، ص١١٠.

[٣] الزرقاني، محمد عبد العظيم (ت١٣٦٧هـ/١٩٤٨م)، **مناهل العرفان**، ط١، ٢م، (تحقيق مكتب البحوث والدراسات)، دار الفكر، بيروت، ١٩٩٦م، ج٢، ص١٢.

[٤] انظر: القطان، مناع خليل (١٤٢١هـ/٢٠٠٠م)، **مباحث في علوم القرآن**، ط٣، ١م، بيروت: مكتبة المعارف، ص٧٦.

[٥] ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج٣، ص٥٤.

[٦] انظر مثالا آخر في زاد المعاد، ج٣، ص٥١٨.

[٧] انظر: سيد قطب، سيد قطب إبراهيم الشاربي (١٤١٢هـ)، **في ظلال القرآن**، ط١٧، ٦م القاهرة: دار الشروق، ج٤، ص٢٢٤٧.

لي من لدنك سلطانا نصيرا﴾".[١] ثم أورد تفسير قتادة للآية قائلا: "مدخل صدق بالمدينة ومخرج صدق بمكة".[٢]

الهدف الثاني: بيان تاريخ نزول الآية

ربما هدف ابن القيم من ذكر بعض الآيات القرآنية مع الموقوفات والمقطوعات إلى تحديد تاريخ النزول. ومعرفة تاريخ النزول مهم لأنها قد تُفَسِّر معنى الآية وقد تُزيل التعارض بين الآيات بحملها على النسخ أو تعدد الوقائع. ومن الأمثلة على ذلك:

- ما ذكره ابن القيم من أن الزهري وعاصم بن عمر[٣] ومحمد بن يحيى بن حبان[٤] يرون أن ستين آية من سورة آل عمران نزلت يوم أحد، أولها: ﴿ وَإِذْ غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ تُبَوِّئُ ٱلْمُؤْمِنِينَ مَقَـٰعِدَ لِلْقِتَالِ ۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ [آل عمران: ١٢١].[٥]

الهدف الثالث: الإشارة إلى الخلاف بين الصحابة التابعين في تفسير الآية

ربما أورد ابن القيم الروايات الموقوفة والمقطوعة للإشارة إلى الخلاف بين الصحابة والتابعين في تفسير معنى بعض الآيات القرآنية. وإليك المثال على ذلك:

---

[١] أخرجه الترمذي، ج٥، ص٣٠٤، رقم الحديث: ٣١٣٩؛ وأحمد، ج١، ص٢٢٣، رقم الحديث: ١٩٤٨؛ وأحمد، ج١، ص٢٢٣، رقم الحديث: ١٩٤٨؛ والحاكم، كتاب الهجرة، ج٣، ص٤، رقم الحديث: ٤٢٥٩ كلهم من طريق قابوس بن أبي ظبيان، عن أبيه، عن ابن عباس. وقال الترمذي: "حديث حسن صحيح". وصححه الحاكم ووافقه الذهبي. وكذلك صحح أحمد شاكر إسناده. أما الألباني وشعيب الأرناؤوط فضعّفا الحديث لضعف قابوس. **قلت:** وإسناد الرواية ضعيف لضعف قابوس. والذي يظهر أن ابن القيم ذكرها للاستئناس بها لأن التفسير يعد من الأبواب التي يجوز التساهل فيها إذا لم يتعلق به بحكم. انظر: البيهقي، **دلائل النبوة**، ج١، ص٣٤؛ والألباني، محمد ناصر الدين بن الحاج نوح (١٤١١هـ/١٩٩١م)، **ضعيف سنن الترمذي**، ط١، ١م، بيروت: المكتب الإسلامي، ص٣٩٠، رقم الحديث: ٦١١.

[٢] انظر: الطبري، **جامع البيان في تأويل القرآن**، ج١٧، ص٥٣٣.

[٣] هو عاصم بن عمر بن قتادة بن النعمان الظفري، أبو عمر، وقيل: أبو عمرو المدني. وكان ثقة عارفا بالمغازي واسع العلم. وتوفي سنة مائة وعشرين وقيل: تسع عشرة. انظر: الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايْماز (ت٧٤٨هـ/١٣٤٨م)، **تاريخ الإسلام**، ط١، ١٥م، (تحقيق بشار عواد معروف)، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ٢٠٠٣م، ج٣، ص٢٥٣، رقم الترجمة: ١٣٢.

[٤] هو محمد بن يحيى بن حبان الأنصاري ابن منقذ بن عمرو، الإمام، الفقيه، الحجة، أبو عبد الله الأنصاري، النجاري، المازني، المدني، حفيد الصحابي حبان بن منقذ. مولده سنة سبع وأربعين (٤٧هـ) ووفاته سنة إحدى وعشرين ومائة (١٢١هـ)، وكان ثقة وكثير الأحاديث. انظر: الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد (ت٧٤٨هـ/١٣٤٨م)، **سير أعلام النبلاء**، ط٣، ٢٣م، (تحقيق مجموعة محققين بإشراف شعيب الأرناؤوط)، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م، ج٥، ص١٨٦، رقم الترجمة: ٦٦.

[٥] انظر: ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج٣، ص١٨٩.

قال الله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ ٱللَّهُ بِبَدْرٍ وَأَنتُمْ أَذِلَّةٌ فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿١٢٣﴾ إِذْ تَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ أَلَن يَكْفِيَكُمْ أَن يُمِدَّكُمْ رَبُّكُم بِثَلَٰثَةِ ءَالَٰفٍ مِّنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ مُنزَلِينَ ﴿١٢٤﴾ بَلَىٰٓ إِن تَصْبِرُواْ وَتَتَّقُواْ وَيَأْتُوكُم مِّن فَوْرِهِمْ هَٰذَا يُمْدِدْكُمْ رَبُّكُم بِخَمْسَةِ ءَالَٰفٍ مِّنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ مُسَوِّمِينَ ﴾ [آل عمران: ١٢٣-١٢٥]

ذكر ابن القيم أن بعض الصحابة التابعين اختلفوا في تفسير هذه الآية على قولين[١]:

القول الأول: ذهب ابن عباس ومجاهد وقتادة إلى أنه كان يوم بدر. وحجتهم في ذلك أن السياق يدل على ذلك. ولا تعارض بين هذه الآية والآية التي أفادت أن الإمداد بألف من الملائكة. وذلك لأن التنصيص على الألف لا ينافي ثلاثة آلاف فما فوقها، لقوله ﴿ إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَٱسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُم بِأَلْفٍ مِّنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ مُرْدِفِينَ ﴾ [الأنفال: ٩] بمعنى يردفهم غيرهم ويتبعهم ألوف أخر مثلهم.[٢]

القول الثاني: ذهب الضحاك ومقاتل وعكرمة إلى أن الوعد بالإمداد الذي بثلاثة آلاف كان في يوم أحد. واستدلا على هذا التفسير بما يلي[٣]:

أ. إن القصة في سياق أحد، وإنما أدخل ذكر بدر اعتراضا في أثنائها، فإن الله تعالى قال:

﴿ وَإِذْ غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ تُبَوِّئُ ٱلْمُؤْمِنِينَ مَقَٰعِدَ لِلْقِتَالِ ۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ [آل عمران: ١٢١]

وهذا في يوم أحد، وكان ذكر بدر بعد هذه الآية تذكيرا بنعمته عليهم لما نصرهم ببدر.

ب. **قوله تعالى:** ﴿ بَلَىٰٓ إِن تَصْبِرُواْ وَتَتَّقُواْ وَيَأْتُوكُم مِّن فَوْرِهِمْ هَٰذَا يُمْدِدْكُمْ رَبُّكُم بِخَمْسَةِ ءَالَٰفٍ مِّنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ مُسَوِّمِينَ ﴾ دليل على أن الوعد بالإمداد الذي بثلاثة آلاف كان في يوم أحد لأن إتيان الكفار من فورهم هذا يوم أحد.

---

[١] انظر: ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج٣، ١٥٨-١٦٠.

[٢] انظر: ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي (ت ٧٧٤هـ/١٣٧٣م)، **تفسير القرآن العظيم**، د.ط، ٤م، (تحقيق محمود حسن)، دار الفكر، بيروت، ١٤١٤هـ/١٩٩٤م، ج١، ص٤٩٢.

[٣] انظر: ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج٣، ١٥٨-١٦٠.

النوع الثاني: الآيات القرآنية الدالة على الأحداث بصورة غير مباشرة

أما الآيات القرآنية الدالة على الأحداث بصورة غير مباشرة فهي الآيات العامة التي لا تتحدث عن حادثة تاريخية معينة. وإنما أورد ابن قيم الجوزية هذا النوع من الآيات بعد ما استنبط الدروس والعبر من حادثة ما وتكون هذه الآيات قد تحدثت عن تلك الدروس والعبر بشكل عام دون الربط بينها وبين الحادثة التي تناولها ابن القيم في زاد المعاد. فأوردها استشهادا بمعناها لمضمون القصة التي تحدث عنها. والمثال الآتي يُوضِّح ذلك:

فقد أورد قول الله تعالى: ﴿ وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مَخْرَجًا ۝ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ ۚ وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُۥٓ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ بَٰلِغُ أَمْرِهِۦ ۚ قَدْ جَعَلَ ٱللَّهُ لِكُلِّ شَىْءٍ قَدْرًا ﴾ [الطلاق: ٢-٣]

هذه الآية التي تتحدث عن فضل التَوكُّل جعله الله سببا للفرج وخروجا من الهم. وأوردها ابن قيم الجوزية عند الحديث عن توكل النبي ﷺ وأصحابه على الله في غزوة أحد. وإنهم لما قيل لهم وقت انصرافهم من أحد: إن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم فتجهزوا وخرجوا للقاء عدوهم، قالوا: حسبنا الله ونعم الوكيل.[١] ومما لا شك فيه أن هذه الآية لا علاقة لها بغزوة أحد ولم يكن نزولها في غزوة أحد[٢] ولكن أوردها ابن القيم لكونها تتكلم عن فضل التوكل على الله ﷻ وهو عبرة استنبطها من تصرف النبي ﷺ والصحابة في هذه القصة.[٣]

ثانيا: مقارنة منهج ابن قيم الجوزية بمنهج المحدثين في الاعتماد على القرآن في دراسة المغازي والسير

أ. مصدرية القرآن في المغازي والسير

أما كون القرآن الكريم مصدرا للسيرة النبوية فلم يقع موقع الاتفاق بين أهل العلم. فقد اختلف العلماء في عد القرآن مصدرا من مصادر المغازي والسير على قولين:

---

[١] انظر: ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج٢، ص٣٣٠.

[٢] ذهب كثير من المفسرين إلى أنها نزلت في عوف بن مالك الأشجعي حين أسر ابنه. انظر: ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي بن محمد (ت٥٩٧هـ/١٢٠١م)، **زاد المسير**، ط١، ٩م، (تحقيق عبد الرزاق المهدي)، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٢٢هـ، ج٤، ص٢٩٨.

[٣] انظر أمثلة أخرى في زاد المعاد، ج٣، ص٥٢، وج٣، ص٢٦٨.

القول الأول: ذهب جمهور العلماء إلى أن القرآن الكريم هو المصدر الأول وأنه يعد مقدمة المصادر الأساسية في دراسة المغازي والسير.[(١)] وهذا هو رأي ابن القيم. والدليل على ذلك أن القرآن قد تحدث عن كثير من أحداث السيرة. وحديث القرآن عن غزوات النبي ﷺ فقط ورد في القرآن الكريم بما يقارب مائتين وثمانين (٢٨٠) آية، وهي تشكل نسبة ٤،٦٥% من مجموع الآيات القرآنية.[(٢)]

القول الثاني: وذهب عطية مختار إلى أن القرآن الكريم ليس مصدرا في دراسة المغازي والسير. وحجته في ذلك أن القرآن ليس كتابا للسيرة وإنما كتاب عظة وعبرة. فحديث القرآن عن بعض الأحداث التاريخية ينبغي أن يُفْهَم في ضوء ما سبق. فلا يمكن أن نتوقع أن نجد قصصا مفصلة وأحداثا ذات تسلسل زمني في القرآن.[(٣)]

الترجيح

والذي يبدو لي أن الراجح هو الرأي الأول لعدة مرجحات وهي:

١. اعتمد المحدثون والمؤرخون قديما وحديثا على الآيات القرآنية في مؤلفاتهم في المغازي والسير. وهو دليل على مصدرية القرآن في المغازي والسير.
٢. لو رد عطية مختار أن يكون القرآن مصدرا في المغازي والسير لعدم تفصيله في عرض الوقائع التاريخية، فيرد عليهم أن حديث القرآن عن الفترة المكية من السيرة كان على سبيل التفصيل.[(٤)]
٣. رد عطية مختار أن يكون القرآن مصدرا للمغازي والسير لأنه لم يعرض القصص التاريخية عرضا ذات تسلسل زمني ولم يفصلها تفصيلا دقيقا، فقد تناقض في دعواه. وذلك لأنه قد عدّ كتب الحديث كالكتب الستة وبعض كتب الأدب واللغة ككتاب العقد الفريد لابن عبد ربه وكتاب الأغاني لأبي الفرج الأصبهاني من مصادر السيرة.[(٥)] ومما لا شك فيه أن كتب الأدب واللغة لم تتعرض لتفصيل أحداث المغازي والسير تفصيلا ذا تسلسل زمني دقيق.

---

(١) انظر: فاروق حمادة، **مصادر السيرة النبوية وتقويمها**، (دمشق: دار القلم، ط٣، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م) ص٣٩؛ والبكري، محمد أنور بن محمد علي، **مصادر تلقي السيرة النبوية**، المدينة المنورة: مجمع الملك فهد، د.ط، د.ت، ص٢١.
(٢) انظر: البكري، **مصادر تلقي السيرة النبوية**، ص٢٣.
(٣) انظر: عطية مختار عطية حسين، **مصادر السيرة النبوية بين المحدثين والمؤرخين**، ص٦٧-٦٨.
(٤) انظر: فاروق حمادة، **مصادر السيرة النبوية وتقويمها**، ص٤٥.
(٥) انظر: عطية مختار عطية حسين، **مصادر السيرة النبوية بين المحدثين والمؤرخين**، ص٥٢.

ب. تميز منهج ابن القيم في الاعتماد على الآيات القرآنية

من خلال النظر في منهج ابن القيم في الاعتماد على الآيات القرآنية لم أجد فرقا جليا بين منهجه ومنهج العلماء الآخرين الذين كتبوا في السيرة النبوية. ومع ذلك يتميز ابن القيم عن غيره بمنهج الاعتماد على الآيات الدالة على الأحداث بصورة غير مباشرة في المغازي والسير. وقد بيَّنتُ سابقا أن هذه الآيات هي الآيات التي لا تتحدث عن الوقائع المعينة واستشهد ابن القيم بمعناها للحِكَم والعبر التي استنبطها من قصة معينة. ولم أجد حسب اطلاعي المتواضع من يعتمد على هذه الآيات قبل ابن القيم. فلعل ابن القيم أول من أبدع هذا المنهج في دراسة المغازي والسير. فلذلك عدّه فاروق حمادة من أول من كتب في فقه السيرة حيث استنبط الحِكَم والعِبَر من القصص التاريخية في كتابه زاد المعاد.[١]

---

[١] انظر: فاروق حمادة، **مصادر السيرة النبوية وتقويمها**، ص١٢٩.

المطلب الثاني: الاعتماد على رواية شاهد العيان

شاهد العيان هو المطلع على الأمور والمباشر لها بحواسه.[١] فقد أثار بعض أهل العلم من المعاصرين أن بعض المحدثين ذهبوا إلى اختيار رواية شاهد العيان في كتبهم.[٢] ولشيخي الفاضل الدكتور سلطان العكايلة بحث خاص يبحث في أهمية رواية شاهد العيان.[٣] ومن المحدثين الذين اعتمدوا على هذه الرواية ابن قيم الجوزية. وهذا أمر واضح جلي لمن تأمل كتاب زاد المعاد.[٤] ومما تجدر الإشارة إليه في هذا الصدد أن صاحب القصة في حادثة معينة يُلحَق أيضا بشاهد العيان لأن القصة قصته وهو أضبط لها من غيره. سوف أناقش موضوع رواية شاهد العيان في زاد المعاد بالآتي:

أولا: سبب اعتماد ابن قيم الجوزية على روايات شاهد العيان

الناظر في تصرفات ابن القيم في كتاب زاد المعاد يجد أنه يعتمد كثيرا على روايات شاهد العيان وصاحب القصة. ومن خير البراهين التي تدل على أنه يعتمد على ذلك ترجيحُه رواياتهم على روايات غيرهم عند التعارض. وهناك عدة أسباب تجعله يعتمد على هذا النوع من الروايات وهي:

السبب الأول: دقة شاهد العيان وصاحب القصة في نقل الخبر وتحريهما

إن روايات شاهد العيان وصاحب القصة في أغلب الأحوال أدق من روايات غيرهما وذلك لأنهما شاهَدا القصة ولاحظا الظروف المحيطة بالأحداث. ومن أجل ذلك يكون ضبطهما لنقل القصة أقوى ممن سمعها دون أن يشاهدها. وعلى هذا الأساس يرى ابن القيم وجوب تقديم روايات شاهد العيان وصاحب القصة على روايات غيرهما عند التعارض. وتوضيح ذلك في المثال التالي:

---

[١] العكايلة، سلطان سند (٢٠١٣م)، **شاهد العيان وأثره في الروايات التاريخية. دراسات علوم الشريعة والقانون** ٤٠ (٢)، ص٦٠٢.

[٢] انظر: أكرم العمري، **السيرة النبوية الصحيحة**، ج١، ص١٩.

[٣] انظر: العكايلة، سلطان سند (٢٠١٣م)، **شاهد العيان وأثره في الروايات التاريخية. دراسات علوم الشريعة والقانون** ٤٠ (٢)، ص٦٠٠-٦١٦.

[٤] انظر: ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج١، ص١٠٩، ج١، ص٢٧٣، ج٣، ص٤٦، ج٣، ص٤٧-٤٨، ج٣، ص٥٠، ج٣، ص٩٧، ج٣، ص١٠٠، ج٣، ص١٢٥، ج٣، ص١٢٦، ج٣، ص١٩٢، ج٣، ص١٩٣، ج٣، ص١٩٤، ج٣، ص٢٢٥، ج٣، ص٢٣١، ج٣، ص٢٣٧، ج٣، ص٢٤٠، ج٣، ص٢٤٩، ج٣، ص٢٥٧، ج٣، ص٤١٣، ج٣، ص٤٦٢، ج٣، ص٤٨٣-٤٨٧، ج٣، ص٥٢٠، ج٣، ص٥٣٤.

- نقل ابن القيم عن جابر ﷺ أنه قال: "بينا أنا في النظارة إذ جاءت عمتي بأبي وخالي عادلتهما على ناضح[١] فدخلت بهما المدينة لندفنهما في مقابرنا وجاء رجل ينادي: "ألا إن رسول الله ﷺ يأمركم أن ترجعوا بالقتلى فتدفنوها في مصارعها حيث قتلت"، قال: "فرجعنا بهما فدفناهما في القتلى حيث قتلا، فبينا أنا في خلافة معاوية بن أبي سفيان إذ جاءني رجل فقال: "يا جابر! والله لقد أثار أباك عمال معاوية فبدا فخرج طائفة منه قال: "فأتيته فوجدته على النحو الذي تركته لم يتغير منه شيء قال: "فواريته فصارت سنة في الشهداء أن يدفنوا في مصارعهم".[٢]

أورد ابن القيم هذه الرواية لبيان ما حدث بعد غزوة أحد.[٣] وهذه الرواية التي رواها جابر متصفة بالدقة حيث ذكر فيها سبب الورود للحديث وهو حمل عمته أباه وخاله الذَّين استشهدا في أُحُد إلى المدينة. وقد روي هذا الحديث أيضا من رواية أبي سعيد الخدري أنه قال: **"**لما كان يوم أحد نادى منادي رسول الله ﷺ: «أن ردوا القتلى إلى مضاجعهم»**"**.[٤] والمتأمل في هذه الرواية يجد أنها مختصرة جدا حيث لم يذكر فيها سبب الورود. وذلك لأن أبا سعيد الخدري لم يشهد أُحُدا ولم يكن صاحب القصة بخلاف جابر فإنه صاحب القصة وإن لم يشهد أحدا. فلذلك اتصفت روايته بالدقة.

---

[١] أي شددتهما على جنبي البعير. انظر: ابن الأثير، أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري (ت٦٠٦هـ/١٢١٠م)، **النهاية في غريب الحديث والأثر**، د.ط، ٥م، (تحقيق طاهر أحمد الزاوى ومحمود محمد الطناحي)، المكتبة العلمية، بيروت، ١٣٩٩هـ/١٩٧٩م، ج٣، ص٤١٨.

[٢] ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج٣، ص١٩٢-١٩٣. هذا الحديث أخرجه أحمد من طريق عفان والدارمي من طريق أبي النعمان كلاهما عن أبي عوانة عن الأسود بن قيس عن نبيح العنزي عن جابر رضي الله عنهما بلفظ – واللفظ لأحمد-: "خرج رسول الله ﷺمن المدينة إلى المشركين ليقاتلهم وقال لي أبي عبد الله: "يا جابر، لا عليك أن تكون في نظاري أهل المدينة حتى تعلم إلى ما يصير أمرنا فإني والله لولا أني أترك بنات لي بعدي لأحببت أن تقتل بين يدي، قال: فبينما أنا في النظارين إذ جاءت عمتي بأبي وخالي عادلتهما على ناضح فدخلت بهما المدينة لتدفنهما في مقابرنا إذ لحق رجل ينادي: "ألا إن النبي ﷺ يأمركم أن ترجعوا بالقتلى فتدفنوها في مصارعها حيث قتلت"، فرجعنا بهما فدفناهما حيث قتلا، فبينما أنا في خلافة معاوية بن أبي سفيان إذ جاءني رجل فقال: يا جابر بن عبد الله، والله لقد أثار أباك عمل معاوية فبدا فخرج طائفة منه فأتيته فوجدته على النحو الذي دفنته لم يتغير إلا ما لم يدع القتل أو القتيل فواريته...". وإسناده صحيح وقد صححه الهيثمي وشعيب الأرناؤوط وحسين سليم أسد. انظر: أحمد، المسند، ج٣، ص٣٩٧، رقم الحديث: ١٥٣١٦؛ والدارمي، أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل السمرقندي (ت٢٥٥هـ/٨٦٩م)، **السنن**، ط١، ٤م، (تحقيق حسين سليم أسد الداراني)، دار المغني، السعودية، ١٤١٢هـ/٢٠٠٠م، ج١، ص١٨٩، رقم الحديث: ٤٦؛ والهيثمي، **مجمع الزوائد**، ج٤، ص١٣٥، رقم الحديث: ٦٦٧٦.

[٣] انظر: ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج٣، ص١٩٢-١٩٣.

[٤] أخرجه البزار كما في مجمع الزوائد، ج٣، ص٤٣، رقم الحديث: ٤٢٣٨ من طريق عون بن أبي جحيفة عن أبيه ﷺ. وقد حسّن الهيثمي إسناده إلا أنني لم أجد هذه الرواية في مسند البزار المطبوع.

السبب الثاني: تفردهما في نقل حادثة

من الأسباب التي تجعل ابن القيم يعتمد على رواية شاهد العيان وصاحب القصة في الكلام عن أحداث المغازي والسير تفرُّدُهما في نقل حادثة معينة بحيث لا يأتي الخبر عنها إلا بروايتهما. وهذا الأمر قد يحصل إذا كانت الحادثة وقعت في مكان مختفٍ لا يحضره إلا شاهد العيان أو صاحب القصة بشرط إذا لم يقصها النبي ﷺ لأحد بعد وقوعها.(١) وبيان ذلك(٢) في المثال الآتي:

- عن أبي بكر الصديق ﷺ قال: "كنت مع النبي ﷺ في الغار فرأيت آثار المشركين، قلت: يا رسول الله، لو أن أحدهم رفع قدمه رآنا"، قال: «ما ظنك باثنين الله ثالثهما».(٣)

يلاحظ من خلال النظر إلى سند هذا الحديث أنه من رواية أبي بكر الصديق وهو صاحب هذه القصة ولا يحضرها مع النبي ﷺ أحد سواه. فلا غرابة إذن في تفرده في نقل هذه الحادثة. لذلك قال الترمذي عقب روايته للحديث: "هذا حديث حسن صحيح غريب، إنما يُعْرَف من حديث همام تفرد به".(٤)

السبب الثالث: إخبار صاحب القصة عن الأمور النفسية والشعورية

قد يرد أحيانا في خبر صاحب القصة أمور تتعلق بالخاطر القلبي والشعور النفسي. ومثل هذه الأمور لا يمكننا إدراكها إلا من طريق صاحب القصة لاختفائها عنا. فلا بد علينا حينئذ اللجوء إلى خبر صاحب القصة لمعرفة شعوره وخواطره القلبية عند وقوع القصة. ومن الأمثلة على ذلك خبر تخلف كعب بن مالك عن غزوة تبوك. فقد أورد ابن القيم هذه القصة من رواية كعب نفسه حيث

---

(١) قد تكون القصة لا يحضرها الصحابي ولكن النبي ﷺ حدثه بها كحديث عائشة أنها قالت للنبي ﷺ: "هل أتى عليك يوم أشد من يوم أحد؟، قال: «لقد لقيت من قومك ما لقيت وكان أشد ما لقيت منهم يوم العقبة إذ عرضت نفسي على ابن عبد ياليل بن عبد كلال فلم يجبني إلى ما أردت، فانطلقت وأنا مهموم على وجهي فلم أستفق إلا وأنا بقرن الثعالب، فرفعت رأسي فإذا أنا بسحابة قد أظلتني فنظرت فإذا فيها جبريل، فناداني، فقال: "إن الله قد سمع قول قومك لك وما ردوا عليك وقد بعث الله إليك ملك الجبال لتأمره بما شئت فيهم"، فناداني ملك الجبال فسلم علي ثم قال: "يا محمد"، فقال: "ذلك فيما شئت إن شئت أن أطبق عليهم الأخشبين؟"، فقال النبي ﷺ: «بل أرجو أن يخرج الله من أصلابهم من يعبد الله وحده لا يشرك به شيئا». أخرجه البخاري، كتاب بدء الخلق، باب إذا قال أحدكم آمين والملائكة في السماء فوافقت إحداهما الأخرى غفر له ما تقدم من ذنبه، ج٣، ص١١٨٠، رقم الحديث: ٣٠٥٩؛ ومسلم، كتاب الجهاد والسير، باب ما لقي النبي صلى الله عليه و سلم من أذى المشركين والمنافقين، ج٣، ص١٤٢٠، رقم الحديث: ١٧٩٥.

(٢) انظر: ابن القيم، **زاد المعاد**، ج٣، ص٤٧-٤٨.

(٣) أخرجه البخاري -واللفظ له-، كتاب التفسير، باب تفسير براءة، ج٤، ص١٧١٢، رقم الحديث: ٤٣٨٦؛ ومسلم، كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنهم، باب فضائل أبي بكر الصديق ﷺ، ج٤، ص١٨٥٤، رقم الحديث: ٢٣٨١؛ والترمذي، كتاب التفسير، باب: ومن سورة التوبة، ج٥، ص٢٧٨، رقم الحديث: ٣٠٩٦ كلهم من طريق ثابت عن أنس عن أبي بكر ﷺ.

(٤) الترمذي، **السنن**، ج٥، ص٢٧٨، رقم الحديث: ٣٠٩٦.

أعلن كعب صدقه حين اعتذر إلى النبي ﷺ لتخلفه عن الغزوة وشعوره بالضيق والحزن عندما هجره المسلمون وشدة فرحه عند وصول البشرى بقبول توبته إليه.[١] وكل هذه الأمور لا يمكن أن يطلع عليها غيره. فبهذا يتضح لنا أهمية الاعتماد على روايات شاهد العيان وصاحب القصة.

ثانيا: الشرط الواجب توافره للاعتماد على رواية شاهد العيان وصاحب القصة

بيَّنتُ سابقا أن ابن القيم اعتمد كثيرا على روايات شاهد العيان وصاحب القصة عند الكلام عن أحداث المغازي والسير. إلا أن اعتماده على رواية شاهد العيان ليس على الإطلاق وإنما يشترط شرطين لتقديم روايته على غيرها وهذان الشرطان:

الشرط الأول: أن يكون الخبر عن شاهد العيان وصاحب القصة ثابتا

لم يقدم ابن القيم رواية شاهد العيان على رواية أخرى إذا كانت ضعيفة بل لجأ في هذه الحالة إلى رواية غيره. وهذا الشرط لا بد من إبرازه لأهميته. فقد أورد ابن القيم حديثا عن عائشة رضي الله عنها قالت:

- عن عبد الرحمن بن الأسود عن عائشة قالت: خرجتُ مع رسول الله ﷺ في عمرة رمضان فأفطر رسول الله ﷺ وصمتُ وقصر وأتممتُ، فقلتُ: "يا رسول الله بأبي وأمي، أفطرتُ وصمتُ وقصرتُ وأتممتُ"، فقال: «أَحْسَنْتِ يَا عَائِشَةُ».[٢]

يتبين من هذا الحديث أن عائشة شاهدة العيان وصاحبة القصة لأن الكلام النبوي يوجه إليها مباشرة. ولكن ابن القيم[٣] لا يحتج بهذه الرواية لأنه يرى عدم ثبوت القصة عن عائشة حيث أُعِلّ بعدة أمور:

---

[١] انظر: ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج٣، ص٤٨٣.

[٢] أخرجه النسائي، كتاب تقصير الصلاة في السفر، باب المقام الذي يقصر بمثله الصلاة، ج٣، ص١٢٢، رقم الحديث: ١٤٥٦؛ والدارقطني، كتاب الصيام، باب القبلة للصائم، ج٢، ص١٦٢، رقم الحديث: ٢٢٩٣، ٢٢٩٤؛ والطحاوي في شرح مشكل الآثار، باب بيان مشكل ما اختلف فيه أهل العلم من إباحة إتمام الصلاة في السفر للمسافر ومن منعه من ذلك بما روي عن النبي ﷺ فيه، ج١١، ص٢٥، رقم الحديث: ٤٢٥٨؛ والبيهقي في السنن الكبرى، كتاب الصلاة، باب ترك القصر في السفر غير رغبة عن السنة، ج٣، ص١٤٢، رقم الحديث: ٥٢١٢، ٥٢١٣ من طريق عبد الرحمن بن الأسود عن عائشة رضي الله عنها.

[٣] انظر: ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج٢، ص٥٢.

١. لفظ "في رمضان" زيادة منكرة. وقد حكم عليها بالنكارة ابن عبد الهادي والذهبي وابن الملقن لأن النبي ﷺ لم يعتمر قط في رمضان وإنما المشهور عنه أنه اعتمر في ذي القعدة.[١]

٢. اختلاف المحدثين في ثبوت سماع عبد الرحمن بن الأسود من عائشة. فذهب بعض المحدثين إلى عدم سماع عبد الرحمن من عائشة وأن كل رواياته عن عائشة إنما سمعها من أبيه.[٢] وممن ذهب إلى هذا الرأي أبو حاتم الرازي.[٣] أما البخاري والدارقطني والبيهقي فقد ذهبوا إلى ثبوت سماع عبد الرحمن من عائشة.[٤]

٣. اختلاف النقاد في العلاء بن زهير. فذهب ابن حبان إلى أنه ضعيف حيث قال فيه: "يروي عن الثقات ما لا يشبه حديث الأثبات فبطل الاحتجاج".[٥] وقال ابن حزم إنه مجهول.[٦] وقول ابن حزم فيه نظر لأن العلاء معروف عند المحدثين. وخالفهما ابن معين حيث قال

---

[١] انظر: ابن عبد الهادي، شمس الدين محمد بن أحمد بن عبد الهادي الحنبلي (ت٧٤٤هـ/١٣٤٣م)، **تنقيح التحقيق**، ط١، ٥م، (تحقيق سامي بن محمد بن جاد الله وعبد العزيز بن ناصر الخباني)، مكتبة أضواء السلف، الرياض، ١٤٢٨هـ/٢٠٠٧م، ج٢، ص٥١٩، رقم الحديث: ١٢١٩؛ والذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايْماز (ت٧٤٨هـ/١٣٤٨م)، **تنقيح التحقيق**، ط١، ٢م، (تحقيق مصطفى أبو الغيط عبد الحي عجيب)، دار العجيب، الرياض، ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م، ج١، ص٢٧٠؛ وابن الملقن، سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (ت٨٠٤هـ/١٤٠١م)، **البدر المنير**، ط١، ٩م، (تحقيق مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال)، دار الهجرة، الرياض، ١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م، ج٤، ص٥٢٨.

[٢] انظر: الطحاوي، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي (ت٣٢١هـ/٩٣٣م)، **شرح مشكل الآثار**، ط١، ١٦م، (تحقيق شعيب الأرنؤوط)، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٥هـ، ج١١، ص٢٦.

[٣] انظر: ابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس الحنظلي الرازي (ت٣٢٧هـ/٩٣٨م)، **المراسيل**، ط١، ١م، (تحقيق شكر الله نعمة الله قوجاني)، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٣٩٧هـ، ص١٢٩.

[٤] انظر: الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي البغدادي (ت ٣٨٥هـ/٩٩٥م)، **السنن**، بيروت: مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٤م، ج٣، ص١٦٢، رقم الحديث: ٢٢٩٤؛ والبيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخراساني (ت٤٥٨/١٠٦٦م)، **معرفة السنن والآثار**، ط١، ١٥م، (تحقيق عبد المعطي أمين قلعجي)، دار قتيبة، بيروت، دار الوعي، دمشق، دار الوفاء، القاهرة، ١٤١٢هـ/٢٠٠١م، ج٤، ص٢٥٣، رقم الحديث: ٦٠٧٠.

[٥] ابن حبان، أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ التميمي البستي (ت٣٥٤هـ/٩٦٥م)، **كتاب المجروحين**، ط١، ٣م، (تحقيق محمود إبراهيم زايد)، دار الوعي، حلب، ١٣٩٦هـ، ج٢، ص١٨٣، رقم الترجمة: ٨١٥.

[٦] انظر: ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي (ت٤٥٦هـ/١٠٦٤م)، **المحلى**، د.ط، ١١م، دار الفكر، بيروت، د.ت، ج٣، ص١٩٠.

إنه ثقة واعتمد الذهبي وابن حجر على رأيه.[1] وتناقض ابن حبان حيث طعن في عبد الرحمن في المجروحين وذكره في الثقات.[2]

٤. الاختلاف في سند الحديث على العلاء[3]:

- رواه أبو نعيم والقاسم بن الحكم عن العلاء بن زهير عن عبد الرحمن عن عائشة ولم يذكرا لفظ "في رمضان" في روايتيهما.
- وخالفه الفريابي فرواه عن العلاء عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه عن عائشة.

وتناقض قول الدارقطني في هذا الحديث إذ حسَّن إسناد أبي نعيم والقاسم في السنن ورجَّح إسناد الفريابي في العلل.[4] وقد رجَّح أبو بكر النيسابوري رواية أبي نعيم والقاسم حيث قال: "من قال في هذا الحديث: عن عبد الرحمن، عن أبيه، عن عائشة فقد أخطأ".[5]

التعليق على الحديث

والذي ترجح عندي من خلال النظر في طرق الرواية وألفاظها أن لفظ "في رمضان" لم يثبت عن عائشة لعدة أسباب:

١. إن هذا اللفظ لم يرد إلا في رواية الفريابي. أما أبو نعيم والقاسم بن الحكم فلم يذكراه في روايتيهما. ولا شك أن الفريابي ثقة ولكن لما خالفه أبو نعيم وهو حافظ ثبت[6] وتابعه القاسم فهو

---

[1] انظر: ابن حجر، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني (ت٨٥٢هـ/١٤٤٩م)، **تهذيب التهذيب**، ط١، ١٤م، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م، ج٨، ص١٦١، رقم الترجمة: ٣٢٦؛ والذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايْماز (ت٧٤٨هـ/١٣٤٨م)، **ميزان الاعتدال**، ط١، ٤م، (تحقيق علي محمد البجاوي)، دار المعرفة، بيروت، ١٣٨٢هـ/١٩٦٣م، ج٣، ص١٠١، رقم الترجمة: ٥٧٣١.

[2] انظر: ابن حبان، أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد التميمي البستي (ت٣٥٤هـ/٩٦٥م)، **الثقات**، ط١، ٩م، (تحقيق السيد شرف الدين أحمد)، دار الفكر، بيروت، ١٣٩٥هـ/١٩٧٥م، ج٧، ص٢٦٥، رقم الترجمة: ٩٩٩٣.

[3] انظر: الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر ابن أحمد بن مهدي البغدادي (ت٣٨٥هـ/٩٩٥م)، **العلل**، **العلل**، ط١، ١٥م، (تحقيق محفوظ الرحمن زين الله)، دار طيبة، الرياض، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م، ج١٤، ص٢٥٨، رقم الحديث: ٣٦٠٧.

[4] انظر: الدارقطني، **العلل**، ج١٤، ص٢٥٨، رقم الحديث: ٣٦٠٧؛ والدارقطني، **السنن**، ج٣، ص١٦٢، رقم الحديث: ٢٢٩٤.

[5] ابن الملقن، **البدر المنير**، ج٤، ص٥٢٧.

[6] هو الحافظ الكبير، شيخ الإسلام، الفضل بن عمرو بن حماد بن زهير بن درهم، التيمي، الطلحي، القرشي مولاهم، الكوفي، الملائي، الأحول، مولى آل طلحة بن عبيد الله. انظر: الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، ج١٠، ص١٤٢، رقم الترجمة: ٢١.

قرينة تدل على وهم الفريابي في هذه الزيادة. أما ابن تيمية الذي يقول إن عبد الرحمن سمع من عائشة وهو صغير فلم يضبط لفظ الحديث ففيه نظر لأنه قد رواه بدون لفظ رمضان.[١]

٢. أما قول الدارقطني: "إسناده حسن" وقول البيهقي: "إسناد صحيح موصول" فلعلهما يريدان به الحكم على رجال الإسناد دون المتن.[٢] وإن قصدا تصحيح المتن فيكون حكمهما على الرواية التي خلت من لفظ "في رمضان".

٣. حكم ابن القيم على الحديث بالضعف فلعله يعود إلى أنه لم يقف على روايتي أبي نعيم والقاسم الصحيحتين، والله أعلم.[٣]

فيتضح بهذا أن عدم احتجاج ابن القيم بهذه الرواية لأنه يرى أنها لم تثبت عن شاهد العيان.

الشرط الثاني: ألا يظهر وهم شاهد العيان وصاحب القصة في الرواية

قد تكون الرواية ثابتة بطريق صحيح عن شاهد العيان ولكن ثبت عند النقاد أنه وهم في هذه الرواية. ففي هذه الحالة لا يعتمد عليها ابن القيم لثبوت وهمه فيها. ويُوضِّح ذلك المثال التالي:

- عن معاوية ﷺ قال: "أخذت من أطراف شعر رسول الله ﷺ بمشقص[٤] كان معي بعد ما طاف بالبيت وبالصفا والمروة في أيام العشر".[٥]

وقد أورد ابن القيم هذه الرواية في معرض الكلام عن اختلاف الروايات في حادثة حجة النبي ﷺ. ورواية معاوية هذه تبين أنه ﷺ حج متمتعا حيث أحل بعد أن اعتمر في أيام العشر وهو شاهد العيان لأنه حلّق شعر النبي ﷺ. وهذه الرواية في نظر ابن القيم ثابتة عن معاوية إلا أنه لا يعتمد عليها لثبوت وهم معاوية فيها بل رجّح أنه ﷺ حجّ قارنا بين الحج والعمرة. قال ابن القيم:

---

(١) ابن تيمية، **مجموع الفتاوى**، ج٢٤، ص١٤٧.
(٢) جمال السيد، **ابن قيم الجوزية وجهوده**، ج٢، ٣٢٨.
(٣) المرجع نفسه.
(٤) المشقص نصل السهم إذا كان طويلا غير عريض فإذا كان عريضا فهو المعبلة. انظر: ابن الأثير، **النهاية**، ج٢، ص١١٩٣.
(٥) أخرجه النسائي، كتاب الحج، باب كيف يقصر، ج٥، ص٢٤٥، رقم الحديث: ٢٩٨٩ من طريق قيس بن سعد عن عطاء، عن معاوية ﷺ.

"وهذا مما أنكره الناس على معاوية وغلطوه فيه..قال قيس بن سعد راويها عن عطاء عن ابن عباس عنه: "ينكرون هذا على معاوية"، وصدق قيس فنحن نحلف بالله إن هذا ما كان في العشر قط".[١]

التعليق على الحديث

اختلف العلماء في درجة هذا الحديث على قولين:

القول الأول: ذهب أصحاب هذا القول إلى أن ثبوت الوهم في هذه الرواية. إلا أنهم اختلفوا تحديد من وهم فيها:

أ. زعم عطاء بن أبي رباح وقيس بن سعد أن معاوية وهم في هذه الرواية.[٢]

ب. ذهب بعض العلماء إلى أن هذا الحديث لم يثبت عن معاوية. وذلك لأن الحسن بن علي أخطأ فيه، فجعله عن معمر عن ابن طاوس. وإنما هو عن هشام بن حجير، عن ابن طاوس. وهشام ضعيف.[٣]

وعلى هذا، اتفق أصحاب هذا القول على أن الحديث فيه وهم. وذهب بعضهم إلى أن هذا التقصير كان في العمرة وليس في الحج.[٤] وجزم النووي أن العمرة هي عمرة الجعرانة.[٥] وعلى وعلى هذا كانت لفظ "في العشر" في حديث معاوية زيادة منكرة.

القول الثاني: ذهب أصحاب هذا القول إلى صحة الحديث وتأويله، إلا أنهم اختلفوا في تأويله:

أ. قال بعضهم باحتمال أن يكون في قول معاوية: ""قصّرت عن رسول رسل الله ﷺ بمشقص" حذف تقديره: "قصّرت شعري عن أمر رسول الله ﷺ".[٦]

ب. تأول ابن حزم بأن معاوية قصّر عنه ﷺ بقية شعر لم يكن الحلاق استوفاه بعد.[٧]

---

(١) ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج٢، ص١٢٩-١٣٠.

(٢) انظر: ابن حزم، **حجة الوداع**، ص٤٠٣، رقم الحديث: ٤٥٨.

(٣) انظر: ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج٢، ص١٣٠.

(٤) انظر: النووي، أبو زكريا يحيى بن شرف (ت٦٧٦هـ/١٢٧٧م)، **شرح صحيح مسلم**، ط٢، ١٨م، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٣٩٢هـ، ج٣، ص٢٣١؛ وابن العربي، محمد بن عبد الله المعافري الأشبيلي (ت٥٤٣هـ/١١٥٨م)، **أحكام القرآن**، ط٣، ٤م، (تحقيق محمد عبد القادر عطا)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م، ج٤، ص١٠٤؛ والقرطبي، **الجامع لأحكام القرآن**، ج١٦، ص٢٩١.

(٥) انظر: النووي، **شرح صحيح مسلم**، ج٣، ص٢٣١.

(٦) انظر: العيني، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي (ت٨٥٥هـ/١٤٥١م)، **عمدة القاري**، د.ط، ٢٥م، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ت، ج١٠، ص٦٧.

(٧) انظر: ابن حزم، **حجة الوداع**، ص٤٣٨.

الترجيح

الراجح عندي القول بأن معاوية وهم في هذا الحديث للآتي:

١. إن القول بأن هذا الحديث لم يثبت عن معاوية بحجة أن الحسن بن علي أخطأ في روايته، فجعله من رواية هشام بن حجير ففيه نظر. وذلك لأن الحسن لم يتفرد بروايته من طريق معمر، بل تابعه في ذلك أحمد بن حنبل وسلمة بن شبيب.[١] وهما من الثقات الأثبات.

٢. القول بأن الراوي عن معاوية وهم في الحديث أيضا غير مسلم لثبوت الحديث من طريق معمر وهشام بن حجير عن معاوية أنه قصّر شعر النبي ﷺ في حجته.

٣. أما تأويل باحتمال أن يكون في كلام معاوية حذف ففيه نظر لأنه يخالف ما قاله معاوية لابن عباس: "أعلمتَ أني قصرتُ من رأس رسول الله ﷺ عند المروة بمشقص؟".[٢]

٤. تأويل ابن حزم فيه نظر لأن الحلاق لم يُبق شعرا يقصر.[٣]

ثالثا: مقارنة رأي ابن القيم بآراء المحدثين في اعتماد رواية شاهد العيان

اتفق المحدثون على اعتماد رواية شاهد العيان في المغازي والسير لأنه أعلم بتفاصيل القصة من غيره. وقد اعتنى إمام المحدثين البخاري برواية شاهد العيان في صحيحه حيث قدَّمها على رواية غيره لأن هذه الرواية هي الأقرب لواقع الحدث.[٤] وهذا من الأدلة التي تدل على اهتمام المحدثين برواية شاهد العيان. وإحالة المحدثين روايات ابن عباس للوقائع المكية إلى روايات صحابة أخذ عنهم ابن عباس دليل على اهتمامهم برواية شاهد العيان لأنه كان صغيرا في وقت حدوث تلك الوقائع لعدم بلوغه سن التمييز فلم يضبط تفاصيلها وحيثياتها.[٥]

ومنهج الرواية عن شاهد العيان الذي شاهد وقوع الحادثة لم ينفرد به المحدثون المتقدمون فقط بل شاركهم فيه المؤرخون أيضا.[٦] ومما لا شك فيه أن النقل بواسطة الحواس العديدة من العين واللمس والسمع يكون أقوى في ضبط الخبر من مجرد النقل الشفوي. فلذلك قام الواقدي

---

[١] رواية أحمد بن حنبل أخرجها الطبراني في المعجم الكبير، ج١٩، ص٣٠٩، رقم الحديث: ٦٩٤. ورواية سلمة بن شبيب أخرجها الفكهي في أخبار مكة، ج٢، ص٢٤٠، رقم الحديث: ١٤٣٧.

[٢] أخرجه مسلم، كتاب الحج، باب التقصير في العمرة، ج٢، ص٩١٣، رقم الحديث: ١٢٤٦؛ وأحمد، ج٤، ص٩٧، رقم الحديث: ١٦٩٣٠، ١٦٩٣٣

[٣] انظر: ابن قيم الجزية، **زاد المعاد**، ج٢، ص١٢٩؛ والعيني، **عمدة القاري**، ج١٠، ص٦٧.

[٤] انظر: العمري، أكرم ضياء، **السيرة النبوية الصحيحة**، الرياض: مكتبة العبيكان، ط٨، ١٤٣٠هـ/٢٠٠٩م، ج١، ص١٩؛ وسلطان العكايلة، **شاهد العيان**، ص٦٠٨.

[٥] انظر: سلطان العكايلة، **شاهد العيان**، ص٦٠٥.

[٦] انظر: أكرم العمري، **السيرة النبوية الصحيحة**، ج١، ص١٩-٢٠؛ وسلطان العكايلة، **نقد الحديث بالعرض على الوقائع والمعلومات التاريخية**، ص٨٤-٨٥.

بمعاينة مكان الحدث ومشاهدته حيث ذهب إلى مشاهد بعض الغزوات ليعاينها بنفسه.[1] وهذه الدراسة الميدانية تعطي الواقدي القدرة على وصف أماكن بعض الأحداث التاريخية وصفا دقيقا لا يقدر عليه من لم ير تلك الأماكن. قال الواقدي:

"ما أدركت رجلا من أبناء الصحابة وأبناء الشهداء ولا مولى لهم إلا وسألته: "هل سمعت أحدا من أهلك يخبرك عن مشهده؟ وأين قتل؟"، فإذا أعلمني مضيت إلى الموضع، فأعاينه، ولقد مضيت إلى المريسيع، فنظرت إليها وما علمت غزاة إلا مضيت إلى الموضع حتى أعاينه".[2]

وعلى أية حال، فقد تبين لنا مما سبق تقريره أن المنهج الذي سار عليه ابن القيم لا يخالف المنهج الذي اعتمده المحدثون والمؤرخون.

---

[1] انظر: السلومي، عبد العزيز بن سليمان بن ناصر (١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م)، **الواقدي وكتابه المغازي: منهجه ومصادره**، ط١، ٢م، المدينة المنورة: مكتبة الملك فهد الوطنية، ج١، ص٢٥٦-٢٥٧.

[2] الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد (ت٤٦٣هـ/١٠٧٢م)، **تاريخ بغداد**، ط١، ١٤م، (تحقيق مصطفى عبد القادر عطا)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٧هـ، ج٣، ص٦، رقم الترجمة: ٩٣٩.

المطلب الثالث: الاعتماد على روايات آل بيت الرجل

أولا: رأي ابن القيم في اعتماد رواية آل بيت الرجل

انتهج ابن القيم في الاحتجاج بروايات المغازي والسير منهج الاعتماد على روايات آل بيت الراوي.[١] وذلك لأنه يرى أن روايات آل البيت عن الراوي أقوى من روايات غيره عنه. ولعل من الأسباب التي تجعل ابن القيم يعتمد على روايتهم:

١. طول ملازمتهم للراوي لكونهم من أهل بيته في الغالب. وهذا يجعلهم ممارسين للرواية وأكثر ضبطا لها من غيرهم في نقل تفاصيل القصة خصوصا إذا كان فيها ما يدل على منقبة لقريبهم. وهذا يجعل روايتهم أكثر تفصيلا من رواية غيرهم. والمثال الذي يدل على ذلك دقة رواية عائشة في وصف قصة هجرة النبي ﷺ وأبي بكر ﷺ.[٢] وعائشة من آل بيت أبي بكر فضبطت قصة الهجرة لأن فيها منقبة لأبيها.

٢. معرفتهم ببعض ما يخص الراوي لكونهم أقرب إليه من غيرهم. وقد يتفردون بالرواية عن الراوي دون غيرهم. ومن الأمثلة على ذلك:

- قصة توبة كعب بن مالك الذي تخلف في غزوة تبوك. وهذه القصة لم تُرْوَ إلا من طريق ولد كعب بن مالك.[٣]
- ما نقل ابن القيم[٤] عن جابر أنه قال: "فرأيت أبي في حفرته كأنه نائم وما تغيّر من حاله قليل ولا كثير، فقيل له: "فرأيت أكفانه؟"، قال: "إنما كفن في نمرة خمر بها وجهه وجعل على رجليه الحرمل[٥]، فوجدنا النمرة كما هي والحرمل على رجليه على هيئته وبين ذلك ست وأربعون سنة". فشاورهم جابر في أن يطيب بمسك فأبى ذلك أصحاب رسول الله ﷺ، وقالوا: "لا تحدثوا فيهم شيئا".[٦]

---

[١] انظر: ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج٣، ص٥١٣.
[٢] انظر: المصدر نفسه، ج٣، ص٤٨.
[٣] انظر: ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج٣، ٥١٣.
[٤] انظر: المصدر نفسه، ج٣، ص١٩٤.
[٥] الحَرْمَل حب كالسمسم واحدته حَرمَلة. انظر: ابن منظور، محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري (ت٧١١هـ/١٣١١م)، **لسان العرب**، ط١، ١٥م، دار صادر، بيروت، د.ت، ج١١، ص١٥٠.
[٦] أخرجه ابن سعد من طريق الأوزاعي، عن الزهري، عن جابر، ج٣، ص٤٢٤، رقم الترجمة: ٢٦٠. وهذا السند منقطع لأن الزهري لم يسمع من جابر ولكن له طرق أخرى تقويها. وصحح ابن عبد البر وشعيب وعبد القادر الأرناؤوطان هذه القصة. انظر: ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري (ت ٤٦٣هـ/١٠٧١م)، **التمهيد**، د.ط، ٢٢م، (تحقيق مصطفى بن أحمد العلوي ومحمد عبد الكبير البكري)، وزارة=

والناظر في هذه الرواية يجد أن جابرا قد حدث الناس بحالة أبيه الذي استشهد في غزوة أحد عندما حفر قبره بسبب السيل بعد مرور ست وأربعين سنة من دفنه. ورواية جابر هذه متصفة بالدقة لأن القصة قصة أبيه فيضبطها وتفرد بها دون غيره. ولأجل ذلك نرى أن بعض أئمة المغازي والسير لما روى هذه القصة نسبها إلى جابر لأنه تفرد بهذه القصة.[١] وعلى هذا الأساس اعتمد ابن القيم في الاحتجاج بروايات المغازي والسير على روايات آل بيت الرجل.

ثانيا: مقارنة رأي ابن القيم بآراء المحدثين في اعتماد روايات آل بيت الراوي

لم أجد فرقا جليا بين رأي ابن القيم وآراء المحدثين الآخرين في الاعتماد على رواية آل بيت الرجل. بل قرر المحدثون قديما وحديثا بأرجحية رواية آل بيت الراوي. فلذلك اعتمد المحدثون على بعض روايات أمهات المؤمنين لأنهن من أهل بيت النبي ﷺ فعرفن ما حدث في بيت النبوة الذي لا يطلع عليه غيرهن. فكثيرا ما أرسل الصحابة إلى إحدى أمهات المؤمنين يستطلعون عندها فيما لا يشاهده غيرهن.[٢] وكذلك في المغازي والسير قد تختص الحادثة بأحد الصحابة فيكون أهل بيته أدرى بها من غيره. ومن الأمثلة التي توضحه ما يلي:

- قال البخاري: حدثنا مسلم، حدثنا شعبة، حدثنا سعيد بن أبي بردة، عن أبيه، قال: "بعث النبي ﷺ جده أبا موسى ومعاذا إلى اليمن، فقال: «يسرا ولا تعسرا وبشرا ولا تنفرا وتطاوعا».[٣]

اعتمد البخاري على هذه الرواية وإن كانت مرسلة لأنها من رواية أبي بردة. وموضوع الرواية يتعلق بأبيه. لذلك قال ابن حجر: "فاعتمد (البخاري) أن أبا بردة حمله عن أبيه وترجح ذلك عنده بقرينه كونها تختص بأبيه فدواعيه متوفرة على حملها عنه".[٤]

=عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب، ١٣٨٧هـ، ج١٩، ص٢٣٩؛ وابن قيم الجوزية، **زاد المعاد بتحقيق شعيب وعبد القادر الأرناؤوطين**، ج٣، ص١٩٤.

[١] انظر: الواقدي، أبو عبد الله محمد بن عمر بن واقد السهمي الأسلمي (ت٢٠٧هـ/٨٢٣م)، **المغازي**، ط٣، ٣م، (تحقيق مارسدن جونس)، دار الأعظمي، بيروت، ١٤٠٩هـ/١٩٨٩م، ج١، ص١٦٧.

[٢] انظر: الدميني، مسفر عزم (١٤٠٤هـ/١٩٨٤م)، **مقاييس نقد متون السنة**، ط١، ١م، الرياض: طبعة المؤلف، ص٨٠.

[٣] أخرجه البخاري، كتاب المغازي، باب بعث أبي موسى ومعاذ بن جبل رضي الله عنهما إلى اليمن قبل حجة الوداع، ج٤، ص١٥٧٩، رقم الحديث: ٤٠٨٨ من طريق سعيد بن أبي بردة عن أبيه.

[٤] ابن حجر، **فتح الباري**، ج١، ص٣٧١.

وهذا الواقدي -وهو من عمدة أصحاب المغازي والسير- قد صرّح بمنهجه في الاهتمام برواية آل بيت الراوي في المغازي قائلا: "ما أدركت رجلا من أبناء الصحابة وأبناء الشهداء ولا مولى لهم إلا سألته: هل سمعت أحدا من أهلك يخبرك عن مشهده وأين قتل؟...".[١] وقد روى الواقدي عن رواة مجهولي الحال أمثال الحسن بن أسامة بن زيد[٢] وأبي بكر بن إسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص[٣] في المغازي لأنهم من آل بيت الراوي فيكونون أدرى بالقصة من غيرهم.[٤] وكذلك ابن إسحاق كان ينقل كثيرا عن آل بيت الراوي.[٥]

---

[١] ابن سيد الناس، أبو الفتح محمد بن محمد بن محمد بن أحمد اليعمري (ت٧٣٤هـ/١٣٣٤م)، **عيون الأثر**، ط١، ٢م، (تحقيق إبراهيم محمد رمضان)، دار القلم، بيروت، ١٤١٤هـ/١٩٩٣م، ج١، ص٢٢.

[٢] هو الحسن بن أسامة بن زيد بن حارثة الكلبي المدني. قال فيه الذهبي: "لم يصح خبره". وقال ابن حجر: "مقبول". انظر: الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايْماز (ت٧٤٨هـ/١٣٤٨م)، **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة**، ط١، ٢م، (تحقيق محمد عوامة وأحمد محمد نمر الخطيب)، دار القبلة، جدة، ١٤١٣هـ/١٩٩٢م، ج١، ص٣٢١، رقم الترجمة: ١٠١٠؛ وابن حجر، **تقريب التهذيب**، ج١، ص١٥٨، رقم الترجمة: ١٢١١.

[٣] ذكر المزي أنه روى عن أبيه. **قلت:** ولم أجد ترجمته فيعد من المجهولين. انظر: المزي، أبو الحجاج يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف (ت١٤٢هـ/١٣٤١م)، **تهذيب الكمال**، ط١، ٣٥م، (تحقيق بشار عواد معروف)، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٠هـ/١٩٨٠م، ج٣، ص١٩٠، رقم الترجمة: ٤٧٨.

[٤] انظر: عبد العزيز السلومي، **الواقدي وكتابه المغازي**، ج١، ص٢٦٠-٢٦١.

[٥] انظر: ابن إسحاق، محمد بن إسحاق بن يسار المطلبي المدني (ت١٥١هـ/٧٦٨م)، **السيرة النبوية**، ط١، ١م، (تحقيق سهيل ركاز)، دار الفكر، بيروت، ١٣٩٨هـ/١٩٧٨م، ص١١٦، ص١٩٣، ص١٩٤، ص٢٣٠، ص٢٩٥.

المطلب الرابع: اللجوء إلى روايات أهل الاختصاص

في كثير من الأحيان لجأ ابن القيم إلى الاعتماد على روايات أهل الاختصاص. وأعني بأهل الاختصاص أئمة المغازي والسير الذين لهم عناية بذكر الأحداث التاريخية. وقد بدأ الاهتمام بهذه الروايات منذ زمن الصحابة رضوان الله عليهم. وقام بعضهم بتحديث الناس بالمشاهد التي حضروها مع النبي ﷺ.[١] فهذا سعد بن أبي وقاص قال لأبنائه: "يا بني، هذه مآثر آبائكم فلا تضيعوا ذكرها".[٢] وقد التزم بعضهم بسؤال أكابر الصحابة عن أحداث وقعت في حياة النبي ﷺ كابن عباس[٣] حيث قال: "كنت ألزم الأكابر من أصحاب رسول الله ﷺ من المهاجرين والأنصار فأسألهم عن مغازي رسول الله ﷺ وما نزل من القرآن في ذلك".[٤] وأدّى هذا الاهتمام إلى ظهور عدد كبير من التابعين ومن بعدهم تخصصوا بالمغازي والسير أمثال أبان بن عثمان وعروة بن الزبير والزهري وغيرهم. وهؤلاء المورخون إما ثقات أو صدوقون عند أئمة الجرح والتعديل ما عدا أبا معشر السندي والواقدي فإنهما بصيران في التاريخ وضعيفان في الحديث.[٥]

ولأجل ذلك لجأ ابن القيم إلى مرويات أئمة المغازي والسير أمثال عروة بن الزبير[٦] والشعبي[٧] والزهري[٨] وموسى بن عقبة[٩] وغيرهم ونقل آراءهم في القضايا التاريخية. للتفصيل للتفصيل في هذا المطلب أعرض للنقاط الآتية:

أولا: منهج ابن القيم في الاحتجاج بروايات أئمة المغازي والسير

على الرغم من نقل ابن القيم روايات أئمة المغازي والسير في كتابه زاد المعاد، إلا أنه لا يحتج بها على الإطلاق، وإنما له منهج خاص في الاحتجاج بها. ومن خلال استقرائي لكتاب زاد المعاد وجدت أن ابن القيم لم يصرح بمنهجه في الاحتجاج بهذه الروايات إلا أن تصرفاته في التعامل

---

(١) انظر: عطية مختار، **مصادر السيرة**، ص١٨.

(٢) الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت (ت٤٦٣هـ/١٠٧٢م)، **الجامع لأخلاق الراوي**، د.ط، ٢م، (تحقيق محمود الطحان)، مكتبة المعارف، الرياض، د.ت، ج٢، ص١٩٥.

(٣) انظر: عطية مختار، **مصادر السيرة**، ص١٩.

(٤) ابن سعد، أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي (ت٢٣٠هـ/٨٤٥م)، **الطبقات الكبرى**، ط١، ٨م،)تحقيق محمد عبد القادر عطا)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٠هـ/١٩٩٠م، ج٢، ص٣٧١.

(٥) انظر: أكرم العمري، **مرويات السيرة النبوية**، ص١.

(٦) انظر: ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج٣، ص١١٥؛ وج٣، ص١٦٧، وج٣، ص٢٥٥، وج٣، ص٢٨١، وج٣، ص٢٨٦، وج٣، ص٣٠١، وج٣، ص٤٧٧.

(٧) انظر: ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج١، ص٣٤٣، وج٢، ص٢٨٣، وج٣، ص٤٤١.

(٨) انظر: ابن قيم الجوزي، **زاد المعاد**، ج٣، ص١٩، وج٣، وج٣، ص٣٧، وج٣، ص٥٥، وج٣، ص١٨٩، وج٣، ص٢٢٣، وج٣، ص٢٣٨.

(٩) انظر: ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج٣، ص٣٧، وج٣، ص٢٢١، وج٣، ص٢٢٨، وج٣، ص٢٣٧، وج٣، ص٢٤١، وج٣، ص٢٥٢، وج٣، ص٢٥٣، وج٣، ص٢٥٥، وج٣، ص٢٨١، وج٣، ص٢٨٦، وج٣، ص٢٨٧، وج٣، ص٢٩٦، وج٣، ص٢٩٩، وج٣، ص٣١٣، وج٣، ص٣٢٧، وج٣، ص٣٣٩، وج٣، ص٤٧٢، وج٣، ص٥٢١، وج٣، ص٥٢٤، وج٤، ص١١٢.

معها تدل على ذلك. والجدير بالذكر أن هذا المنهج متعلق بالروايات الضعيفة من حيث الإسناد كالمراسيل والمنقطعات التي رواها أئمة المغازي والسير. أما إذا كانت صحيحة الإسناد فاحتج بها ابن القيم وهذا معروف لدى أهل العلم بحيث لا يحتاج إلى تفصيل. وفيما يلي بيان لمنهج ابن القيم:

أ. الاعتماد على ما اتفق عليه أئمة المغازي والسير

اعتمد ابن القيم على المرويات التي اتفق عليها أئمة المغازي والسير وإن كانت ضعيفة من حيث الإسناد بالإرسال أو الانقطاع. فيكون اعتماد ابن القيم في هذه الحالة على اتفاقهم بحيث لا يلتفت إلى ضعف يسير في إسناد تلك المرويات. إذ اتفاق أئمة المغازي على صحة المرويات يغنيها عن البحث في إسنادها. ومن الأمثلة على ذلك قصة زواج النبي ﷺ بأم حبيبة قبل الهجرة وهي ببلاد الحبشة. وهذا المعروف المتواتر عند أهل السير والتاريخ. قال ابن القيم: "هذا هو المعروف المتواتر عند أهل السير والتواريخ وهو عندهم بمنزلة نكاحه لخديجة بمكة ولحفصة بالمدينة ولصفية بعد خيبر".[١] وكذلك اتفاق أئمة المغازي على أن أوّل من مات بعد النبي ﷺ من نسائه زينب بنت جحش حيث توفيت سنة عشرين.[٢] وقد صرح غير واحد من أهل العلم بأن هذا موضع موضع الاتفاق بين أئمة المغازي والسير.[٣]

ب. الاعتماد على الخبر المشهور عند أئمة المغازي والسير

قد لا تبلغ بعض الأخبار مبلغ التواتر إلا أنها مشهورة بين أئمة المغازي والسير. وفي هذه الحالة اعتمد ابن القيم على هذه الأخبار لكونها مشهورة في الأوساط العلمية فتكون مقبولة ومحتج بها حتى في الأحكام الشرعية. ومن الأمثلة على ذلك[٤]:

إثبات قصة غسل الملائكة لجسد حنظلة في غزوة أحد

يرى ابن القيم ثبوت قصة غسل الملائكة لجسد حنظلة الذي استشهد في غزوة أحد.[٥] وقد أورد رواية عن ابن إسحاق أنه قال: حدثني يحيى بن عباد بن عبد الله، عن أبيه، عن جده ﷺ قال:

---

[١] ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج١، ص١٠٦.
[٢] انظر: المصدر نفسه، ج١، ص١١٠.
[٣] انظر: ابن بطال، أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك بن بطال البكري القرطبي (ت٤٤٩هـ/١٠٥٧م)، **شرح صحيح البخاري**، (تحقيق أبو تميم ياسر بن إبراهيم)، مكتبة الرشد، الرياض، ط٢، ١٠م، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٣م، ج٣، ص٤١٨؛ والنووي، **شرح صحيح مسلم**، ج٣، ص٢٨٦. وانظر أمثلة أخرى في زاد المعاد، ج١، ص٧٥، وج٣، ص١٩١-١٩٢، وج٣، ص٢٢٢.
[٤] انظر أمثلة أخرى في زاد المعاد، ج٣، ص٥٩، وج٣، ص٢٢٣، وج٣، ص٤٨٠-٤٨١.
[٥] انظر: ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج٣، ص١٧٩.

سمعت رسول الله ﷺ يقول عند قتل حنظلة بن أبي عامر بعد أن التقى هو وأبو سفيان بن الحارث حين علاه شداد بن الأسود بالسيف فقتله، فقال رسول الله ﷺ: «إن صاحبكم تغسله الملائكة»، فسألوا صاحبته، فقالت: "إنه خرج لما سمع الهائعة[١] وهو جنب"، فقال رسول الله ﷺ: «لذلك غسلته الملائكة».[٢]

قال الحافظ ابن حجر: "وظاهره أن الضمير في قوله عن جده يعود على عباد فيكون الحديث من مسند الزبير لأنه هو الذي يمكنه أن يسمع النبي ﷺ في تلك الحال".[٣] فيكون الحديث منقطعا لأن عباد لم يدرك جده.[٤] ورويت القصة من طرق أخرى إلا أنها لا تخلو من ضعف.[٥] وله شاهد صحيح عن أنس قال: "افتخر الحيان من الأنصار الأوس والخزرج، فقالت الأوس: "منا غسيل الملائكة حنظلة بن الراهب ومنا من اهتز له عرش الرحمن سعد بن معاذ، ومنا من حمته الدبر عاصم بن ثابت بن أبي الأقلح ومنا من أجيزت شهادته بشهادة رجلين خزيمة بن ثابت".[٦] ولكن لم يرد في هذا الشاهد أن هذه الحادثة وقعت في غزوة أحد. وعلى كل حال احتج بها ابن القيم لكونها مشهورة عند أئمة المغازي والسير. قال البيهقي: "قال يونس: فحدثني زكريا بن أبي زائدة، عن عامر، قال: قتل حمزة يوم أحد وقتل حنظلة بن الراهب يوم أحد وهو الذي طهرته الملائكة كلاهما مرسل، وهو فيما بين أهل المغازي معروف".[٧] وقال ابن حجر: "والغسيل...حنظلة، كان يقال له: غسيل الملائكة، وقصته مشهورة".[٨]

---

(١) الصياح والضجة. انظر: ابن الأثير، **النهاية في غريب الحديث والأثر**، ج٥، ص٦٧٥.

(٢) أخرجه الحاكم، كتاب معرفة الصحابة رضي الله عنهم، باب ذكر مناقب حنظلة بن عبد الله وكنية عبد الله أبو عامر بن عبد عمرو الأنصاري الذي غسلته الملائكة رضي الله عنه ج٣، ص٢٢٥، رقم الحديث: ٤٩١٧؛ وابن حبان، كتاب إخباره ﷺ عن مناقب الصحابة رجالهم ونسائهم بذكر أسمائهم رضوان الله عليهم أجمعين، ج١٥، ص٤٩٥، رقم الحديث: ٧٠٢٥؛ والبيهقي في السنن الكبرى، كتاب الجنائز، باب الجنب يستشهد في المعركة، ج٤، ص١٥، رقم الحديث: ٦٦٠٥.

(٣) ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ/١٤٤٩م)، **التلخيص الحبير**، ط١، ٤م، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٩هـ/١٩٨٩م، ج٢، ص٢٧٥-٢٧٦، رقم الحديث: ٧٦٠.

(٤) انظر: الألباني، محمد ناصر الدين بن الحاج نوح (١٤٠٥هـ/١٩٨٥م)، **إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل**، ط٢، ٨م، بيروت: المكتب الإسلامي ج٣، ص١٦٨، رقم الحديث: ٧١٣.

(٥) انظر: ابن حجر، **التلخيص الحبير**، ج٢، ص٢٧٦، رقم الحديث: ٧٦٠.

(٦) أخرجه أبو يعلى، ج٥، ص٣٢٩، رقم الحديث: ٢٩٥٣؛ والبزار، ج٨، ص٣٠٧، رقم الحديث: ٣٣٧٨ من طريق قتادة عن أنس بن مالك رضي الله عنه وصحح إسناده ابن عساكر وحسين سليم أسد والألباني. انظر: ابن عساكر، **تاريخ دمشق**، ج٧، ص٣٢٤؛ والألباني، محمد ناصر الدين بن الحاج نوح (١٤١٦هـ/١٩٩٦م)، **سلسلة الأحاديث الصحيحة**، ط١، ٦م، الرياض: مكتبة المعارف، ج٣، ص١٦٨، رقم الحديث: ٧١٣.

(٧) البيهقي، **السنن الكبرى**، ج٤، ص١٥، رقم الحديث: ٦٦٠٦.

(٨) ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ/١٤٤٩م)، **نتائج الأفكار**، ط٢، ٥م، (تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي)، دار كثير، دمشق، ١٤٢٩هـ/٢٠٠٨م، ج٤، ص٢٦٧.

ج. الاعتماد على روايات بعض أئمة المغازي والسير في إثبات أصل القصة

وأحيانا لجأ ابن القيم إلى روايات بعض أئمة المغازي الضعيفة بالإرسال أو الانقطاع في إثبات أصل القصة. ومن خلال تصرفات ابن القيم في كتاب زاد المعاد لاحظت أنه يعتمد على هذا النوع من الروايات في حال إذا لم يكن في الباب سواها بشروط:

١. أن تكون القصة ذكرها أئمة المغازي والسير الثقات والصدوقون في كتبهم. وذلك لأن المؤرخ هو الواسطة بين الحدث وبين الناقد. وهذا المؤرخ ينبغي أن تتوافر فيه شروط الدقة والأمانة والحياد والنزاهة.[١]

٢. أن تكون القصة غير متعلقة بالعقائد أو الأحكام التي لم ترد في النصوص الثابتة.

٣. ألا تكون القصة مخالفة لدليل ثابت. والمثال على ذلك رد ابن القيم ثبوت قصة المؤاخاة بين المهاجرين التي وقعت في مكة خصوصا مؤاخاة النبي ﷺ لعلي ﷺ.[٢] ولم يقبلها ابن القيم لأنها تخالف دليلا ثابتا وهو حديث: «لو كنت متخذا خليلا لاتخذت أبا بكر خليلا، ولكن أخوة الإسلام أفضل».[٣] ووجه المخالفة أن مؤاخاة النبي ﷺ لأبي بكر أولى بنص الحديث من مؤاخاته لعلي.[٤]

٤. ألا تكون القصة مما تتوافر الدواعي على نقلها من طرق كثيرة في العادة كأن تكون القصة حضرها ملأ كبير من الصحابة. فنقلُ عددٍ قليل من الناس القصة التي تتوافر الدواعي على نقلها يوجب الشك والريبة في ثبوتها. وقد صرّح ابن القيم بهذا الشرط عند نقده لرواية رد الشمس لعلي بن أبي طالب ﷺ حيث قال: "ولا يشتهر هذا أعظم اشتهار ولا يعرفه إلا أسماء بنت عميس".[٥] ولو كان هذا الحديث ثابتا لنقله جمع غفير من الصحابة لأن حادثة

---

[١] انظر: العكايلة، **نقد الحديث بالعرض على الوقائع والمعلومات التاريخية**، ص٨٥.

[٢] انظر: ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج٣، ص٥٧. ذهب ابن تيمية وابن كثير إلى أن كل أحاديث في مؤاخاة النبي ﷺ ضعيفة. انظر: ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (ت٧٢٨هـ/١٣٢٨م)، **منهاج السنة النبوية**، ط١، ٨م، (تحقيق محمد رشاد سالم)، مؤسسة قرطبة، القاهرة، ١٤٠٦هـ، ج٧، ص٢٧٩؛ وابن كثير، **البداية والنهاية**، ج٧، ص٣٣٦.

[٣] أخرجه البخاري، كتاب فضائل الصحابة، باب قول النبي ﷺ «سدوا الأبواب إلا باب أبي بكر»، ج٣، ص١٣٣٧، رقم الحديث: ٣٤٥٤، ٣٤٥٧ من طريق بسر بن سعيد؛ ومسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل أبي بكر الصديق ﷺ، ج٤، ص١٨٥٤، رقم الحديث: ٢٣٨٢، ٢٣٨٣؛ والترمذي، كتاب المناقب، باب ١٥، ج٥، ص٦٠٨، رقم الحديث: ٣٦٦٠؛ والنسائي في السنن الكبرى، كتاب المناقب، باب فضل أبي بكر الصديق، ج٥، ص٣٥، رقم الحديث: ٨١٠٣ كلهم من طريق عبيد بن حنين عن أبي بكر ﷺ.

[٤] انظر: ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج٣، ص٥٨.

[٥] ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد الزرعي (ت٧٥١/١٣٥٠م)، **المنار المنيف**، (تحقيق عبد الفتاح أبو غدة)، مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، ط٢، ١م، ١٣٩٠هـ/١٩٧٠م، ص٥٨.

رد الشمس بعد غروبها أمر غريب جلي ظاهر. فتفرد أسماء بنت عميس بروايتها دون غيرها قرينة تدل على عدم ثبوتها.

أما إذا كانت القصة لا يحضرها إلا عدد قليل من الناس فقبل ابن القيم رواية بعض أئمة المغازي والسير في ذلك، ولهذا أثبت روايات بعض السرايا والوفود التي لم ترد إلا في بعض كتب السير لأن بعض السرايا والوفود قد يخفى على بعض الصحابة لعدم اشتراكهم فيه. ومن الوفود التي أثبتها ابن القيم وفد نَجْرَان[١] ووفد تُجيب[٢] ووفد بني سعد هذيم من قُضَاعي[٣] ووفد بَهْرَاء[٤] وغيرها.

ثانيا: مقارنة رأي ابن القيم بآراء المحدثين في الاحتجاج بآراء أهل الاختصاص

وأستطيع القول إن المنهج الذي سار عليه ابن القيم هو المنهج الذي اعتمد عليه المحدثون. وتفصيل ذلك على النحو الآتي:

١. الاعتماد على ما اتفق عليه أئمة المغازي والسير

فالملاحظ أن المحدثين اعتمدوا على ما أجمع عليه أئمة المغازي والسير. قال فاروق حمادة مُبَيِّنا منهجه في التعامل مع ما أجمع عليه أئمة المغازي الأوائل:

"إذا جاء خبر من الأخبار في مصادر السيرة النبوية وخاصة كتب المغازي والسير بلا إسناد، أو كانت أسانيده ضعيفة وخاصة من جهة الإرسال..فالذي أراه أن هذا

---

[١] انظر: ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج٣، ص٥٤٩. ونجران: واد كبير كثير المياه والزرع، يسيل من السراة شرقا حتى يصب في الربع الخالي، وتقع على الطريق بين صعدة وأبها، على قرابة (٩١٠) أكيال جنوب شرقي مكة، في الجهة الشرقية من السراة. انظر: البلادي، عاتق بن غيث بن زوير (١٤٠٢هـ/١٩٨٢م)، **معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية**، ط١، ١م، مكة المكرمة: دار مكة، ص٣١٤.

[٢] انظر: المصدر نفسه، ج٣، ص٥٦٨. تجيب: اسم قبيلة من كِنْدة وهم ولد عدي وسعد ابني أشرس بن شبيب بن السكون بن أشرس بن ثور بن مرتع وهو كندة وأمهما تجيب بنت ثوبان بن سليم بن رها. انظر: ياقوت الحموي، أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الحموي (ت ٦٢٦هـ/١٢٢٩م)، **معجم البلدان**، بيروت: دار الفكر، د.ط، ٥م، د.ت، ج٢، ص١٦.

[٣] انظر: المصدر نفسه، ج٣، ص٥٦٩. والقضاعي نسبة إلى قضاعة وهي قبيلة معروفة، اختلف في سبب تسميتها، فقال ابن الأعرابي: هي مأخوذة من القضع، وهو القهر لأنهم أشداء كليبين في الحروب. وقال صاحب المحكم: سمي قضاعة لانقضاعه مع أمه، والانقضاع والتقضع التفرق. انظر: النووي، أبو زكريا يحيى بن شرف (ت٦٧٦هـ/١٢٧٧م)، **تهذيب الأسماء واللغات**، د.ط، ٤م، (تحقيق مصطفى عبد القادر عطا)، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ت، ج٢، ص٢٩٢.

[٤] انظر: المصدر نفسه، ج٣، ص٥٧٣. وبهراء قبيلة من قضاعة نزلت أكثرها بلدة حمص مدينة بالشام. انظر: السمعاني، عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي المروزي (ت٥٦٢هـ/١١٦٧م)، **الأنساب**، ط١، ١م، (تحقيق عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني)، مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، ١٣٨٢هـ/١٩٨٢م، ج٢، ص٣٧٣.

الإجماع والاتفاق ينهض بهذا الخبر ويقويه، ويجعلنا نركن إليه...وقد تكرر قولهم في السير والمغازي: **"أجمعوا على هذا واتفقوا عليه""**.[١]

والذي ذكره فاروق حمادة إنما هو ما استنتجه من النظر إلى تصرفات أئمة المحدثين في مؤلفاتهم حيث اعتمدوا على ما أجمع عليه أهل المغازي الأوائل.

٢. الاعتماد على الآراء المشهورة عن أئمة المغازي والسير

وقد اعتمد المحدثون أيضا على الآراء المشهورة عن أئمة المغازي والسير. وربما رويت بعض الأخبار بإسناد ضعيف وقبلها المحدثون رغم ضعفها لأن مضمونها مشهور متداول بين أهل التاريخ.

ومما ينبغي الإشارة إليه هنا أن بعض المعاصرين لم يوافقوا على اعتماد ما هو مشهور عند أئمة المغازي حيث قالوا بعدم التلازم بين الشهرة والصحة.[٢] فلذلك اشترطوا صحة الإسناد لإثبات أية قصة تاريخية.[٣] وأرى أن اشتراط صحة الإسناد في كل الحوادث التاريخية فيه نوع من التشدد. والمتتبع لمنهج المحدثين يجد أنهم قبلوا كثيرا من الروايات المشهورة المتداولة عند أئمة المغازي والسير بشرط عدم تعارضها مع الروايات الصحيحة الموجودة في كتب الحديث. والاعتماد على الروايات الصحيحة فقط يؤدي إلى إهمال كثير من الحوادث التاريخية كبعض السرايا والوفود التي لم ترو في كتب الحديث. وروايات هذه السرايا والوفود غالبا ما وردت في مؤلفات أئمة المغازي والسير. ومن المعروف أن كثيرا منهم رووا الحوادث التاريخية بأسانيد مرسلة ومنقطعة. وسبب ذلك يعود إلى شهرتها حتى لا يحتاجوا إلى ذكر أسانيدها.[٤] والإمام مالك رغم تشدده في رواية الأحاديث فإنه يضطرّ أحيانا لإرسال الحديث عند روايته لبعض أحداث السيرة.[٥] ومما يدل على اعتماد المحدثين على الآراء المشهورة عن أئمة المغازي ما يلي:

أ. قول ابن عبد البر معلقا على قصة إسلام زوجة صفوان بن أمية وهجرتها وإسلام صفوان بعد ذلك بشهر: "لا أعلمه يتصل من وجه صحيح، وهو حديث مشهور معلوم

---

[١] فاروق حمادة، **مصادر السيرة النبوية وتقويمها**، ص١٢٣.

[٢] وممن ذهب إلى هذا الرأي الألباني والعوشن. انظر: الألباني، **السلسلة الضعيفة والموضوعة**، ج١٣، ص١١١٢؛ والعوشن، **ما شاع ولم يثبت في السيرة**، ص٣.

[٣] انظر: العوشن، **ما شاع ولم يثبت في السيرة**، ص٣-٤.

[٤] انظر: الوريكات، عبد الكريم أحمد (٢٠٠٢م)، **أسباب إرسال الحديث عند الرواة. دراسات**. ٢٩، (١)، ص٥٠.

[٥] انظر: المرجع نفسه.

عند أهل السير، وابن شهاب إمام أهلها، وشهرة هذا الحديث أقوى من إسناده إن شاء الله". [١]

ب. قول ابن تيمية: "والمرسل إذا روي من جهات مختلفة ولا سيما ممن له عناية بهذا الأمر ويتبع له وكان كالمسند، بل بعض ما يشتهر عند أهل المغازي و يستفيض أقوى مما يروى بالإسناد الواحد". [٢]

ج. قول ابن كثير وهو يعلق على خبر إرضاع حليمة السعدية للنبي ﷺ: "وهذا الحديث قد روي من طرق أخر وهو من الأحاديث المشهورة المتداولة بين أهل السير والمغازي". [٣]

٣. الاعتماد على خبر بعض أئمة المغازي والسير في إثبات أصل القصة

من قرأ كتب المحدثين في المغازي والسير كالدرر لابن عبد البر والروض الأنف للسهيلي وعيون الأثر لابن سيد الناس والسيرة النبوية لابن كثير وتاريخ الإسلام للذهبي يجد أنهم اعتمدوا على خبر بعض أئمة المغازي في إثبات وقوع بعض السرايا بالشروط التي ذكرتها عند عرض منهج ابن القيم في إثبات أصل القصة بخبر بعض أهل المغازي والسير[٤]. لذلك قال عبد الرزاق هرماس: "تضارب الآثار في مصادر التاريخ وإن كان كل واحد منها لا يخلو من مقال يدل على أن لها أصلا". [٥] وبالنسبة لشروط قبول هذا النوع من الرواية ففي قول أكرم العمري التالي بيان ذلك:

"اشتراط الصحة الحديثية في كل رواية تاريخية نريد قبولها فيه تعسف؛ لأن ما تنطبق عليه هذه الشروط لا يكفي لتغطية العصور المختلفة للتاريخ الإسلامي، مما يولد فجوات ضخمة في تاريخنا. وإذا قارنا ذلك بتواريخ العالم فإنها كثيرا ما تعتمد على روايات مفردة أو مؤرخين مجهولين، بالإضافة إلى ذلك فهي مليئة بالفجوات، لذلك يكفي في الفترات اللاحقة التوثيق من عدالة المؤرخ وضبطه لقبول ما يسجله مع استخدام قواعد النقد الحديثي في الترجيح عند التعارض بين

---

[١] ابن عبد البر، **التمهيد**، ج١٢، ص١٨.

[٢] ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (ت٧٢٨هـ/١٣٢٨م)، **الصارم المسلول**، ط١، ٣م، (تحقيق محمد عبد الله عمر الحلواني ومحمد كبير أحمد شودري)، دار حزم، بيروت، ١٤١٧هـ، ج١، ص١٤٧.

[٣] ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي (ت٧٧٤هـ/١٣٧٣م)، **البداية والنهاية**، ط١، ١٤م، (تحقيق علي شيري)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م، ج٢، ص٢٧٥.

[٤] انظر صفحة ٤٨ من البحث.

[٥] عبد الرزاق هرماس، **مصادر السيرة النبوية**، ص٢٩٨.

المؤرخين. إن اشتراط الأمانة والثقة والدين في المؤرخ ضروري لقبول شهادته على الرجال والأمم وتقويم دورهم التاريخي"[١]

وقد اتضح بهذا أن خبر بعض أئمة المغازي يقبل في إثبات القصة بشروط وهي أن يكون الخبر متعلقا بالتاريخ دون العقائد والأحكام وعدالة المؤرخ وضبطه وعدم مخالفة روايته لخبر آخر وإلا فينبغي اللجوء إلى قواعد الترجيح. أما شرط كون القصة مما لم تتوافر الدواعي على نقلها فمعتبر أيضا عند المحدثين. يقول ابن كثير:

"ومثل هذا الحديث لا يقبل فيه خبر واحد إذا اتصل سنده لأنه من باب ما تتوافر الدواعي على نقله فلا بد من نقله بالتواتر والاستفاضة لا أقل من ذلك ونحن لا ننكر هذا في قدرة الله تعالى"[٢]

---

[١] انظر: العمري، أبو مايلة بريك بن محمد بريك، (١٤١٧هـ/١٩٩٦م)، **السرايا والبعوث النبوية حول المدينة ومكة**، ط١، ١م، (تحقيق أكرم العمري)، الدمام: دار الجوزي، ص١٢-١٣.

[٢] ابن كثير، **البداية والنهاية**، ج٦، ص٧٩.

المبحث الثاني: منهج ابن القيم في الاستشهاد بروايات المغازي والسير على سبيل الاستئناس

سأتكلم في هذا المبحث عن منهج ابن القيم في الاستئناس بروايات المغازي والسير بإذن الله تعالى. ويتكون هذا المبحث من المطالب الآتية:

المطلب الأول: شروط الاستئناس بروايات المغازي والسير عند ابن القيم

وضع ابن القيم بعض الشروط للاستئناس بروايات المغازي والسير. ويمكن بيانها على النحو الآتي:

الشرط الأول: أن يكون أصل القصة ثابتا

هذا الشرط يُعَدّ من البدهيات إذ كيف يمكننا أن نستأنس برواية معينة إذا كان أصل القصة غير ثابت؟ وثبوت أصل القصة يكون إما بالنظر إلى ثبوت الإسناد وإما باللجوء إلى روايات أهل الاختصاص. وقد تقدَّم تفصيل ذلك في المبحث السابق مما يغني عن إعادته هنا.

ووافق ابن القيم ما سار عليه المحدثون من اشتراط ثبوت أصل القصة لجواز الاستئناس بالرواية الضعيفة ضعفا يسيرا. فقد يستأنسون بروايات المغازي والسير الضعيفة لتفصيل القصة التي أصلها ثابت بدليل صحيح. وفيما يلي بيان ذلك:

- قال الحسن: "أن عمر بن الخطاب ﷺ أُتِي بفروة كسرى فوُضِعَت بين يديه، وفي القوم سراقة ابن مالك بن جُعْشُم، قال: فألقى إليه سواري كسرى بن هرمز فجعلهما في يده فبلغا منكبيه، فلما رءاهما في يدي سراقة قال: الحمد لله سواري كسرى بن هُرْمُز في يد سراقة بن مالك بن جُعْشُم أعرابي من بني مُدْلِج...".[1]

والذي يظهر أن هذه الرواية من مراسيل الحسن البصري. وذلك لأن الحسن لم يسمع من عمر بن الخطاب والمرسل من جملة الحديث الضعيف. ولكن وجدت أن المحدثين استأنسوا بها في

---

[1] أخرجه البيهقي في السنن الكبرى، باب قسم الفيء والغنيمة، باب الاختيار في التعجيل بقسمة مال الفيء إذا اجتمع، ج٦، ص٣٥٨، رقم الحديث: ١٢٨١٥؛ وابن عساكر، ج٤٤، ص٣٣٨ كلاهما من طريق حماد بن زيد عن يونس، عن الحسن مرسلا. وأخرجه الطبري في تهذيب الآثار، ج١، ص٣٠١، رقم الحديث: ٥١١، من طريق ابن علية عن يونس، عن الحسن مرسلا.

مؤلفاتهم لأن أصل القصة ثابت في كتب الحديث وهو أمر النبي ﷺ إياه بإخفاء خبر هجرته عن قريش.[١]

الشرط الثاني: ألا تنزل الرواية إلى درجة الترك

الشرط الثاني لجواز الاستئناس بروايات المغازي والسير الذي استنبطته من خلال النظر في تصرفات ابن القيم في كتابه زاد المعاد ألا يكون إسناد الرواية ينزل إلى درجة الترك. وذلك لأن الحديث الذي ينزل إلى درجة الترك مما يغلب على الظن أن راويه قد أخطأ أو كذب في روايته فلا ينبغي الاستئناس بما يترجح وقوع الخطأ والكذب فيه. وفيما يلي الأمثلة التفصيلية على ذلك:

١. رد الاستئناس برواية موضوعة ومنكرة

اتفق علماء أهل السنة والجماعة في طرح الأحاديث المكذوبة على النبي ﷺ حيث لا يجوز روايتها إلا لبيان وضعها خلافا للكرامية.[٢] وهذا يعني عدم جواز العمل بها ولا الاستئناس بها مطلقا. وفي هذه المسألة وقف ابن القيم موقف جل العلماء في عدم الاعتداد بروايات مكذوبة. ويضاف إلى هذا أيضا أنه لم يلتفت إلى رواية منكرة. والنكارة في الحديث توجب الرد في نظره لأنها تقتضي شدة ضعف ذلك الحديث. والمثال على ذلك رد ابن القيم الاستئناس بالرواية التي تبين أن النبي ﷺ صلى في بيت لحم ليلة الإسراء.[٣] وهذه الرواية رويت من طرق ثلاثة:

الطريق الأول: طريق أبي هريرة

روى بكر بن زياد الباهلي عن عبد الله بن المبارك عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن زرارة بن أوفى عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «لما أسري بي إلى بيت المقدس...ثم مر بي ببيت لحم، فقال: "انزل فصل ها هنا ركعتين فإنه هنا ولد أخوك عيسى عليه السلام"...».[٤] وبكر بن زياد الباهلي وضاع كذاب. قال ابن حبان: "شيخ دجال يضع الحديث على الثقات لا يحل

---

[١] أخرجه البخاري، كتاب فضائل الصحابة، باب هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة، ج٣، ص١٤٢٠، رقم الحديث: ٣٦٩٣؛ وأحمد، ج٤، ص١٧٥، رقم الحديث: ١٧٦٢٧؛ والحاكم، كتاب الهجرة، ج٣، ص٧، رقم الحديث: ٤٢٦٩؛ والطبراني في المعجم الكبير، ج٧، ص١٣٢، رقم الحديث: ٦٦٠١؛ وعبد الرزاق، كتاب المغازي، باب من هاجر إلى الحبشة، ج٥، ص٣٩١، رقم الحديث: ٩٧٤٣ كلهم عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن مالك المدلجي عن أبيه عن سراقة.

[٢] انظر: ابن الصلاح، أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري (ت٦٤٣هـ/١٢٤٥م)، **مقدمة علوم الحديث**، ط١، ١م، مكتبة الفارابي، العراق، ١٩٨٤م، ص٥٨؛ والبرهان الأبناسي، إبراهيم بن موسى بن أيوب (ت٨٠٢هـ/١٣٩٩م)، **الشذا الفياح**، ط١، ٢م، (تحقيق صلاح فتحي هلل)، مكتبة الرشد، الرياض، ١٤١٨هـ/١٩٩٨م، ج١، ص٢٢٣.

[٣] انظر: ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج٣، ص٣١.

[٤] ذكره ابن حبان في المجروحين، ج١، ص١٩٧، رقم الترجمة: ١٤٩.

ذكره في الكتب إلا على سبيل القدح فيه" ثم علق على هذا الحديث قائلا: "وهذا شيء لا يشك عوام أصحاب الحديث أنه موضوع فكيف البذل في هذا الشأن؟".[١] وقال ابن الجوزي: "وكان بكر بن زياد دجالا يضع الحديث على الثقات".[٢]

الطريق الثاني: طريق شداد بن أوس

روى إسحاق بن إبراهيم بن زِبْريق الحمصي عن عمرو بن الحارث عن الزبيدي عن الوليد بن عبد الرحمن عن جبير بن نفير عن شداد بن أوس عن النبي ﷺ حديثا في الإسراء والمعراج وفيه: «صَلَّيتُ بِبَيْتِ لَحْمٍ حيث وُلِدَ المَسِيحُ عيسى ابنُ مَرْيَم...».[٣] وقد صحّح البيهقي هذا الإسناد[٤] ولكن تصحيحه فيه نظر لأن الحديث أُعِلّ بعلتين:

أ. اختلاف النقاد في ابن زبريق حيث ذكره ابن حبان في الثقات ووثقه ابن معين وقال: "فإنهم يحسدونه".[٥] وقال أبو حاتم: "شيخ".[٦] وقال النسائي: "ليس بثقة عن عمرو بن الحارث".[٧] وقال وقال أبو داود: "ليس بشيء".[٨] وقال محمد بن عون: "ما أشك أن إسحاق بن زبريق يكذب".[٩] والناظر في أقوال النقاد يجد أنهم اختلفوا في ابن زبريق فمنهم من وثقه، ومنهم من توسط في ذلك والآخرون جرحوه جرحا شديدا. ويمكن القول بأن أقل أن يقال في ابن زبريق أن يقال صدوق يهم كثيرا خاصة في رواياته عن عمرو بن الحارث.[١٠] وأما توثيق ابن معين فيحمل على أنه عدل مع خفة الضبط. وهذا الحديث من رواية ابن زبريق عن عمرو بن الحارث فيكون الحديث ضعيفا، والله أعلم.

---

[١] المصدر نفسه.

[٢] ابن الجوزي، أبو الفرج جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد (ت٥٩٧هـ/١٢٠١م)، **الموضوعات**، ط١، ٣م، (تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان)، المكتبة السلفية، المدينة المنورة، ١٣٨٦هـ/١٩٦٦م، ج١، ص١١٣-١١٤.

[٣] أخرجه البزار، ج٨، ص٤٠٩، رقم الحديث: ٣٤٨٤؛ والطبراني في الكبير، ج٢، ص٢٨٢، رقم الحديث: ٧١٤٢؛ والطبراني في مسند الشاميين، ج٣، ص١١٠، رقم الحديث: ١٨٩٤؛ ومن طريق الطبراني الضياء المقدسي في فضائل بيت المقدس، ج١، ص٨٤، رقم الحديث: ٥٤؛ والطبري في تهذيب الآثار، ج١، ص٤٤٩، رقم الحديث: ٧٣٤.

[٤] انظر: البيهقي، **دلائل النبوة**، ج٢، ص٣٥٥.

[٥] انظر: ابن حبان، **الثقات**، ج٨، ص١١٣، رقم الترجمة: ١٢٤٨٩؛ وابن أبي حاتم، **الجرح والتعديل**، ج٢، ص٢٠٩، رقم الترجمة: ٧١١.

[٦] انظر: ابن أبي حاتم، **الجرح والتعديل**، ج٢، ص٢٠٩، رقم الترجمة: ٧١١.

[٧] انظر: ابن عساكر، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله (ت٥٧١هـ/١١٧٦م)، **تاريخ دمشق**، د.ط، ٧٠م، (تحقيق عمرو بن غرامة العمروي)، دار الفكر، بيروت، ١٤١٥هـ/١٩٩٥م، ج٨، ص١٠٩، رقم الترجمة: ٦١١.

[٨] انظر: الذهبي، **ميزان الاعتدال**، ج١، ص١٨١، رقم الترجمة: ٧٣٠.

[٩] انظر: ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج١، ص٢١٦، رقم الترجمة: ٤٠٦.

[١٠] انظر: ابن حجر، **تقريب التهذيب**، ص٩٩؛ وشعيب الأرناؤوط وبشار عواد (١٤١٧هـ/١٩٩٧م)، **تحرير التقريب**، ط١، ١م، بيروت: مؤسسة الرسالة، ص١١٣، رقم الترجمة: ٣٣٠.

ب. تفرد ابن زبريق. وإنه ضعيف في رواياته عن عمرو بن الحارث ومع ذلك فقد تفرد برواية هذا الحديث عنه وفيه أيضا زيادة لم يذكرها الثقات في رواياتهم. وهذا يجعل هذا الحديث غريبا ومنكرا. قال البزار: "وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن شداد بن أوس عن النبي ﷺ إلا بهذا الإسناد".[١] وقال الحافظ ابن كثير: "ولا شك أن هذا الحديث -أعني الحديث المروي عن شداد بن أوس- مشتمل على أشياء منها ما هو صحيح كما ذكره البيهقي، ومنها ما هو منكر كالصلاة في بيت لحم وسؤال الصديق عن نعت بيت المقدس وغير ذلك، والله أعلم".[٢] ومال الذهبي أيضا إلى نكارة الحديث.[٣]

الطريق الثالث: طريق أنس بن مالك

روى سعيد بن عبد العزيز، عن يزيد بن أبي مالك، عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال: «أُتِيتُ بدابة فوق الحمار ودون البغل، خطوها عند منتهى طرفها، فركبت ومعي جبريل عليه السلام... فقال: "أتدري أين صليت؟ صليت ببيت لحم حيث ولد عيسى عليه السلام"...»".[٤] وأعل وأعل الحديث بعدة علل:

أ. النكارة. قال ابن كثير: "وفيها غرابة ونكارة جدا".[٥] وقال أيضا: "فإنه حديث غريب منكر جدا وإسناده مقارب، وفي الأحاديث الصحيحة ما يدل على نكارته، والله أعلم".[٦] والذي يظهر لي أن النكارة لسببين أولهما تفرد يزيد بن أبي مالك عن أنس والثاني أنه زاد في الحديث الصلاة في بيت لحم وهي لم توجد في الأحاديث الصحيحة.

ب. التدليس. قال العلائي: "وروى (أي يزيد بن أبي مالك) حديث الإسراء عن أنس، وجاء فيه عنه حدثني بعض أصحاب أنس عن أنس، وقال أبو مسهر: "هذا هو الصواب، والأول مدلس"".[٧]

---

[١] البزار، أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خلاد العتكي (ت٢٩٢هـ/٩٠٥م)، **البحر الزخار**، د.ط، ١٠م، (تحقيق محفوظ الرحمن زين الله)، مكتبة العلوم والحكم، بيروت، ١٤٠٩هـ، ج٨، ص٤٠٩، رقم الحديث: ٣٤٨٤.

[٢] وابن كثير، **تفسير القرآن العظيم**، ج٣، ص٢٢ .

[٣] انظر: الذهبي، **تاريخ الإسلام**، ج١، ص٦١٧.

[٤] أخرجه النسائي، كتاب الصلاة، باب فرض الصلاة وذكر اختلاف الناقلين في إسناد حديث أنس بن مالك ﷺ واختلاف ألفاظهم فيه، ج١، ص٢٢١، رقم الحديث: ٤٥٠؛ والطبري في تهذيب الآثار، ج١، ص٤٥٢، رقم الحديث: ٧٣٥.

[٥] ابن كثير، **تفسير القرآن العظيم**، ج٣، ص١١.

[٦] ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي (ت٧٧٤هـ/١٣٧٣م)، **الفصول في السيرة**، ط٣، ١م، (تحقيق محمد العيد الخطراوي ومحيي الدين مستو)، مؤسسة علوم القرآن، بيروت، ١٤٠٣هـ، ص٢٦٩.

[٧] العلائي، أبو سعيد بن خليل بن كيكلدي (ت٧٦١هـ/١٣٥٩م)، **جامع التحصيل**، ط٢، ١م، (تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي)، عالم الكتب، بيروت، ١٤٠٧هـ/١٩٨٦م، ص٣٠٢.

فاتضح بهذا أن ابن القيم لا يلجأ إلى الاستئناس بهذه الروايات وإن كان أصل القصة قد ثبت في القرآن والأحاديث الصحيحة. وذلك لأن هذه الروايات إما موضوعة وإما منكرة لا تصلح للاستئناس بها.

٢. رد ابن القيم الاستئناس برواية ثبت فيها وهم الراوي

إن الوهم والنسيان لا يسلم منهما أي بشر وإن كان متصفا بتمام الضبط. وكان بعض المحدثين ربما حدّث بالحديث، ثم نسيه وأنكر أن يكون حدّث به.[١] وهذا دليل على أن البشر معرض للخطأ والنسيان. وقال ابن عبد البر معلقا على حديث سهو النبي ﷺ في الصلاة: "وفي هذا الحديث بيان أن أحدا لا يسلم من الوهم والنسيان لأنه إذا اعترى ذلك الأنبياء فغيرهم بذلك أحرى".[٢] وكان ابن القيم لا يلجأ إلى الاستئناس بالرواية التي ثبت فيها وهم أحد رواتها. وفيما يلي مثال يوضح ذلك[٣]:

ذلك[٣]:

رد ابن القيم رواية عبد المؤمن بن خلف في غزوة المريسيع.

قال عبد المؤمن بن خلف[٤] في روايته: لما بلغه ﷺ أن الحارث بن أبي ضرار سيد بني المصطلق المصطلق سار في قومه، ومن قدر عليه من العرب يريدون حرب رسول الله ﷺ، فبعث بريدة بن الحصيب الأسلمي يعلم له ذلك، فأتاهم ولقي الحارث بن أبي ضرار، وكلمه ورجع إلى رسول الله ﷺ، فأخبره خبرهم، فندب رسول الله ﷺ الناس، فأسرعوا في الخروج...فتهيئوا للقتال، وصفّ رسول الله ﷺ أصحابه، وراية المهاجرين مع أبي بكر الصديق، وراية الأنصار مع سعد بن عبادة، فتراموا بالنبل ساعة، ثم أمر رسول الله ﷺ أصحابه، فحملوا حملة رجل واحد، فكانت النصرة،

---

[١] الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي (ت٤٦٣هـ/١٠٧٢م)، **الكفاية في علم الرواية**، د.ط، ١م، (تحقيق أبي عبد الله السورقي وإبراهيم حمدي المدني)، المكتبة العلمية، المدينة المنورة، د.ت، ص١٣٨؛ وابن الملقن، سراج الدين عمر بن علي بن أحمد الأنصاري (ت٨٠٤هـ/١٤٠١م)، **المقنع**، ط١، ١م، (تحقيق عبد الله بن يوسف الجديع)، دار فواز، السعودية، ١٤١٣هـ، ص٢٧٣؛ والجريسي، خالد بن عبد الرحمن (١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م)، ط١، **مقدمة تحقيق علل أبي حاتم**، الرياض: مطابع الحميضي، ج١، ص٧٢.

[٢] ابن عبد البر، ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري (ت ٤٦٣هـ/١٠٧١م)، **الاستذكار**، ط١، ٨م، (تحقيق سالم محمد عطا ومحمد علي معوض)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م، ج١، ص٥٢١.

[٣] انظر المثال الآخر في زاد المعاد، ج٣، ص٢٤٢.

[٤] هو الحافظ الإمام الفقيه النسابة، شيخ المحدثين، شرف الدين، أبو محمد، عبد المؤمن بن خلف بن أبي الحسن التوني الدمياطي الشافعي، صاحب التصانيف، ومولده في آخر سنة ثلاث عشرة وستمائة (٦١٣هـ)، ومات في خامس ذي القعدة سنة خمس وسبعمائة (٧٠٥هـ). انظر: الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايْماز (ت٧٤٨هـ/١٣٤٨م)، **تذكرة الحفاظ**، ط١، ٤م، (تحقيق زكريا عميرات)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٩هـ/١٩٩٨م، ج٤، ص١٧٩، رقم الترجمة: ١١٦٦؛ والشوكاني، **البدر الطالع**، ج١، ص٤٠٤.

وانهزم المشركون، وقتل من قتل منهم، وسبى رسول الله ﷺ النساء والذراري والنعم والشاء، ولم يقتل من المسلمين إلا رجل واحد.[١]

ولم يستأنس ابن القيم بهذه الرواية في تفصيل غزوة المريسيع حيث قال عقبها: "هكذا قال عبد المؤمن بن خلف في سيرته وغيره، وهو وهم، فإنه لم يكن معهم قتال، وإنما أغار عليهم على الماء فسبى ذراريهم وأموالهم كما في الصحيح...".[٢]

آراء العلماء في إزالة هذا التعارض

اختلف العلماء في إزالة التعارض بين هاتين الروايتين على ثلاثة أقوال:

القول الأول: ترجيح الرواية التي فيها القتال على رواية الصحيحين التي فيها إغارة النبي ﷺ وهم غارون. وهو قول الواقدي وابن سعد وابن الأثير وهو مروي عن ابن إسحاق.[٣] ونقل ابن سيد الناس هذا الرأي ولم يعقب عليه وهو إشارة إلى أنه وافق هذا الرأي.[٤] أما الطبري فقد نقل هذا الرأي ولم يشر إلى رواية ابن عمر وهو أيضا يشير إلى ميله إلى هذا الرأي.[٥] وهذا الرأي اختيار الشيخ محمد الغزالي لأن الرواية تُبَيِّن وقوع الإنذار قبل القتال وهي تتفق مع القواعد العامة للإسلام وهي عدم القتال قبل الدعوة والإنذار.[٦]

القول الثاني: وهو قول ابن حجر والقسطلاني والحلبي والعصامي حيث ذهبوا إلى الجمع بين الروايتين بحملهما على أن القتال كان في أول الأمر فلما كثر القتل في صفوفهم انهزموا ووقعت الغلبة عليهم.[٧]

---

[١] ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج٣، ص٢٣٠.

[٢] المصدر نفسه، ج٣، ص٢٣٠.

[٣] انظر: ابن هشام، أبو محمد عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري (ت٢١٣هـ/٨٢٨م)، **السيرة النبوية**، ط٢، ٢م، (تحقيق مصطفى السقا وإبراهيم الأبياري وعبد الحفيظ الشلبي)، مكتبة مصطفى البابي الحلبي، مصر، ١٣٧٥هـ/١٩٥٥م، ج٢، ص٢٩٠؛ والواقدي، **المغازي**، ج١، ص٤٠٧؛ وابن سعد، **الطبقات الكبرى**، ج٢، ص٤٩؛ وابن الأثير، أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم (ت٦٣٠هـ/١٢٣م)، **الكامل في التاريخ**، ط١، ١٠م، (تحقيق عمر عبد السلام تدمري)، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤١٧هـ/١٩٩٧م، ج٢، ص٧٦.

[٤] انظر: وابن سيد الناس، **عيون الأثر**، ج٢، ص١٢٩.

[٥] انظر: الطبري، **التاريخ**، ج٢، ص٦٠٤.

[٦] انظر: محمد الغزالي السقا (١٤٢٧هـ)، **فقه السيرة**، ط١، ١م، دمشق: دار القلم، ص١٣.

[٧] انظر: ابن حجر، **فتح الباري**، ج٧، ص٤٣١؛ والقسطلاني، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن محمد بن أبى بكر بن عبد الملك المصري (ت٩٢٣هـ/١٥١٧م)، **المواهب اللدنية**، د.ط، ٣م، المكتبة التوفيقية، القاهرة، د.ت، ج١، ص٢٧٩؛ والحلبي، علي بن إبراهيم بن أحمد (ت١٠٤٤هـ/١٦٣٥م)، **السيرة الحلبية**، ط٢، ٣م، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٧هـ، ج٢، ص٣٧٩؛ والعصامي، عبد الملك بن حسين بن عبد الملك المكي (ت١١١١هـ/١٦٩٩م)، **سمط النجوم العوالي**، ط١، ٤م، (تحقيق عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٩هـ/١٩٩٨م، ج٢، ص١٧٦.

القول الثالث: ذهب ابن عبد البر وابن حزم وابن كثير وابن القيم إلى ترجيح رواية الصحيحين وأصحاب السنن على روايتي ابن إسحاق والواقدي.[١] ومما يدل على وقوع الوهم في هذه الرواية مخالفتها للرواية الثابتة. فقد أخرج البخاري ومسلم وبعض أصحاب السنن عن ابن عمر ﷺ: "أن النبي ﷺ أغار على بني المصطلق وهم غَارُّون[٢]، وأنعامهم تسقى على الماء، فقتل مقاتلتهم وسبى ذراريهم وأصاب يومئذ جويرية".[٣]

الترجيح

وبعد عرض أقوال العلماء في إزالة التعارض بين الروايات أرى أن الرجحان يكون في قول ابن القيم ومن معه وذلك لعدة أسباب:

١. صحة حديث ابن عمر وهو مروي بطرق صحيحة في كتب الصحاح والسنن والمسانيد.[٤]

٢. أما روايات ابن إسحاق والواقدي وعبد المؤمن بن خلف فهي منقطعة ضعيفة فلا تعارض الحديث الصحيح.[٥]

٤. وأما رأي من جمع بين الروايات فقد أدّى هذا الجمع إلى إهمال بعض الألفاظ في الحديث وهو "وهم غارون" أي غافلون. وورد في رواية الواقدي: وقد اجتمعوا على الماء وتهيئوا للقتال.[٦] فكيف تكون الإغارة على غفلة إذا حصل التهيؤ للقتال بين الطائفتين؟. وأرى أن في طريقة الجمع شيئا من التكلف.

٥. أما نقد محمد الغزالي لرواية ابن عمر التي ذكرت أن إغارة النبي ﷺ عليهم وهم غارون من غير إنذار فيجاب بأنهم ممن بلغتهم الدعوة العامة.[٧] وكون الإغارة عليهم وهم غارون عقوبة

---

[١] انظر: ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري (ت٤٦٣هـ/١٠٧١م)، **الدرر في اختصار المغازي والسير**، ط٢، ١م، (تحقيق شوقي ضيف)، دار المعارف، القاهرة، ١٤٠٣هـ، ص١٨٨؛ وابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي (ت٤٥٦هـ/١٠٦٤م)، **جوامع السيرة**، ط١، ١م، (تحقيق إحسان عباس)، دار المعارف، مصر، ١٩٠٠م، ص٢٠٣؛ وابن كثير، **البداية والنهاية**، ج٤، ص١٧٩.

[٢] أي غافلون فأخذهم على غرة وبغتة. انظر: العيني، **عمدة القاري**، ج١٣، ص١٠٢؛ والصنعاني، محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني (ت١١٨٢هـ/١٧٦٨م)، **سبل السلام**، د.ط، ٢م، دار الحديث، القاهرة، د.ت، ج٢، ص٤٦٥.

[٣] أخرجه البخاري، كتاب العتق، باب من ملك من العرب رقيقا فوهب وباع وجامع وفدى وسبى الذرية، ج٢، ص٨٩٨، رقم الحديث: ٢٤٠٣؛ ومسلم، كتاب الجهاد والسير، باب جواز الإغارة على الكفار الذين بلغتهم دعوة الإسلام من غير تقدم الإعلام بالإغارة، ج٣، ص١٣٥٦، رقم الحديث: ١٧٣٠؛ وأبو داود، كتاب الجهاد، باب في دعاء المشركين، ج٢، ص٤٨، رقم الحديث: ٢٦٣٣؛ والنسائي في الكبرى، كتاب السير، باب الدعوة قبل القتال، ج٥، ص١٧١، رقم الحديث: ٨٥٨٥؛ وأحمد، ج٢، ص٣١، رقم الحديث: ٤٨٥٧، وج٢، ص٣٢، رقم الحديث: ٤٨٧٣، وج٢، ص٥٢، رقم الحديث: ٥١٢٤ كلهم من طريق نافع عن ابن عمر ﷺ.

[٤] إبراهيم قريبي، **مرويات غزوة بني المصطلق**، ص٨٥.

[٥] المرجع نفسه.

[٦] انظر: الواقدي، **المغازي**، ج١، ص٤٠٧.

[٧] انظر: البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى (ت٤٥٨/١٠٦٦م)، **السنن الكبرى**، د.ط، ١٠م، (تحقيق محمد عبد القادر عطا)، مكتبة دار الباز، مكة المكرمة، ١٤١٤هـ/١٩٩٤م، ج٩، ص١٠٧؛ وابن عبد البر=

عليهم لأنهم بيتوا العدوان على النبي ﷺ واشتركوا مع الكفار في غزوة أحد. وحالهم كحال الأحزاب الذين قصدوا القضاء على النبي ﷺ.[1]

فيتضح بهذا أن عدول ابن القيم عن الاسئناس برواية عبد المؤمن بن خلف لأجل ثبوت وهمه في نقل تفاصيل هذه الغزوة. ومن القرائن التي تدل على وهمه مخالفته لرواية صحيحة صريحة عند الشيخين وأصحاب السنن والمسانيد، والله أعلم.

ومن تصفح كتب السيرة النبوية وجد أن المحدثين الآخرين لم يعترفوا بأحاديث موضوعة ومنكرة. وهذا يدل على أن هذا الشرط الذي اعتمده ابن القيم معتبر أيضا عندهم. والمثال على ذلك اجتنابهم الاستئناس بحديث خلق الورد من عرق البراق[2] لأنه حديث موضوع وإن كان أصل قصة الإسراء ثابتا في روايات صحيحة. قال ابن عساكر: "وهذا حديث موضوع وضعه من لا علم له وركبه على هذا الإسناد الصحيح".[3] إلا أن وجود بعض الروايات الموضوعة والمنكرة في كتب المغازي والسير سببه عدم اشتراط بعض المؤرخين الصحة في كتبهم ونقلهم إياها بالأسانيد مما يجعلهم بريئين بإلقاء العهدة على الرواة.[4]

الشرط الثالث: اتحاد القصة

هذا الشرط خاص بالاستئناس الذي يراد منه تفصيل القصص المختصرة التي وردت في روايات صحيحة. وقد تأتي روايات المغازي الصحيحة مختصرة بحيث لا تعطينا تصورا كاملا لبعض الحوادث. فلا بد في هذه الحالة من اللجوء إلى الروايات التي فيها شيء من الضعف لتفصيلها بشرط ألا تتعلق بجانب عقدي أو شرعي.[5] ويشترط ابن القيم لجواز الاستئناس بروايات المغازي والسير في هذه الحالة أن تكون القصة الواردة في الرواية الثابتة والرواية التي يراد الاستئناس بها

=**التمهيد**، ج٢، ص٢١٩؛ والنووي، **شرح صحيح مسلم**، ج١٢، ص٣٦؛ والشوكاني، محمد بن علي بن محمد (ت١٢٥٠هـ/١٨٣٤م)، **نيل الأوطار**، ط١، ٨م، (تحقيق عصام الدين الصبابطي)، دار الحديث، مصر، ١٤١٣هـ/١٩٩٣م، ج٧، ص٢٧٢-٢٧٣؛ ومهدي رزق الله أحمد (١٤١٢هـ/١٩٩٢م)، **السيرة النبوية في ضوء المصادر الأصلية**، ط١، ١م، الرياض: مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، ص٤٣٣؛ والعلي، إبراهيم (١٤١٥هـ/١٩٩٥م)، **صحيح السيرة النبوية**، ١م، ط١، عمان: دار النفائس، ص٢٤٩.

[1] انظر: أحمد بن محمد فكير، **الكتابة العربية المعاصرة في السيرة النبوية**، ص٢٤.

[2] انظر: القسطلاني، **المواهب اللدنية**، ج٢، ص٩٠؛ والصالحي الشامي، محمد بن يوسف (ت٩٤٢هـ/١٥٤٦م)، **سبل الهدى والرشاد**، ط١، ١٢م، (تحقيق عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٤هـ/١٩٩٣م، ج٢، ص٨٨.

[3] انظر: ابن عساكر، **تاريخ دمشق**، ج١٣، ص١٣١، رقم الترجمة: ١٣٦٢.

[4] انظر: أكرم العمري، **مرويات السيرة النبوية**، ص٢١.

[5] انظر: أكرم العمري، **السيرة النبوية الصحيحة**، ج١، ص٤٠؛ ومهدي رزق الله أحمد، **السيرة النبوية في ضوء المصادر الأصلية**، الرياض: مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، ط١، ١٤١٢هـ/١٩٩٢م، ص١٢.

واحدة. وهذا الشرط أيضا يعد من البدهيات لأننا لا نتصور كيف يمكن أن نستأنس بالرواية الضعيفة لتفصيل القصة إذا كانت القصة مختلفة؟ فلذلك يشترط أن تكون القصة واحدة لجواز الاستئناس بها. ومن الأمثلة على ذلك:

رد ابن القيم رأي بعض أئمة المغازي والسير في تحديد نزول آية التيمم في غزوة بني المصطلق

قالت عائشة زوج النبي ﷺ: خرجنا مع رسول الله ﷺ في بعض أسفاره حتى إذا كنا بالبيداء أو بذات الجيش انقطع عقد لي، فأقام رسول الله ﷺ على التماسه وأقام الناس معه وليسوا على ماء فأتى الناس إلى أبي بكر الصديق، فقالوا: "ألا ترى ما صنعت عائشة؟ أقامت برسول الله ﷺ، والناس وليسوا على ماء وليس معهم ماء"، فجاء أبو بكر ورسول الله ﷺ واضع رأسه على فخذي قد نام، فقال: "حبست رسول الله ﷺ والناس وليسوا على ماء وليس معهم ماء"، فقالت عائشة: "فعاتبني أبو بكر وقال ما شاء الله أن يقول وجعل يطعنني بيده في خاصرتي فلا يمنعني من التحرك إلا مكان رسول الله ﷺ على فخذي"، فقام رسول الله ﷺ حين أصبح على غير ماء، فأنزل الله آية التيمم، فتيمموا، فقال أسيد بن الحضير: "ما هي بأول بركتكم يا آل أبي بكر"، قال: "فبعثنا البعير الذي كنت عليه فأصبنا العقد تحته".[١]

لم تذكر أم المؤمنين عائشة اسم هذه الغزوة بل اكتفت بذكر "بعض أسفاره". وذهب ابن سعد وتبعه ابن حبان إلى أن هذه الغزوة هي غزوة بني المصطلق التي كان ضياع العقد سببا لقصة الإفك.[٢] واعتمد الشافعي على هذا الرأي حيث قال: "نزلت آية التيمم في غزوة بني المصطلق انحل عقد لعائشة، فأقام الناس على التماسه مع رسول الله وليسوا على ماء وليس معهم ماء، فأنزل الله آية التيمم، أخبرنا بذلك عدد من أهل العلم بالمغازي وغيرهم".[٣] أما ابن عبد البر وإن كان يقول في التمهيد: "يقال إنه كان في غزاة بني المصطلق والله أعلم"[٤] فالذي يبدو لي أنه غيّر رأيه لأنه جزم بأن الغزوة غزوة بني المصطلق في الاستذكار وتصنيفه كان بعد التمهيد.[٥]

---

[١] أخرجه البخاري، كتاب التيمم، ج١، ص١٢٧، رقم الحديث: ٣٢٧؛ ومسلم، ج١، ص٢٧٩، رقم الحديث: ٣٢٧ من طريق عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها.

[٢] انظر: ابن سعد، **الطبقات الكبرى**، ج٢، ص٥٠؛ وابن حبان، **الثقات**، ج١، ص٢٦٤. إلا أن بن حبان قد فرّق بين غزوة المريسيع وغزوة بني المصطلق. فذكر أن قصة سقوط عقد عائشة في غزوة المريسيع مع أن أئمة المغازي والسير يرون أنهما غزوة واحدة. انظر: قريبي، إبراهيم بن إبراهيم (د.ت)، **مرويات غزوة بني المصطلق وهي غزوة المريسيع**، د.ط، ١م، المدينة المنورة: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، ج١، ص٣٣٩.

[٣] الشافعي، أبو عبد الله محمد بن إدريس (ت٢٠٤هـ/٨٢٠م)، **اختلاف الحديث**، ط١، ١م، (تحقيق عامر أحمد حيدر)، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م، ص٤٩٦.

[٤] ابن عبد البر، **التمهيد**، ج١٩، ص٢٦٧.

[٥] انظر: ابن عبد البر، **الاستذكار**، ج١، ص٣٠٢.

فالحديث صحيح لا غبار عليه ولكن تعيين الغزوة بأنها غزوة بني المصطلق لم يأت في رواية صحيحة. ولم يستأنس ابن القيم برأي ابن سعد وابن حبان والشافعي وابن عبد البر في تفسيرها بغزوة بني المصطلق. وذلك لأنه يرى أن هذه القصة لم تقع في غزوة بني المصطلق وإنما وقعت في غزوة أخرى. وأورد رواية الطبراني عن عائشة رضي الله عنها قالت: "ولما كان من أمر عقدي ما كان، **قال أهل الإفك ما قالوا**، فخرجت مع النبي ﷺ في غزاة أخرى، فسقط أيضا عقدي حتى حبس التماسه الناس، ولقيت من أبي بكر ما شاء الله، وقال لي: "يا بنية في كل سفر تكونين عناء وبلاء، وليس مع الناس ماء"، فأنزل الله الرخصة في التيمم".[١] وهذا يدل على أن غزوة بني المصطلق وقعت قبل حدوث هذه القصة لأن قصة الإفك وقعت في غزوة بني المصطلق. قال ابن القيم:

> "وهذا يدل على أن قصة العقد التي نزل التيمم لأجلها بعد هذه الغزوة، وهو الظاهر، ولكن فيها كانت قصة الإفك بسبب فقد العقد والتماسه، فالتبس على بعضهم إحدى القصتين بالأخرى، ونحن نشير إلى قصة الإفك".[٢]

ورواية الطبراني التي أوردها ابن القيم حسّنها العيني وصحّحها الكشميري.[٣] ولكن في ثبوتها نظر لأن في إسنادها محمد بن حميد الرازي وفيه مقال.[٤] ولكن يشهد بوقوع قصة سقوط العقد مرتين ما يلي:

١. ما رواه البخاري ومسلم وأبو داود وابن ماجه وأحمد وغيرهم من طريق هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها: "أنها استعارت من أسماء قلادة فهلكت، فبعث رسول الله ﷺ رجلا فوجدها، فأدركتهم الصلاة وليس معهم ماء فصلوا، فشكوا ذلك إلى رسول الله ﷺ، فأنزل الله آية التيمم، فقال أسيد بن حضير لعائشة: "جزاك الله خيرا، فوالله ما نزل بك أمر تكرهينه إلا جعل الله ذلك لك وللمسلمين فيه خيرا".[٥] وواضح في سياق هذا الحديث

---

[١] انظر: ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج٣، ص٢٣١.
[٢] المصدر نفسه، ج٣، ص٢٣٢.
[٣] انظر: العيني، **عمدة القاري**، ج٤، ص٤؛ والكشميري، محمد أنور شاه بن معظم شاه الكشميري الهندي (ت١٣٥٢هـ/١٩٣٣م)، **فيض الباري**، ط١، ٦م، (تحقيق محمد بدر عالم الميرتهي)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٦هـ/٢٠٠٥م، ج١، ص٥١٤.
[٤] انظر: ابن حجر، **فتح الباري**، ج١، ص٤٣٥؛ وابن حجر، **تقريب التهذيب**، ج٢، ص٤٧٥، رقم الترجمة: ٥٨٣٤.
[٥] أخرجه البخاري، كتاب التيمم، باب إذا لم يجد ماء ولا ترابا، ج١، ص١٢٨، رقم الحديث: ٣٢٩؛ ومسلم، كتاب الحيض، باب التيمم، ج١، ص٢٧٩، رقم الحديث: ٣٦٧؛ وأبو داود، كتاب الطهارة، باب التيمم، ج١، ص١٣٨، رقم الحديث: ٣١٧؛ وابن ماجه، كتاب الطهارة وسننها، باب ما جاء في السبب، ج١، ص١٨٨، رقم=

أن قصة ضياع العقد وقع مرتين، مرة كان سببا لحادثة الإفك ومرة كان سببا لنزول آية التيمم.[١]

٢. ما رواه الطحاوي من طريق ابن لهيعة عن أبي الأسود أنه سمع عروة يخبره عن عائشة رضي الله عنها قالت: "أقبلنا مع رسول الله ﷺ من غزوة له حتى إذا كنا بالمعرس -قريبا من المدينة- نعست من الليل وكانت علي قلادة تدعى السمط تبلغ السرة فجعلت أنعس فخرجت من عنقي، فلما نزلت مع رسول الله ﷺ لصلاة الصبح، قلت: "يا رسول الله خرت قلادتي من عنقي"، فقال: «أيها الناس، إن أمكم قد ضلت قلادتها فابتغوها»، فابتغاها الناس ولم يكن معهم ماء، فاشتغلوا بابتغائها إلى أن حضرتهم الصلاة ووجدوا القلادة ولم يقدروا على ماء، فمنهم من تيمم إلى الكف ومنهم من تيمم إلى المنكب وبعضهم على جسده، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ، فأنزلت آية التيمم".[٢] فهذا الحديث يدل على أن فقدان العقد في هذا الحديث ليس في غزوة بني المصطلق. والظاهر أن اختلاط ابن لهيعة لا يؤثر في ثبوت الحديث لأنه روى عن أبي الأسود وعنده صحيفة منه فلا يضر اختلاطه إلا إذا خالف روايات الثقات.[٣]

٣. قول أُسَيد بن حُضَير: "ما هي بأول بركتكم يا آل أبي بكر"[٤] صريح بأن هذه البركة مسبوقة بغيرها من البركات، ولا شك أن نزول الآية التي تفيد براءة عائشة أيضا من أعظم البركات على آل أبي بكر الصديق. ولا يمكن حمل هذا القول على غزوة بني المصطلق لأن نزول آية براءة عائشة في الحضر بعد انتهاء الغزوة والقوم في المدينة بخلاف آية التيمم التي نزلت في السفر.[٥] وفي قوله لعائشة: "فوالله ما نزل بك أمر تكرهينه إلا جعل الله ذلك لك وللمسلمين فيه خيرا"[٦] أيضا إشعار بأن هذه القصة متأخرة عن غزوة بني المصطلق ذلك لأن أسيدا صرح بوجود شيء مكروه لعائشة سبق آية التيمم ولا شك أن قصة الإفك من الأشياء التي كرهتها عائشة.[٧]

=الحديث: ٥٦٨؛ وأحمد، ج٦، ص٥٧، رقم الحديث: ٢٤٣٤٤ كلهم من طريق هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها.

[١] انظر: إبراهيم قريبي، **مرويات غزوة بني المصطلق**، ص٣٤٢ وما بعدها.

[٢] أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار، ج١، ص١١١، رقم الحديث: ٦٦٨.

[٣] انظر: الكشميري، **فيض الباري**، ج١، ص٥١٤-٥١٥.

[٤] تقدم تخريجه.

[٥] إبراهيم قريبي، **مرويات غزوة بني المصطلق**، ص٣٤٢.

[٦] تقدم تخريجه.

[٧] انظر: ابن حجر، **فتح الباري**، ج١، ص٤٣٤؛ وإبراهيم قريبي، **مرويات غزوة بني المصطلق**، ص٣٤٣.

وهذه القرائن كلها تدل على تعدد قصة سقوط العقد. فقصة سقوط العقد التي كانت سببا لنزول آية التيمم غير قصة سقوط العقد التي كانت سببا لحادثة الإفك. ومن الجدير بالذكر هنا أن ابن سيد الناس ومحمد بن حبيب الإخباري[١] قد سبقا ابن القيم في اختيار القول بتعدد قصة سقوط العقد.[٢] فعدم لجوء ابن القيم إلى رأي بعض أئمة المغازي في هذه المسألة يدل على أنه يشترط اتحاد القصة لجواز الاستئناس بروايات المغازي والسير الضعيفة ضعفا خفيفا لتفصيل القصة التي وردت في الأحاديث الثابتة والله أعلم.

وهذا الشرط أيضا حاضر في ذهن كثير من المحدثين حينما استأنسوا بروايات المغازي والسير الضعيفة لتفصيل القصة الواردة في رواية ثابتة. والمثال على ذلك:

- رُوِيَ عن ابن إسحاق قال: حدثني والدي إسحاق بن يسار عمن حدثه عن رسول الله ﷺ أنه قال فيما يذكر من حفظ الله ﷻ إياه: «إني لمع غلمان هم أسناني قد جعلنا أزرنا على أعناقنا لحجارة ننقلها نلعب بها إذ لكمني لاكم لكمة شديدة ثم قال: "أشدد عليك إزارك"».[٣]

وهذه الرواية ضعيفة للجهالة. وقد وردت قصة في رواية صحيحة عن جابر ﷺ شبيهة بهذه الرواية بلفظ: "لما بنيت الكعبة ذهب النبي ﷺ وعباس ينقلان الحجارة، فقال العباس للنبي ﷺ: "اجعل إزارك على رقبتك"، فخر إلى الأرض وطَمَحَتْ[٤] عيناه إلى السماء، فقال: «أرني إزاري»، فشدّه عليه".[٥] ورواية جابر هذه ليس فيها ما يدل على انكشاف عورة النبي ﷺ.[٦] وفي وفي رواية ابن إسحاق زيادة على ما ورد في رواية جابر وهي ذكرها أن النبي ﷺ غلام حين

---

[١] هو محمد بن حبيب بن أمية بن عمرو الهاشمي بالولاء، أبو جعفر البغدادي، من موالي بني العباس، علامة بالأنساب والأخبار واللغة والشعر، مولده ببغداد ووفاته بسامراء وكان مؤدبا. انظر: ابن نديم، أبو الفرج محمد بن إسحاق بن محمد الوراق البغدادي (ت٤٣٨هـ/١٠٤٧م)، **الفهرست**، ط٢، ١م، (تحقيق إبراهيم رمضان)، دار المعرفة، بيروت، ١٤١٧هـ/١٩٩٧م، ص١٣٦؛ و الزركلي، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس الدمشقي (٢٠٠٢م)، **الأعلام**، ط١٥، ٨م، بيروت: دار العلم للملايين، ج٦، ص٧٨.

[٢] انظر: ابن سيد الناس، **عيون الأثر**، ج٢، ص١٤٠؛ وابن حجر، **فتح الباري**، ج١، ص٤٣٤.

[٣] أخرجه ابن إسحاق في السيرة، ص٧٩.

[٤] أي امتدَّ وعلا. انظر: ابن الأثير، **النهاية في غريب الحديث والأثر**، ج٣، ص٣٠٥.

[٥] أخرجه البخاري، كتاب الحج، باب فضل مكة وبنيانها، ج٢، ص٥٧٣، رقم الحديث: ١٥٠٥؛ ومسلم، كتاب الحيض، باب الاعتناء بحفظ العورة، ج١، ص٢٦٧، رقم الحديث: ٣٤٠؛ وأحمد، ج٣، ص٣٨٠، رقم الحديث: ١٥١١٠؛ وابن حبان، كتاب التاريخ، كتاب إخباره ﷺ عن مناقب الصحابة رجالهم ونسائهم بذكر أسمائهم رضوان الله عليهم أجمعين، ج١٥، ص٥٢٧، رقم الحديث: ٧٠٥١ كلهم من طريق عمرو بن دينار عن جابر ﷺ.

[٦] انظر: ابن الجوزي، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد (ت٥٩٧هـ/١٢٠١م)، **كشف المشكل من حديث الصحيحين**، د.ط، ٤م، (تحقيق علي حسين البواب)، دار الوطن، الرياض، د.ت، ج١، ص٧٠٠.

وقعت الحادثة وانكشاف عورته ﷺ. إلا أن المحدثين اختلفوا في قبول رواية ابن إسحاق لتفصيل رواية جابر على ثلاثة أقوال:

القول الأول: إن القصة التي رواها ابن إسحاق هي قصة أخرى غير القصة التي ذكرها جابر بدليل أن ابن إسحاق ذكر أن الحادثة وقعت والنبي ﷺ غلام. وممن ذهب إلى هذا الرأي السهيلي.[(١)]

القول الثاني: ذهب ابن حجر إلى أن القصة واحدة حيث قال: "وقد يطلق على الكبير غلام إذا فعل فعل الغلمان فلا يستحيل اتحاد القصة اعتمادا على التصريح بالأولية في حديث أبي الطفيل[(٢)]".[(٣)]

القول الثالث: التوقف وهذا رأي ابن كثير. قال ابن كثير بعد إيراد رواية ابن إسحاق: "وهذه القصة شبيهة بما في الصحيح عند بناء الكعبة حين كان ينقل هو وعمه العباس فإن لم تكنها فهي متقدمة عليها كالتوطئة لها والله أعلم".[(٤)]

وعلى أي حال، يمكنني القول إن هذا الخلاف مبني على خلاف المحدثين في عدّ الروايتين قصة واحدة أو قصتين مختلفتين. فمن يرى أنهما قصة واحدة استأنس برواية ابن إسحاق لتفصيل ما في رواية جابر بخلاف من يرى أنهما قصتان.

---

(١) السهيلي، أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد (ت٥٨١هـ/١١٨٥م)، **الروض الأنف**، ط١، ٧م، (تحقيق عمر عبد السلام السلامي)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م، ج٢، ص١٤٦.

(٢) وفي رواية أبي الطفيل الطويلة لفظ: "فبينا النبي ﷺ يحمل حجارة من أجياد وعليه نمرة إذ ضاقت عليه النمرة، فذهب يضع النمرة على عاتقه فبدت عورته من صغر النمرة، فنودي: "يا محمد خمر عورتك"، فلم يُرَ عريانا بعد ذلك". أخرجه أحمد، ج٥، ص٤٥٥، رقم الحديث: ٢٣٨٥١؛ وعبد الرزاق، كتاب المناسك، باب بنيان الكعبة، ج٥، ص١٠٢، رقم الحديث: ٩١٠٦.

(٣) ابن حجر، **فتح الباري**، ج٧، ص١٤٧.

(٤) ابن كثير، **البداية والنهاية**، ج٢، ص٣٥٠.

المطلب الثاني: المجالات التي يجوز فيها الاستئناس بروايات المغازي والسير

سبق أن بيّنت آنفا أن باب المغازي والسير يعدّ من الأبواب التي يجوز فيها اللجوء إلى الاستئناس. وسأتكلم في هذا الصدد عن المجالات التي يجوز فيها الاستئناس بروايات المغازي والسير بالنظر إلى تصرفات ابن القيم.

المجال الأول: تفصيل القصة الواردة في دليل ثابت

هذا المجال واضح جلي لمن أنعم نظره في كتاب زاد المعاد لابن القيم حيث أورد فيه كثيرا من الروايات الضعيفة ضعفا يسيرا لتفصيل الأحداث التي وردت في الروايات الصحيحة. ومن المعلوم أن الروايات الصحيحة في المغازي والسير معظمها مروي في كتب الحديث. وليس همّ أصحاب هذه الكتب إعطاء صورة الحادثة من كل جوانبها، وإنما غرضهم إما استنباط الأحكام منها، وإما ذكر الرواية التي سمعوها من شيوخهم فرووها في كتبهم دون الالتفات إلى تفاصيل تلك الحادثة وتسلسلها. ومن الأمثلة على ذلك استئناس ابن القيم بما ذكره ابن هشام في شعار المسلمين يوم أحد.[١] فقد نقل ابن القيم عن ابن هشام أن شعارهم هو "أمت أمت".[٢] وذكر ذلك أيضا الواقدي في كتابه المغازي.[٣] وهذا اللفظ إنما أطلقه المسلمون في المعركة خشية الاشتباه بين أفراد المسلمين والكفار.[٤] ويلاحظ أن هذا الشعار لم يرد في رواية صحيحة ولكن أورده ابن القيم مع ضعف روايته استئناسا لتفصيل أصل قصة غزوة أحد التي قد ثبتت في رواية صحيحة.[٥]

المجال الثاني: الاستئناس بروايات المغازي والسير في الترجيح بين الروايات المتعارضة

قد يختلف العلماء في قضية من القضايا الواردة في المغازي والسير ولكل واحد منهم أدلة تمسّك بها لرأيه الذي ذهب إليه. وقد اختار ابن القيم أحيانا رأيا معينا في المسألة التي اختلف فيها العلماء واعتمد على ذلك بالأدلة. وربما لم يكتف بذلك فقط بل لجأ أحيانا إلى الاستئناس ببعض روايات المغازي والسير المنقطعة لترجيح رأي معين على الآراء الأخرى. والمثال الذي يوضح هذه المسألة تسمية عمرة القضاء. فقد اختلف العلماء في سبب تسميتها بالقضاء على قولين:

---

[١] انظر: ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج٣، ص١٧٥.

[٢] انظر: ابن هشام، **السيرة النبوية**، ج٢، ص٦٨.

[٣] انظر: الواقدي، **المغازي**، ج١، ص٨.

[٤] انظر: إبراهيم قريبي، **مرويات غزوة بني المصطلق**، ص١٠٩.

[٥] وانظر الأمثلة الأخرى في كتاب زاد المعاد، ج٣، ص١٧٨، وج٣، ص١٨٦-١٨٧، وج٣، ص١٨٨، وج٣، ص٣٣٦، وج٣، ص٣٣٧، وج٣، ص٣٣٩، وج٣، ص٣٤٠، وج٣، ص٣٤١، وج٣، ص٣٤٨، وج٣، ص٣٥١، وج٣، ص٣٦٠، وج٣، ٣٦٤، وج٣، ص٤٦١.

القول الأول: إن سبب تسمية العمرة بالقضاء لأنها قضاء للعمرة التي صد عنها النبي ﷺ وأصحابه عام الحديبية. وهذا رأي الحنفية ورواية عن أحمد.[(١)] واستدلوا على ذلك بأن لفظ القضاء يدل على أن العمرة قضاء والاسم تابع للحكم.[(٢)] ومما يدل على وجوب قضاء العمرة للمحصر ما يلي:

١. قوله ﷺ: «من عرج أو كسر فقد حل وعليه حجة أخرى».[(٣)] فهذا الحديث يدل على أن من صد عن البيت الحرام وجب عليه قضاء الحج في عام قابل وتقاس عليه العمرة لأن امتداد الإحرام يضر بالمحرم وهو في الحج والعمرة سواء.[(٤)]

٢. وقد أمر النبي ﷺ الذين شهدوا الحديبية بالخروج إلى عمرة القضاء ولو لم تكن قضاء لما أمرهم بذلك.[(٥)] قال الحاكم في الإكليل: "تواترت الأخبار أنه ﷺ لما هل ذو القعدة أمر أصحابه أن يعتمروا قضاء عمرتهم وأن لا يتخلف منهم أحد شهد الحديبية، فخرجوا إلا من استشهد، وخرج معه آخرون معتمرين فكانت عدتهم ألفين سوى النساء والصبيان".[(٦)]

---

(١) انظر: الموصلي، عبد الله بن محمود بن مودود (ت٦٨٣هـ/١٢٨٤م)، **الاختيار لتعليل المختار**، ط٣، ٥م، (تحقيق عبد اللطيف محمد عبد الرحمن)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٦هـ/٢٠٠٥م، ج١، ص١٨٢؛ والكاساني، أبو بكر بن مسعود بن أحمد (ت٥٨٧هـ)، **بدائع الصنائع**، د.ط، ٧م، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٩٨٢م، ج٢، ص١٧٧؛ وابن قدامة، أبو محمد عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي (ت٦٢٠هـ/١٢٢٣م)، **المغني**، ط١، ١٠م، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٥هـ، ج٣، ص٣٧٣؛ وابن مفلح، أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن مفلح (ت٨٠٣هـ/١٤٠١م)، **المبدع**، د.ط، ١٠م، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٤٠٠هـ، ج٣، ص٢٧٢-٢٧٣.

(٢) انظر: ابن عبد البر، **الاستذكار**، ج٤، ص١٧٥؛ وابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج٢، ص٨٦.

(٣) أخرجه أبو داود، كتاب المناسك، باب الإحصار، ج١، ص٥٧٥، رقم الحديث: ١٨٦٢-١٨٦٣؛ والنسائي، كتاب مناسك الحج، باب فيمن أحصر بعدو، ج٥، ص١٩٨، رقم الحديث: ٢٨٦١٢٨٦٠-؛ والترمذي، أبواب الحج، باب ما جاء في الذي يهل بالحج فيكسر أو يعرج، ج٣، ص٢٧٧، رقم الحديث: ٩٤٠؛ وابن ماجه، كتاب المناسك، باب المصحر، ج٢، ص١٠٢٨، رقم الحديث: ٣٠٧٧؛ والحاكم، ج١، ص٦٤٢، رقم الحديث: ١٧٢٥، وج١، ص٦٥٧، رقم الحديث: ١٧٧٥-١٧٧٦ كلهم عن عكرمة عن الحجاج بن عمرو الأنصاري. وقد صحّحه الحاكم وحسّنه الترمذي. **قلت:** وقد اختلف في إسناد الحديث على يحيى بن أبي كثير:

١. روى عنه الحجاج الصواف عن عكرمة عن الحجاج بن عمرو الأنصاري.
٢. وخالفه معمر ومعاوية بن سلام حيث رويا عن يحيى بن أبي كثير عن عكرمة عن عبد الله بن أبي رافع مولى أم سلمة عن الحجاج بن عمرو الأنصاري.

وذهب البخاري إلى أن رواية معمر ومعاوية أصح والحجاج ثقة عند أهل الحديث. أما ابن المديني فيرى أن حديث الحجاج الصواف أصح لأنه من أثبت الناس في يحيى بن أبي كثير. وعلى كل حال فإن الاختلاف لا يقدح في صحة الحديث لأن الطريق المحفوظ للحديث رجاله ثقات وسنده متصل. انظر: الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة (ت٢٧٩هـ/٨٩٢م)، **العلل الكبير**، ط١، ١م، (تحقيق صبحي السامرائي وأبي المعاطي النوري ومحمود خليل الصعيدي)، عالم الكتب ومكتبة النهضة العربية، بيروت، ١٤٠٩هـ، ص١٣٨، رقم الحديث: ٢٣٨؛ والبيهقي، **السنن الكبرى**، ج٥، ص٢٢٠، رقم الحديث: ٩٨٧٩.

(٤) انظر: الكاساني، **بدائع الصنائع**، ج٢، ص١٧٧؛ والزيلعي، فخر الدين عثمان بن علي (ت٧٤٣هـ/١٣٤٣م)، **تبيين الحقائق**، ط١، ٦م، المطبعة الكبرى الأميرية، القاهرة، ١٣١٣هـ، ج٢، ص٨٠.

(٥) انظر: ابن سعد، **الطبقات الكبرى**، ج٢، ص٩٢.

(٦) ابن حجر، **فتح الباري**، ج٧، ص٥٠٠؛ والقسطلاني، **المواهب اللدنية**، ج١، ص٣٥٤.

القول الثاني: سُمِّيَتْ هذه العمرة بالقضاء لأن النبي ﷺ قاضى قريشا عليها وليس لأنها قضاء للعمرة التي صد عنها النبي ﷺ وأصحابه بدليل أنه ﷺ لم يأمر أصحابه الذين شهدوا الحديبية بأن يقضوا شيئا ولم يقل: إن عمرتي هذه قضاء عن العمرة التي أحصرت فيها.[١] وهو قول جمهور العلماء.[٢] أما العمرة التي أحصر فيها النبي ﷺ وأصحابه عام الحديبية فلا يجب قضاؤها لقول الله تعالى: ﴿ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْيِ ﴾ [البقرة: ١٩٦].

الترجيح

الرأي الراجح في نظري في هذه المسألة هو رأي جمهور العلماء لما يلي:

١. إن العمرة التي أحصر فيها النبي ﷺ وأصحابه صحيحة وتعد إحدى عمره الأربع.[٣] أما قول من قال إنها لم تصح بل تعد من إحدى العمر الأربع لثبوت الأجر فيها ففيه نظر. وذلك لأن إطلاق لفظ العمرة عليها يشعر بأنها صحيحة. والقول بعدم صحتها مع وجود دليل صحيح في عدها إحدى العمر الأربع يحتاج إلى دليل.

٣. أما أمر النبي ﷺ من شهد الحديبية بالخروج فيحمل على الاستحباب بدليل أن عدد الذين شهدوا عمرة القضاء أقل ممن كانوا معه في الحديبية.[٤]

وقد رجّح ابن القيم القول الثاني لأنه رأى أن أدلتهم في هذه المسألة أقوى من أدلة أصحاب الرأي الأول. وأورد ابن القيم رواية الواقدي من طريق عبد الله بن نافع عن أبيه عن ابن عمر قال: "لم تكن هذه العمرة قضاء، ولكن كان شرطا على المسلمين أن يعتمروا في الشهر الذي حاصرهم فيه المشركون".[٥] والواقدي ضعيف لا يحتج به في الأحكام وقد صرح بذلك ابن القيم حيث قال بعد إيراد روايته في أفضلية السواك: "ولكن الواقدي لا يحتج به".[٦] وعلى هذا يكون ذكره رواية الواقدي في هذه المسألة على سبيل الاستئناس وليس على سبيل الاحتجاج. وقد صرح ابن القيم بأنه استأنس برواية الواقدي عند الكلام عن كيفية إشارة النبي ﷺ بكفيه في حديث رؤية

---

(١) انظر: القرطبي، **الجامع لأحكام القرآن**، ج٢، ص٣٧٦؛ وابن بطال، **شرح صحيح البخاري**، ج٤، ص٤٦٨.

(٢) انظر: النووي، **شرح صحيح مسلم**، ج١٢، ص١٣٥؛ والقرطبي، **الجامع لأحكام القرآن**، ج٢، ص٣٧٦؛ وابن حجر، **فتح الباري**، ج٧، ص٥٠٠؛ والزرقاني، محمد بن عبد الباقي بن يوسف (ت١١٢٢هـ/١٧١٠م)، **شرح موطأ مالك**، ط١، (تحقيق طه عبد الرؤوف سعد)، المكتبة الثقفية الدينية، القاهرة، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م، ج٢، ص٣٩٢؛ والسهيلي، **الروض الأنف**، ج٧، ص١٥٧.

(٣) انظر: السهيلي، **الروض الأنف**، ج٧، ص١٥٧.

(٤) انظر: الشوكاني، **نيل الأوطار**، ج٥، ص١١٢.

(٥) ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج٣، ص٣٣٣-٣٣٤.

(٦) ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي (ت٧٥١هـ/١٣٥٠م)، **المنار المنيف، المنار المنيف**، ط٢، ١م، (تحقيق عبد الفتاح أبو غدة)، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م، ص٢٣.

هلال رمضان فقال: "وفيه الواقدي وهو وإن كان ضعيفا فليس العمدة على مجرد حديثه".[١]
وقوله: "فليس العمدة على مجرد حديثه" يشير إلى أنه ذكر روايته استئناسا.

المجال الثالث: الاستئناس بروايات المغازي والسير في الجمع والتوفيق بين الروايات المتعارضة

ربما اختلفت الروايات في المغازي والسير حتى يظن بعض الناس وقوع التعارض بينها. إلا أن هذا التعارض يمكن إزالته بالاستئناس ببعض الروايات الضعيفة. ففي هذه الحالة استأنس ابن القيم برواية ضعيفة معينة للجمع بين هذه الروايات المتعارضة. وفيما يلي ما يُوَضِّح ذلك:

أ. عن البراء ﷺ قال: "كنا يوم الحديبية أربع عشرة مائة والحديبية بئر فنزحناها حتى لم نترك فيها قطرة، فجلس النبي ﷺ على شفير البئر، **فدعا بماء فمضمض ومج في البئر فمكثنا غير بعيد، ثم استقينا حتى روينا وروت أو صدرت ركائبنا**".[٢]

ب. عن الزهري قال: أخبرني عروة بن الزبير عن المسور بن مخرمة ومروان يصدق كل واحد منهما حديث صاحبه قالا: "خرج رسول الله ﷺ زمن الحديبية...حتى نزل بأقصى الحديبية على ثمد[٣] قليل الماء يتبرضه الناس تبرضا[٤] فلم يلبثه الناس حتى نزحوه، وشكي إلى رسول الله ﷺ العطش، **فانتزع سهما من كنانته، ثم أمرهم أن يجعلوه فيه، فوالله ما زال يجيش[٥] لهم بالري حتى صدروا عنه**".[٦]

حصل التعارض بين هاتين الروايتين حيث أثبتت الرواية الأولى أن سبب تكثير ماء البئر هو مج النبي ﷺ فيه بخلاف الرواية الثانية التي ذكرت أن سببه وضعه ﷺ سهما من كنانته في البئر مع أن القصة واحدة. وأزال ابن القيم هذا التعارض بحمل مج الماء ووضع السهم في البئر

---

[١] انظر: ابن قيم الجوزية، شمس الدين محمد بن أبي بكر بن قيم الزرعي (ت٧٥١هـ/١٣٥٠م)، **الحاشية على سنن أبي داود، الحاشية على سنن أبي داود**، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢، ١٤م، ١٤١٥هـ، ج٦، ص٣٢١.

[٢] أخرجه البخاري، كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام ، ج٣، ص١٣١١، رقم الحديث: ٣٣٨٤ من طريق إسرائيل عن أبي إسحاق عن البراء ﷺ.

[٣] الثماد الحفر التي فيها ماء قليل. انظر: ابن منظور، **لسان العرب**، ج٣، ص١٠٥.

[٤] أي يأخذون الماء قليلا قليلا. انظر: ابن الأثير، **النهاية في غريب الحديث والأثر**، ج١، ص٣٠١.

[٥] أي يفور ماؤه ويرتفع. انظر: انظر: ابن الأثير، **النهاية في غريب الحديث والأثر**، ج١، ص٨٦٢.

[٦] أخرجه البخاري، كتاب الشروط، باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة الشروط، ج٢، ص٩٧٤، رقم الحديث: ٢٥٨١؛ وأحمد، ٤، ص٣٢٣، رقم الحديث: ١٨٩٣٠.

حصلا معا في هذه القصة.[١] واستأنس للجمع والتوفيق بين الروايتين بمرسل صحيح عن عروة الذي رواه أبو الأسود في مغازيه: أن النبي ﷺ توضأ في الدلو ومضمض فاه، ثم مج فيه وأمر أن يصب في البئر ونزع سهما من كنانته وألقاه في البئر ودعا الله تعالى، ففارت بالماء حتى جعلوا يغترفون بأيديهم منها وهم جلوس على شقها".[٢] وقال ابن القيم: "فجمع بين الأمرين وهذا أشبه، والله أعلم".[٣] وقد حكم بعض الباحثين بعدم ثبوت الرواية عن عروة لأمرين[٤]:

١. لأن فيها أبا عُلَاثَة محمد بن عمرو بن خالد ولم يقفوا على ترجمته.
٢. لوجود ابن لهيعة في إسنادها وهو ضعيف مختلط.

قلت: إن ما قالوه فيه نظر لما يلي:

١. إن أبا عُلَاثَة محمد بن عمرو بن خالد ثقة ذكره ابن القطان الفاسي.[٥]
٢. أما درجة رواية ابن لهيعة عن أبي الأسود فمختلف فيها بين المحدثين. فمنهم من قال بصحتها لوجود الصحيفة عنده فلا يؤثر اختلاطه.[٦] ومنهم من حكم على بعض رواياته عن أبي الأسود بالنكارة.[٧] وعلى أية حال، يجب انتقاء ما رواه ابن لهيعة عن أبي الأسود الأسود فيُقبَل من روايته ما وافق الثقات. فهذه الرواية ليس فيها ما يخالف روايات الثقات بل هي أزالت التعارض بينها. فتبين بهذا أن ابن لهيعة لم يختلط في هذه الرواية.

المجال الرابع: بيان تعدد الحوادث

ربما استأنس ابن القيم ببعض روايات المغازي والسير الضعيفة ضعفا يسيرا لبيان تعدد الحوادث في التاريخ. وهذا أمر مهم جدا خصوصا إذا كانت الروايات لحادثة معينة متعارضة. فلجأ ابن القيم في بعض الأحيان إلى الاستئناس برواية ضعيفة لبيان أن الحادثة وقعت مرتين. إلا أن إثبات تعدد

[١] انظر: ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج٣، ص٢٦٤-٢٦٥.
[٢] أخرجه البيهقي في الدلائل، ج٤، ص١١٢.
[٣] ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج٣، ص٢٦٥.
[٤] انظر: الحكمي، حافظ بن محمد عبد الله (١٤٠٦هـ)، **مرويات غزوة الحديبية**، د.ط، ١م، المدينة المنورة: مطابع الجامعة الإسلامية، ص١٠١.
[٥] انظر: ابن القطان الفاسي، علي بن محمد بن عبد الملك الكتامي الحميري (ت٦٢٨هـ/١٢٣٠م)، **بيان الوهم والإيهام**، ط١، ٦م، (تحقيق الحسين آيت سعيد)، دار طيبة، الرياض، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م، ج٣، ص٥٣٥.
[٦] وممن ذهب إلى هذا الرأي أحمد بن صالح المصري. انظر: المزي، أبو الحجاج يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف (ت ٧٤٢هـ/١٣٤١م)، **تهذيب الكمال**، تحقيق بشار عواد معروف، بيروت: مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٠٠هـ/١٩٨٠م، ج١٥، ص٤٩٦-٤٩٨، رقم الترجمة: ٣٥١٣.
[٧] انظر: ابن عدي، أبو أحمد بن عدي الجرجاني (ت٣٦٥هـ/٩٧٦م)، **الكامل في الضعفاء**، ط١، ٩م، (تحقيق عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م، ج٥، ص٢٤٦، رقم الترجمة: ٩٧٧.

الحوادث بهذا النوع من الروايات يستلزم أن ينضم بقرائن أخرى تقوِّيه. والمثال على ذلك قصة سقوط عقد عائشة حيث ذهب بعض أئمة المغازي إلى أنها وقعت في غزوة بني المصطلق فقط. أما ابن القيم فرأى أن الحادثة وقعت مرتين واستأنس لذلك برواية الطبراني عن عائشة رضي الله عنها قالت: "ولما كان من أمر عقدي ما كان، **قال أهل الإفك ما قالوا**، فخرجت مع النبي ﷺ في غزاة أخرى، فسقط أيضا عقدي حتى حبس التماسه الناس، ولقيت من أبي بكر ما شاء الله، وقال لي: "يا بنية في كل سفر تكونين عناء وبلاء، وليس مع الناس ماء"، فأنزل الله الرخصة في التيمم".[١] وهذه الرواية ضعيفة لوجود محمد بن حميد الرازي وهو ضعيف.[٢] وهناك قرائن من الأحاديث الثابتة تشهد بوقوع الحادثة مرتين وقد تقدم بيانها مما يغني عن الإعادة هنا.[٣]

المجال الخامس: تأكيد الرواية الثابتة

ربما ذكر ابن القيم بعض الروايات الضعيفة في المغازي والسير ليس للاحتجاج بها وإنما لتقوية ما جاء في الروايات الصحيحة. وتكرر هذا التصرف من ابن القيم مرات عديدة حيث ذكر رواية ثابتة أولا، ثم أعقبها بإيراد روايات ضعيفة وهي تضمنت القصة التي ذكرتها تلك الرواية الثابتة. ومن الأمثلة[٤] على ذلك إيراد ابن القيم خبر الواقدي في سرية كُرْز بن جابر الفهري إلى العرنيين العرنيين الذين قتلوا راعي رسول الله ﷺ، واستاقوا الإبل في شوال سنة ست، وكانت السرية عشرين فارسا.[٥] وقد روى الواقدي القصة المفصلة من طريق خارجة بن عبد الله[٦] عن يزيد بن بن رومان[٧].[٨] وإيراد ابن القيم خبر الواقدي هذا ليس للاحتجاج به وإنما لتأكيد ما ورد في الحديث الصحيح.[٩]

---

(١) انظر: ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج٣، ص٢٣١.

(٢) انظر: ابن حجر، **فتح الباري**، ج١، ص٤٣٥؛ وابن حجر، **تقريب التهذيب**، ج٢، ص٤٧٥، رقم الترجمة: ٥٨٣٤.

(٣) انظر صفحة ٦٢ من البحث.

(٤) انظر الأمثلة الأخرى في زاد المعاد، ج٣، ص٩٨، وج٣، ص١٠٣، وج٣، ص١٤٠، وج٣، ص١٤١.

(٥) انظر: ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج٣، ص٢٥٤.

(٦) هو خارجة بن عبد الله بن سليمان بن زيد بن ثابت الأنصاري. اختلف النقاد فيه حيث ضعّفه أحمد والدارقطني. أما أبو حاتم فقال فيه: "شيخ، حديثه صالح". وقال ابن معين وابن عدي: "لا به بأس". وخلص ابن حجر إلى أنه صدوق له أوهام. انظر: ابن أبي حاتم، **الجرح والتعديل**، ج٣، ص٣٧٤، رقم الترجمة: ١٧١٠؛ وابن عدي، **الكامل**، ج٣، ص٥٠، رقم الترجمة: ٦٠٨؛ وابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج٩، ص٤، رقم الترجمة: ١٤٦؛ وابن حجر، **تقريب التهذيب**، ج١، ص١٨٦، رقم الترجمة: ١٦١١.

(٧) هو يزيد بن رومان الأسدي، أبو روح المدني، مولى آل الزبي. وثقه ابن معين والنسائي وابن حبان. انظر: ابن حبان، **الثقات**، ج٥، ص٥٤٥، رقم الترجمة: ٦١٥٧؛ وابن شاهين، أبو حفص عمر بن أحمد (ت٣٨٥هـ/٩٩٥م)، **الثقات**، ط١، (تحقيق صبحي السامرائي)، الدار السلفية، الكويت، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م، ص٢٥٨؛ وابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج٣٧، ص١٥٤، رقم الترجمة: ٦٢٥.

(٨) أخرجه الواقدي في المغازي، ج٢، ص٥٦٩.

(٩) أخرجه مسلم، كتاب القسامة والمحاربين والقصاص والديات، باب حكم المحاربين والمرتدين، ج٣، ص١٢٩٦، رقم الحديث: ١٦٧١ من طريق عبد العزيز بن صهيب وحميد عن أنس ﷺ.

المطلب الثالث: أهداف الاستئناس بروايات المغازي والسير

توجد عدة فأهداف يمكنني استنباطها من خلال التأمل في تصرفات ابن القيم عند استئناسه بهذا النوع من الروايات. وأخصص هذا المطلب للكلام عن تلك الأهداف.

الهدف الأول: معرفة سبب وقوع الحادثة

يعد هذا الهدف من أهم الأهداف المستنبطة من استئناس ابن القيم بروايات المغازي والسير. وربما اختصر أصحاب كتب الحديث بعض روايات المغازي والسير فتركوا ذكر سبب وقوع حادثة معينة لاستفاضتها أو لشهرتها في زمانهم حتى لا يحتاجون إلى نقله بالإسناد. غير أن هذا السبب قد يكون غير مشهور بعد زمانهم، فلا بد في هذه الحالة من الرجوع إلى روايات أئمة المغازي والسير الضعيفة ضعفا يسيرا لمعرفة سبب وقوع الحادثة. وإليك المثال[١] الذي يبيّن ذلك:

ذكر سبب وقوع غزوة مؤتة

لا خلاف بين العلماء في وقوع غزوة مؤتة. وذلك لأن أصل القصة ثابت بروايات ثابتة لا غبار عليها.[٢] أما سبب هذه الغزوة فلم يكن مرويا في كتب الحديث برواية صحيحة. وقد انفرد الواقدي بذكر سببها عن عمرو بن الحكم، قال: "بعث رسول الله ﷺ الحارث بن عمير الأزدى ثم أحد بني لهب إلى ملك بصرى بكتاب، فلما نزل مؤتة عرض له شرحبيل بن عمرو الغساني فقال: "أين تريد؟"، قال: "الشام". قال: "لعلك من رسل محمد؟"، قال: "نعم، أنا رسول رسول الله". فأمر به فأوثق رباطا، ثم قدمه فضرب عنقه صبرا".[٣] فندب رسول الله ﷺ الناس إلى الخروج إلى مؤتة.

وهذا السبب وإن كان مرويا عن طريق الواقدي ذكره جلُّ أصحاب كتب السيرة في مؤلفاتهم.[٤] وكذلك ابن القيم وقد ذكر أن هذا هو سبب وقوع غزوة مؤتة.[٥] والذي يبدو لي أنهم

---

[١] انظر الأمثلة الأخرى في زاد المعاد، ج٣، ص٢٣٠، وج٣، ص٣٤٠-٣٤١، وج٣، ص٤٠٨، وج٣، ٥٤١.

[٢] انظر: البخاري، **الصحيح**، ج٤، ص١٥٥٤، رقم الحديث: ٤٠١٣؛ ومسلم، **الصحيح**، ج٣، ص١٣٧٣، رقم الحديث: ١٧٥٣.

[٣] الواقدي، **المغازي**، ج٢، ص٧٥٦.

[٤] انظر: ابن سعد، **الطبقات الكبرى**، ج٢، ص٩٧؛ وابن عساكر، **تاريخ دمشق**، ج٢، ص٧؛ والذهبي، **تاريخ الإسلام**، ج١، ص٣٢٠؛ وابن حجر، ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ/١٤٤٩م)، **الإصابة في تمييز الصحابة**، ط١، ٨م، (تحقيق علي محمد البجاوي)، دار الجيل، بيروت، ١٤١٢هـ، ج١، ص١٩٣؛ والمقريزي، أبو العباس أحمد بن علي بن عبد القادر الحسيني العبيدي (ت٨٤٥هـ/١٤٤١م)، **إمتاع الأسماع**، ط١، ١٥م، (تحقيق محمد عبد الحميد النميسي)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م، ج١، ص٣٣٧؛ والقسطلاني، **المواهب اللدنية**، ج١، ص٣٦٠؛ والصالحي الشامي، **سبل الهدى والرشاد**، ج١١، ص٣٥٠؛ والحلبي، **السيرة الحلبية**، ج٣، ص٩٦.

[٥] انظر: ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج٣، ص٣٣٦.

ذكروا هذا السبب استئناسا لكون أصل القصة قد ثبت بروايات صحيحة ولأنه لا يتعلق بالعقيدة والأحكام فيجوز التساهل فيه. ومما ينبغي التنويه عليه أن بعض الباحثين لم يقبلوا هذه الرواية سببا لهذه الغزوة لأن الواقدي متروك عند أهل الحديث وقد انفرد بروايته فلا يسوغ الاعتماد على خبره.[١] وأرى أن ما ذهبوا إليه فيه نظر وتأمل لأن الواقدي وإن كان متروكا في الحديث فإنه إمام في المغازي، فلا بأس بالاستئناس ببعض مروياته التي تفرد بها ما لم يخالف غيره إلا فيما يتعلق بالعقيدة والأحكام.[٢]

الهدف الثاني: ذكر عدد المشاركين في بعض الأحداث التاريخية

وردت الحوادث أحيانا في بعض الأحاديث النبوية مختصرة لم يذكر فيه عدد المشاركين فيها. فلجأ ابن القيم إلى الاستئناس ببعض روايات المغازي والسير الضعيفة ضعفا يسيرا لمعرفة عددهم. والمثال الذي يدل على ذلك أن ابن القيم استأنس بخبر عروة في تحديد عدد جيش المسلمين في غزوة مؤتة بثلاثة آلاف.[٣] وخبر عروة هذا رواه الطبراني في المعجم الكبير بإسناد مرسل.[٤] قال الهيثمي: "ورجاله ثقات إلى عروة".[٥] فالحديث يُعَدّ من مراسيل عروة[٦]، والمرسل ضعيف لا يحتج به وذكره ابن القيم استئناسا.[٧]

الهدف الثالث: ذكر سبب تسمية بعض الأحداث

الهدف الثالث المستمد من استئناس ابن القيم بروايات المغازي والسير هي معرفة سبب تسمية بعض الأحداث التاريخية بأسماء معينة. نعم ربما ورد سبب تسمية بعض الغزوات في روايات

---

[١] أكرم العمري، **السيرة النبوية الصحيحة**، ج٢، ص٤٦٧؛ والعمري، أبو مايلة بريك بن محمد بريك (١٤٢٤هـ/٢٠٠٤م)، **غزوة مؤتة والسرايا والبعوث النبوية الشمالية**، ط١، ١م، المدينة المنورة: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، ص٢٤٧.

[٢] انظر: ابن تيمية، **مجموع الفتاوى**، ج٢٧، ص٤٦٩؛ والذهبي، سير أعلام النبلاء، **سير أعلام النبلاء**، ج١٧، ص٤٩٥، رقم الترجمة: ١٧٢؛ وابن كثير، **البداية والنهاية**، ج٣، ص٢٣٥. وقد ناقش د. عبد العزيز السلومي أقوال النقاد في الواقدي وقد انتهى إلى القول بأنه مما يكتب حديثه ويروى. انظر: السلومي، **الواقدي وكتابه المغازي**، ج١، ص١٢١ وما بعده.

[٣] انظر: ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج٣، ص٣٣٧.

[٤] أخرجه الطبراني في المعجم الكبير، ج١٨، ص٤٦٩، رقم الحديث: ١٩٤ من طريق محمد بن إسحاق، عن محمد بن جعفر بن الزبير، عن عروة.

[٥] الهيثمي، **مجمع الزوائد**، ج٦، ص١٥٩.

[٦] وقد قوّى بعض المحدثين مراسيله لشدة تحرّيه واحتياطه في الرواية، ولكن العلم بتحرّي التابعي وحده لا يكفي للاحتجاج بمرسله دون عاضد لاحتمال كون الثقة عند ذلك التابعي غيرَ ثقة عند غيره. انظر: الجديع، عبد الله بن يوسف (١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م)، **تحرير علوم الحديث**، ط٢، ٢م، بيروت: مؤسسة الريان، ج٢، ص٩٣٥

[٧] انظر المثال الآخر في زاد المعاد، ج٣، ص٤٦٣.

ثابتة كغزوة ذات الرِّقاع[١] وسرية الخبط[٢]. ولكن قد تشتهر أسماء بعض الغزوات عند العلماء ولم يرد سبب تسميتها في رواية صحيحة فلجأ ابن القيم حينئذ إلى الاستئناس بروايات ضعيفة رواها أئمة المغازي. والمثال الذي يبيّن ذلك أن ابن القيم أورد خبر ابن إسحاق في سبب تسمية غزوة ذات السلاسل[٣] وهو كون الغزوة على ماء بأرض جذام يقال له: السلسل، وبذلك سميت الغزوة.[٤] الغزوة.[٤] وأورد ابن حجر رواية أخرى حيث قال: "وقيل: سميت ذات السلاسل لأن المشركين ارتبط بعضهم إلى بعض مخافة أن يفروا".[٥] ويلاحظ أن السببين الذين ذكرهما ابن إسحاق وابن حجر لم يأتيا في رواية صحيحة وذِكْرهما جاء على سبيل الاستئناس.

الهدف الرابع: ذكر المناقب

وقد يستأنس ابن القيم بروايات ضعيفة في المغازي والسير لبيان مناقب بعض الأشخاص خصوصا مناقب الصحابة. وهذا يدل على جواز التساهل في قبول الروايات الضعيفة التي جاءت بمناقب الأشخاص الذين ثبتت عدالتهم وفضائلهم بدليل صحيح. فيتساهل في الاستئناس بما جاء في رواية ضعيفة ضعفا يسيرا يؤكد عدالتهم الثابتة في النصوص الشرعية. والمثال على ذلك هو:

- عن عروة، عن عائشة قالت: "سئل رسول الله ﷺ عن ورقة، فقالت له خديجة: "إنه كان صدقك ولكنه مات قبل أن تظهر"، فقال رسول الله ﷺ: «أريته في المنام وعليه ثياب بياض، ولو كان من أهل النار لكان عليه لباس غير ذلك»[٦].

---

[١] سمّيت هذه الغزوة بذات الرقاع لأن الصحابة لقوا على أرجلهم الخرق لما نقبت. انظر: البخاري، كتاب المغازي، باب غزوة ذات الرقاع، ج٤، ص١٥١٣، رقم الحديث: ٣٨٩٩؛ ومسلم، كتاب الجهاد والسير، باب غزوة ذات الرقاع، ج٣، ص١٤٤٩، رقم الحديث: ١٨١٦ من طريق أبي بردة عن أبي موسى الأشعري ﷺ.

[٢] سمّيت السرية بالخبط لكون الصحابة أكلوا الخبط أي الورق لما أصابهم جوع شديد. انظر: البخاري، كتاب المغازي، باب عزوة سيف البحر وهم يتلقون عيرا لقريش وأميرهم أبو عبيدة بن الجراح ﷺ، ج٤، ص١٥٨٥، رقم الحديث: ٤١٠٣؛ ومسلم، كتاب الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوان، باب إباحة ميتات البحر، ج٣، ص١٥٣٥، رقم الحديث: ١٩٣٥ كلاهما عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله ﷺ.

[٣] انظر: ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج٣، ص٣٤١.

[٤] ابن هشام، **السيرة النبوية**، ج٢، ص٦٢٣.

[٥] ابن حجر، **فتح الباري**، ج٨، ص٧٤.

[٦] أخرجه الترمذي، كتاب الرؤيا، باب ما جاء في رؤيا النبي ﷺ الميزان والدلو، ج٤، ص٥٤٠، رقم الحديث: ٢٢٨٨؛ والحاكم، كتاب تعبير الرؤيا، ج٤، ص٤٣٥، رقم الحديث: ٨١٨٧.

وقد روي الحديث عن عروة من طريق هشام[١] والزهري[٢]. والمحفوظ أن الحديث روي مرسلا عن عروة.[٣] وقد رواه ابن لهيعة من طريق أبي الأسود وعثمان بن عبد الرحمن عن الزهري، كلاهما عن عروة عن عائشة موصولا.[٤] وابن لهيعة ضعيف فلم يُقبَل حديثه خصوصا إذا خالف الثقات في وصل ما أرسلوه. أما عثمان بن عبد الرحمن فمتروك الحديث[٥] وهو يخالف رواية معمر عن الزهري.

وعلى هذا، يكون الحديث ضعيفا ضعفا خفيفا للإرسال. وذكره ابن القيم مع ضعفه على سبيل الاستئناس لأنه يتعلق بالمناقب وهي مناقب ورقة.[٦] وقد ورد الحديث الصحيح في بيان مناقب ورقة وهو تصديقه رؤية النبي ﷺ لجبريل في غار حراء، فيكون هذا الحديث موافقا لما جاء فيها.[٧]

الهدف الخامس: معرفة مناسبة بعض أقوال النبي ﷺ

إن من أهداف الاستئناس بروايات المغازي والسير معرفة مناسبة الأقوال الصادرة من النبي ﷺ. وربما صدر قول من النبي ﷺ في ظرف معين لا يمكننا إدراك المناسبة بينه وبين ذلك القول إلا من خلال الرجوع إلى بعض روايات المغازي والسير عند أهل التاريخ.[٨] إذن، فالاستئناس بها يساعدنا على فهم هذا القول. والمثال الآتي يوضّح ذلك:

- قال النبي ﷺ في أسرى بدر: «لو كان المطعم بن عدي حيا، ثم كلّمني في هؤلاء النتنى لتركتهم له».[٩]

---

[١] ذكره ابن كثير في السيرة النبوية، ج١، ص٣٩٧.

[٢] ذكره العراقي في طرح التثريب. انظر: العراقي، أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن (ت٨٠٦هـ/١٤٠٤م)، **طرح التثريب**، د.ط، ٨م، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ت، ج١، ص١٢٢.

[٣] انظر: العراقي، **طرح التثريب**، ج١، ص٢٧٧.

[٤] أخرجه أحمد، ج٦، ص٦٥، رقم الحديث: ٢٤٤١٢؛ وابن عساكر، ج٦٣، ص٢٤، رقم الترجمة: ٧٩٧١.

[٥] انظر: ابن حجر، **تقريب التهذيب**، ج٢، ص٣٨٥، رقم الترجمة: ٤٤٩٣.

[٦] انظر: ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج٣، ص١٩.

[٧] ومن الأحاديث التي جاءت بمناقب ورقة بن نوفل ما رواه البخاري في باب بدء الوحي. وفيه بيان أن ورقة صدّق بنبوة النبي ﷺ. انظر: البخاري، **الصحيح**، كتاب بدء الوحي، باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ ج١، ص٤، رقم الحديث: ٣.

[٨] انظر: مهدي رزق الله، **السيرة النبوية في ضوء المصادر الأصلية**، ص١٥.

[٩] أخرجه البخاري، كتاب المغازي، باب شهود الملائكة بدرا، ج٤، ص١٤٧٥، رقم الحديث: ٣٧٩٩؛ وأبو داود، كتاب الجهاد، باب باب في المن على الأسير بغير فداء، ج٢، ص٦٧، رقم الحديث: ٢٦٨٩؛ وأحمد، ج٤، ص٨٠، ١٦٧٧٩.

وواضح من لفظ الحديث أن النبي ﷺ أراد أن يُكْرِم المطعم بن عدي. فلا نعلم ما الذي يجعله يفعل ذلك إلا من خلال الرجوع إلى ما ذكره أئمة المغازي والسير. وقد ذكر العلماء أن النبي ﷺ خص المطعم بن عدي بهذه المكافأة لسببين:

١. أنه سعى في نقض الصحيفة الظالمة التي أبرمتها قريش في أن لا يبايعوا الهاشمية والمطلبية.[١]
٢. أنه أجار النبي ﷺ لما رجع من الطائف بعد موت خديجة وأبي طالب.[٢]

وقصة سعي المطعم في نقض الصحيفة الظالمة وإجارته للنبي ﷺ لما رجع من الطائف لم تذكر إلا في كتب أهل التاريخ. وقد ذكرها الواقدي وابن هشام والطبري بدون إسناد.[٣] وذكر الأموي قصة إجارة المطعم للنبي ﷺ في مغازيه أيضا ونقل عنه ابن كثير بدون سند.[٤] وبناء على على ما سبق، فإن القصتين ضعيفتان لانقطاع سندهما. وبالاستئناس بهما نعرف سبب إرادة النبي ﷺ إعطاءه المكافأة في الحديث الآنف ذكره. ولذلك ذكر ابن القيم قصة إجارة المطعم بن عدي في زاد المعاد.[٥]

الهدف السادس: إزالة التعارض بين الروايات

ومن خلال النظر إلى تصرفات ابن القيم لاحظت أنه استأنس ببعض روايات المغازي والسير في بعض الأحيان لإزالة التعارض بين الروايات سواء كان بجعل بعضها مرجحة لترجيح بعضها على الآخر أو بجعلها طريقا للجمع والتوفيق بين الروايات المتعارضة. وقد تقدم سابقا ذكرُ الأمثلة على هذا الهدف عند الكلام عن المجالين الثاني والثالث من مجالات الاستئناس في المطلب السابق.[٦]

---

(١) انظر: العيني، **عمدة القاري**، ج١٥، ص٦٢.
(٢) انظر: ابن الجوزي، **كشف المشكل**، ج٤، ص٤٦.
(٣) انظر: الواقدي، **المغازي**، ج١، ص١١٠؛ وابن هشام، **السيرة النبوية**، ج١، ص٣٨١؛ والطبري، أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي (ت٣١٠هـ/٩٢٣م)، **تاريخ الرسل والملوك**، ط٢، ٥م، دار التراث، بيروت، ١٣٨٧هـ، ج٢، ص٣٤٧.
(٤) ابن كثير، **السيرة النبوية**، ج٢، ص١٥٣. وانظر أيضا: محمد الغزالي، **فقه السيرة**، ص١٣٦.
(٥) انظر: ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج٣، ص٣٠.
(٦) انظر صفحة ٦٦ من البحث.

الهدف السابع: تفسير المبهم

أحيانا وردت الحادثة المعينة في الحديث الصحيح أو الحسن وفيها شخص مبهم لم يُذكَر اسمه. ففي هذه الحالة لجأ ابن القيم إلى روايات أئمة المغازي المنقطعة لتفسير ذلك المبهم. والمثال على ذلك:

- عن أبي موسى الأشعري قال: أتيت رسول الله ﷺ في رهط من الأشعريين أستحمله، فقال: «والله لا أحملكم، ما عندي ما أحملكم». ثم لبثنا ما شاء الله، فأتي بإبل فأمر لنا بثلاث ذود[١]، فلما انطلقنا، قال بعضنا لبعض: لا يبارك الله لنا أتينا رسول الله ﷺ نستحمله فحلف أن لا يحملنا فحملنا، فقال أبو موسى: فأتينا النبي ﷺ فذكرنا ذلك له، فقال: «ما أنا حملتكم بل الله حملكم إني والله - إن شاء الله - لا أحلف على يمين فأرى غيرها خيرا منها إلا كفرت عن يميني وأتيت الذي هو خير وكفرت»[٢]

ولفظ الرهط من الأشعريين في الحديث مبهم. وقد خرَّجْتُ الحديث في كتب الحديث فلم أقف على أسماء الأشخاص الذين جاؤوا مع أبي موسى يستحملون النبي ﷺ في ذلك الرهط. وقد استأنس ابن القيم برواية ابن سعد وابن إسحاق لمعرفة أسماء هؤلاء، فيقول:

> "وذكر ابن سعد قال: "بلغ رسول الله ﷺ أن الروم قد جمعت جموعا كثيرة بالشام، وأن هرقل قد رزق أصحابه لسنة، وأجلبت معه لخم وجذام وعاملة وغسان وقدموا مقدماتهم إلى البلقاء، وجاء البكاؤون وهم سبعة يستحملون رسول الله ﷺ فقال: «لا أجد ما أحملكم عليه، فتولوا وأعينهم تفيض من الدمع حزنا أن لا يجدوا ما ينفقون»، **وهم سالم بن عمير، وعلبة بن زيد، وأبو ليلى المازني، وعمرو بن عنمة، وسلمة بن صخر، والعرباض بن سارية**، وفي بعض الروايات: **وعبد الله**

---

[١] الذود بفتح الذال وسكون الواو ما بين الثلاث إلى العشر. انظر: القسطلاني، **إرشاد الساري**، ج٩، ص٣٦٤.

[٢] أخرجه البخاري (واللفظ له)، كتاب كفارات الأيمان، باب الاستثناء في الأيمان، ج٦، ص٢٤٧٠، رقم الحديث: ٦٣٤٠؛ ومسلم، كتاب الأيمان، باب نذر من حلف يمينا فرأى غيرها خيرا منها أن يأتي الذي هو خير ويكفر عن يمينه، ج٣، ص١٢٦٨، رقم الحديث: ١٦٤٩؛ والنسائي، كتاب الأيمان والنذور، باب الكفارة قبل الحنث، ج٧، ص٩، رقم الحديث: ٣٧٨٠؛ وابن ماجه، كتاب الكفارات، باب من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها، ج١، ص٦٨١، رقم الحديث: ٢١٠٧؛ وأحمد، ج٤، ص٣٩٨، رقم الحديث: ١٩٥٧٦؛ وأبو يعلى، ج١٣، ص١٨٥، رقم الحديث: ٧٢٥١؛ والبيهقي في السنن الكبرى، كتاب الأيمان، باب الكفارة قبل الحنث، ج١٠، ص٥١، رقم الحديث: ١٩٧٣٥ كلهم من طريق أبي بردة عن أبي موسى الأشعري ﷺ.

بن مغفل، ومعقل بن يسار، وبعضهم يقول: البكاؤون بنو مقرن السبعة، وهم من مزينة". وابن إسحاق يعد فيهم **عمرو بن الحمام بن الجموح**"[١].[٢]

---

[١] وزاد ابن إسحاق وابن سعد شخصا آخر وهو هرمي بن عبد الله وسماه ابن سعد هرمي بن عمرو. انظر: ابن سعد، **الطبقات الكبرى**، ج٢، ص١٢٥؛ وابن هشام، **السيرة النبوية**، ج٢، ص٥١٨.

[٢] ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج٣، ٤٦٢.

الفصل الثاني: مقاييس نقد روايات المغازي والسير عند ابن القيم

المبحث الأول: مقاييس نقد السند

المطلب الأول: التساهل في رواية المغازي والسير

المطلب الثاني: مظاهر تساهل ابن القيم في التعامل روايات المغازي والسير

المطلب الثالث: مظاهر رد ابن القيم خبر المغازي والسير للضعف في الإسناد

المبحث الثاني: مقاييس نقد المتن

المطلب الأول: عرض الروايات على القرآن

المطلب الثاني: عرض الروايات على التاريخ الثابت

المطلب الثالث: عرض الروايات على العقل

المطلب الرابع: عرض الروايات على العرف السائد زمن الواقعة

المبحث الأول: مقاييس نقد السند

سوف أناقش في هذا المبحث المقاييس التي اعتمد عليها ابن القيم في نقد أسانيد روايات المغازي والسير. ويتكون هذا المبحث من المطالب الآتية:

المطلب الأول: التساهل في رواية المغازي والسير

مما لا يخفى على أهل العلم أن باب المغازي والسير يُعَدّ من الأبواب التي يجوز التساهل في روايتها. فلذلك لم يتشدّد المحدثون فيها كما تشددوا في رواية الحلال والحرام. وفيما يلي ما يدل على تساهل المحدثين في التعامل مع أخبار المغازي والسير:

أولا: تصريح المحدثين بالتساهل في رواية أخبار المغازي والسير

صرَّح غير واحد من المحدثين بأنهم تساهلوا في رواية الأخبار التي لا تتعلق بالأحكام. قال ابن مهدي: "إذا روينا عن رسول الله ﷺ في الحلال والحرام والأحكام شددنا في الأسانيد وانتقدنا في الرجال، وإذا روينا في الفضائل والثواب والعقاب تساهلنا في الأسانيد وتسامحنا في الرجال".[١] ورُوي مثل هذا القول أيضا عن بعض أئمة الحديث أمثال ابن معين والسفيانين.[٢]

وقد اتضح بهذا القول أن الروايات التي لا تتعلق بالعقائد والأحكام داخل فيما يُتساهل في روايته. وباب المغازي والسير يُعَدّ من هذا الباب. لذلك قال الحافظ العراقي:

> "وأما غير الموضوع فجوّزوا التساهل في إسناده وروايته من غير بيان لضعفه إذا كان في غير الأحكام والعقائد. بل في الترغيب والترهيب من المواعظ والقصص، وفضائل الأعمال ونحوها. أما إذا كان في الأحكام الشرعية من الحلال والحرام وغيرهما أو في العقائد كصفات الله تعالى وما يجوز ويستحيل عليه ونحو ذلك فلم يروا التساهل في ذلك".[٣]

---

[١] طاهر بن صالح الجزائري الدمشقي (ت١٣٣٨هـ/١٩٢٠م)، **توجيه النظر**، ط١، ٢م، (تحقيق عبد الفتاح أبو غدة)، مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، ١٤١٦هـ/١٩٩٥م، ج٢، ص٦٥٣.

[٢] انظر: السخاوي، **فتح المغيث**، ج١، ص٢٨٨.

[٣] العراقي، أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن (ت٨٠٦هـ/١٤٠٤م)، **التبصرة والتذكرة**، ط١، ٢م، (تحقيق عبد اللطيف الهميم وماهر ياسين فحل)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م، ج١، ص٣٢٥.

وبيّن العراقي أن القصص داخلة في الأبواب التي يجوز التساهل فيها. وإن المغازي والسير من القصص لأنها تحدثت عن قصص غزوات النبي ﷺ وأيامه. أما نصه على جواز التساهل في رواية غير الموضوع فلا يعني التساهل في قبول الحديث شديد الضعف كالحديث المتروك والمنكر، وإنما معناه التساهل قبول الحديث الضعيف ضعفا يسيرا. وفي كلام البيهقي الآتي بيان ذلك:

"وضربٌ (من الأحاديث) لا يكون راويه متَّهما بالوضع غير أنه عُرف بسوء الحفظ وكثرة الغلط في رواياته أو يكون مجهولا لم يثبت من عدالته وشرائط قبول خبره ما يُوجِب القبول، فهذا الضرب من الأحاديث لا يكون مستعملا في الأحكام كما لا تكون شهادة من هذه صفته مقبولة عند الحكام وقد يُستعمل في الدعوات والترغيب والترهيب والتفسير والمغازي فيما لا يتعلق به حكم".[١]

واتضح من كلام البيهقي أن الأحاديث الضعيفة التي يجوز التساهل في روايتها هي الأحاديث الضعيفة ضعفا يسيرا وهو الضعف الذي ينجبر. وذلك لأن سوء الحفظ وكثرة الغلط والجهالة من أسباب الضعيف اليسير لأنها تقدح في الضبط دون العدالة.

ثانيا: قبول المحدثين أخبار بعض الرواة في باب المغازي مع ردهم أو توقفهم في قبول رواية هؤلاء الرواة في الأبواب الأخرى

ومما يدل على تساهل المحدثين في باب المغازي والسير أنهم قبلوا أخبار بعض الرواة في المغازي والسير مع أنهم ردوا أو توقفوا في قبول روايتهم في الأبواب الأخرى. وسبب تساهلهم في ذلك أن الأحكام مما تتوافر الهمم على حفظها، فكونها لا تأتي إلا من طريق من في حفظه ضعف يُورث شبهة على عدم إتقانه، بخلاف أبواب الرقائق وشبهها فالشواهد لها في الأصل قائمة، فالراوي المتكلم في حفظه لا يأتي فيها بما لا يحتمل مثله.[٢] وفيما يلي بعض نصوص المحدثين في بيان ذلك:

---

[١] البيهقي، **دلائل النبوة**، ج١، ص٣٤.
[٢] الجديع، **تحرير علوم الحديث**، ج١، ص٤٤٥.

أ. قبل ابن معين رواية زياد بن عبد الله البكائي في المغازي وقال: "زياد البكائي ليس حديثه بشيء، وكان عندي في المغازي لا بأس به".[١]

ب. وقال الإمام أحمد حين سئل عن محمد بن إسحاق وموسى بن عبيدة الرَّبْذِي: "أما محمد بن إسحاق فهو رجل تُكتَب عنه هذه الأحاديث - كأنه يعني المغازي ونحوها -، وأما موسى بن عبيدة فلم يكن به بأس ولكنه حدّث بأحاديث مناكير عن عبد الله بن دينار، عن بن عمر، عن النبي ﷺ. فأما إذا جاء الحلال والحرام أردنا قوما هكذا - وقبض أبو الفضل على أصابع يديه الأربع من كل يد ولم يضم الإبهام-".[٢] وفي قول الإمام أحمد بيان واضح في تساهل المحدثين في قبول أخبار المغازي والسير.

ثالثا: إخراج بعض المحدثين الذين اشترطوا الصحة في كتبهم مرويات بعض الرواة الضعفاء المتعلقة بالمغازي والسير

إن إخراج بعض المحدثين الذين اشترطوا الصحة في كتبهم مرويات بعض الرواة الضعفاء المتعلقة بالمغازي والسير مؤشر إلى تساهلهم في هذا الباب. وقد استقرأت الدكتورة نهاد العوامرة مرويات كتاب المغازي من صحيح البخاري وتوصلت إلى أن الإمام البخاري نزل في شرطه في المغازي.[٣] ومن الأمثلة على ذلك:

أ. ما أخرجه البخاري في صحيحه فيقول: حدثنا علي بن عبد الله بن جعفر، حدثنا معن بن عيسى، حدثنا أبي بن عباس بن سهل، عن أبيه، عن جده، قال: "كان للنبي ﷺ في حائطنا فرس يقال له اللحيف".[٤]

هذا الحديث فيه أُبَي بن عباس وهو ضعيف عند المحدثين. قال فيه ابن معين: "ضعيف"[٥]، وقال أحمد: "منكر الحديث"[٦]، وقال النسائي: "ليس بالقوي".[٧] وإخراج البخاري

---

[١] ابن أبي حاتم، **الجرح والتعديل**، ج٣، ص٥٣٧، رقم الترجمة: ٢٤٢٥.

[٢] يحيى بن معين (ت٢٣٣هـ/٨٤٨م)، **التاريخ برواية الدوري**، ط١، ٤م، (تحقيق أحمد محمد نور سيف)، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، مكة المكرمة، ١٣٩٩هـ/١٩٧٩م، ج٣، ص٦٠، رقم المسألة: ٢٣١.

[٣] انظر: نهاد العوامرة، **منهج الإمام البخاري في مرويات كتاب المغازي**، ص

[٤] أخرجه البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب اسم الفرس والحمار، ج٣، ص١٠٤٩، رقم الحديث: ٢٧٠٠.

[٥] ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج١، ص١٦٣، رقم الترجمة: ٣٤٨.

[٦] الذهبي، **تاريخ الإسلام**، ج٤، ص٣٠٣، رقم الترجمة: ١١.

[٧] النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب (ت٣٠٣/٩١٥م)، **الضعفاء والمتروكين**، ط١، ١م، (تحقيق محمود إبراهيم زايد)، دار الوعي، حلب، ١٣٦٩هـ، ص١٥، رقم الترجمة: ٢٣.

هذه الرواية وإن كان فيها ضعف خفيف لأنها تتعلق بالمغازي والسير ولم تتعلق بالأحكام فيجوز التساهل في روايتها.[١]

ب. ما أخرجه البخاري في صحيحه فقال: حدثني محمد بن بشار، حدثنا روح بن عبادة، حدثنا علي بن سويد بن منجوف، عن عبد الله بن بريدة عن أبيه ﷺ، قال: "بعث النبي ﷺ عليا إلى خالد ليقبض الخمس وكنت أبغض عليا وقد اغتسل[٢]، فقلت لخالد: ألا ترى إلى هذا؟، فلما قدمنا على النبي ﷺ ذكرت ذلك له، فقال: «يا بريدة أتبغض عليا؟» فقلت: "نعم"، قال: «لاتبغضه، له في الخمس أكثر من ذلك».[٣]

ج. وما أخرجه البخاري في صحيحه فقال: حدثني أحمد بن الحسن، حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال، حدثنا معتمر بن سليمان، عن كهمس، عن ابن بريدة، عن أبيه قال: "غزا مع رسول الله ﷺ ست عشرة غزوة".[٤]

هذان الحديثان أخرجهما البخاري من طريق عبد الله بن بُرَيدة عن أبيه مع عدم ثبوت سماع ابن بُرَيدة عن أبيه عند البخاري.[٥] فإخراج البخاري إياهما في صحيحه لعدة أسباب منها كونهما يتعلقان بالمغازي والسير فيجوز التساهل في روايتهما.[٦] وهذا يدل على أنه تساهل في رواية أخبار المغازي والسير.

---

[١] هذا المثال ذكره شيخنا د. سلطان سند العكايلة في محاضرة مادة المغازي والسير بتاريخ ٢٠١٢/١٠/٢٨م.

[٢] أي اغتسل بعد وقوعه بسبية من السبايا.

[٣] أخرجه البخاري، كتاب المغازي، باب بعث علي بن أبي طالب عليه السلام وخالد بن الوليد ﷺ إلى اليمن قبل حجة الوداع، ج٤، ص١٥٨١، رقم الحديث: ٤٠٩٣. وهذا الحديث ذكرته الدكتورة نهاد في رسالتها. انظر: نهاد العوامرة، **منهج الإمام البخاري في مرويات كتاب المغازي**، ص١٣٩-١٤٠.

[٤] أخرجه البخاري، كتاب المغازي، باب كم غزا النبي ﷺ، ج٤، ص١٦٢١، رقم الحديث: ٤٢٠٣.

[٥] انظر: البخاري، **التاريخ الكبير**، ج٥، ص٥١، رقم الترجمة: ١١٠.

[٦] انظر: الدريس، خالد منصور عبد الله، **موقف الإمامين البخاري ومسلم من اشتراط اللقيا والسماع في السند المعنعن بين المتعاصرين**، د.ط، ١م، الرياض: مكتبة الرشد، ص١٤٩.

المطلب الثاني: مظاهر تساهل ابن القيم في التعامل مع روايات المغازي والسير

وقف ابن قيم الجوزية موقف المحدثين في التعامل مع أخبار المغازي والسير فيتساهل في قبولها ولم يتشدّد. وفيما يلي بيان لمظاهر تساهله في قبول هذه الأخبار.

أولا: قبول أخبار المغازي والسير الضعيفة التي لا تتعلق بالعقائد والأحكام

كان ابن القيم يقبل روايات المغازي والسير الضعيفة ضعفا يسيرا إذا كانت غير متعلقة بالعقائد والأحكام. وقد سبق بيان منهج احتجاجه بهذا النوع من الروايات ومنهج استئناسه به في الفصل السابق مما يُغنِي عن إعادته هنا.

ثانيا: قبول بعض أخبار المغازي والسير المتعلقة بالعقائد والأحكام في الأحوال المعينة

ومما يدل على تساهل ابن قيم الجوزية في التعامل مع مرويات المغازي والسير قبولُه بعض الروايات الضعيفة ضعفا يسيرا وإن كان يتعلق بالعقائد والأحكام. ولكن قبوله هذه الأخبار ليس على الإطلاق، وإنما ينحصر في الأحوال المعدودة. ويمكن تفصيل هذه الأحوال على النحو الآتي:

أ. قبول ابن القيم روايات المغازي والسير الضعيفة المتعلقة بالعقائد إذا كان موضوعها ثابتا بدليل ثابت

لاحظت أن ابن القيم قَبِلَ بعض روايات المغازي والسير المتعلقة بالعقائد وإن كان إسنادها ضعيفا بشرط أن يكون موضوع هذه العقائد قد ثبت بأدلة أخرى. وسبب قبوله مثل هذه الروايات رغم ضعفها ثبوت موضوع العقائد بدليل صحيح آخر ولهذا تساهل في قبولها. ومن الأمثلة على ذلك:

أولا: قبول وقوع معجزة فوران الماء من بين أصابع النبي ﷺ في حادثة وفد صداء

قَبِلَ ابن القيم في كتاب زاد المعاد الرواية التي فيها ذكر معجزة نبع الماء بين أصابع النبي ﷺ الكريمة في حادثة وفد صداء. وهذه الرواية رواها الطبراني والبيهقي وفيها لفظ:

- وكان النبي ﷺ يومئذ في بعض أسفاره، فنزل منزلا فأعرسنا من أول الليل، فلزمته وجعل أصحابه ينقطعون حتى لم يبق معه رجل منهم غيري (أي زياد الصدائي)، فلما تحين الصبح أمرني فأذنت، ثم قال لي: «يا أخا صداء معك ماء؟» قلت: "نعم، قليل لا يكفيك"، قال: «صبّه في الإناء، ثم ائتني به»، فأتيته، فأدخل يده فيه، فرأيت بين كل إصبعين من أصابعه عينا تفور، قال:

«يا أخا صداء، لولا أني أستحيي من ربي لسقينا واستقينا، نادِ في الناس: من كان يريد الوضوء»، قال: «فاغترف من اغترف».[١]

إن هذه الرواية ضعيفة لضعف عبد الرحمن بن زياد بن أنْعُم. قال الهيثمي: "رواه الطبراني وفيه عبد الرحمن بن زياد بن أنعم، وهو ضعيف، وقد وثقه أحمد بن صالح وردّ على من تكلم فيه، وبقية رجاله ثقات".[٢] ووعبد الرحمن هذا ضعّفه جمهور النقاد أمثال أحمد وابن معين وابن مهدي والنسائي.[٣] أما توثيق يحيى بن سعيد القطان له[٤] فالذي يظهر لي أنه كان في أول الأمر ثم ضعّفه بعد أن تبينت له نكارة حديثه.[٥] وتوثيق أحمد بن صالح المصري له[٦] لا يقوى على رد قول الجمهور فيه. وقد سبر ابن عدي مروياته واستنتج بأنه كثير التفرد في الأحاديث التي رواها حيث قال: "وعامة حديثه وما يرويه لا يتابع عليه".[٧]

وقبِلَ ابن القيم هذه الرواية مع ضعفها لأن معجزة نبع الماء بين أصابع النبي ﷺ الكريمة حدثت مرارا بأدلة صحيحة. وأشار ابن القيم إلى سبب قبوله هذه الرواية فقال حين ذكر الفوائد والحِكَم المستنبطة من القصة:

> "وفيها (أي القصة) المعجزة الظاهرة بفوران الماء من بين أصابعه لما وضعها فيه أمدّه الله به وكثّره حتى جعل يفور من خلال الأصابع الكريمة...**وقد جرى له هذا مرارا عديدة بمشهد أصحابه**".[٨]

فكأن ابن القيم يرى أن هذه المعجزة ما دامت قد ثبتت في حق النبي ﷺ بطرق صحيحة لا غبار فيها فلا بأس حينئذ بالتساهل في قبول الأخبار الضعيفة التي فيها إثبات وقوعها في حادثة معينة لأن الاعتماد في إثباتها ليس على تلك الأخبار الضعيفة وإنما على الأدلة الصحيحة الأخرى.

---

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير، ج٥، ص٢١٨، رقم الحديث: ٥١٤٧؛ والبيهقي في السنن الكبرى، كتاب الحيض، باب السنة في الأذان لصلاة الصبح قبل طلوع الفجر، ج١، ص٣٨١، رقم الحديث: ١٦٦٣؛ والبيهقي في الدلائل، ج٤، ص١٢٥؛ والفريابي في الدلائل، جج١، ص٧٢، رقم الحديث: ٣٨؛ والأصبهاني، ج١، ص٣٣، رقم الحديث: ٧.

(٢) الهيثمي، **مجمع الزوائد**، ج٥، ص٢٠٤، رقم الحديث: ٩٠٣١.

(٣) انظر: ابن عدي، **الكامل في الضعفاء**، ج٥، ص٤٥٧-٤٦٠، رقم الترجمة: ١١٠٨؛ وابن أبي حاتم، **الجرح والتعديل**، ج٥، ص٢٣٤، رقم الترجمة: ١١١١.

(٤) انظر: ابن عدي، **الكامل في الضعفاء**، ج٥، ص٤٥٨، رقم الترجمة: ١١٠٨.

(٥) انظر: العقيلي، أبو جعفر محمد بن عمر بن موسى (ت ٣٢٢هـ/٩٣٤م)، **الضعفاء**، ط١، ٤م، (تحقيق عبد المعطي أمين قلعجي)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م، ج٢، ص٣٣٢، رقم الترجمة: ٩٢٧.

(٦) انظر: الخطيب البغدادي، **تاريخ بغداد**، ج١٠، ص٢١٥، رقم الترجمة: ٥٣٥٤.

(٧) ابن عدي، **الكامل في الضعفاء**، ج٥، ص٤٦٠، رقم الترجمة: ١١٠٨.

(٨) ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج٣، ص٥٨٢-٥٨٣.

بل إن القاضي عياض عدّ هذه المعجزة من المعجزات المشهورة.[(١)] ومن الأدلة التي أشارت إلى هذه المعجزة ما رواه جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: "عطش الناس يوم الحديبية والنبي ﷺ بين يديه ركوة[(٢)]، فتوضأ فجهش الناس نحوه، فقال «ما لكم؟». قالوا: "ليس عندنا ماء نتوضأ ولا نشرب إلا ما بين يديك"، فوضع يده في الركوة فجعل الماء يثور بين أصابعه كأمثال العيون فشربنا وتوضأنا. قلت: "كم كنتم؟"، قال: "لو كنا مائة ألف لكفانا، كنا خمس عشرة مائة".[(٣)]

ثانيا: قبول ابن القيم وقوع معجزة إبراء الجرح ببصاقه المبارك

تساهل ابن القيم في قبول بعض الروايات الضعيفة التي فيها ذكر معجزة إبراء المرضى ببصاق النبي ﷺ. ومن النماذج التي تدل على ذلك:

المثال الأول: قبول ابن القيم وقوع إبراء الجرح ببصاقه المبارك في حادثة قتل كعب بن الأشرف.[(٤)]

رُوِيَتْ هذه القصة من طريق الواقدي بلفظ: "أن النبي ﷺ تفل على جرح الحارث بن أوس فلم يؤذِه".[(٥)] والواقدي ضعيف عند المحدثين فلم تُقبَل روايته في العقائد والأحكام.

المثال الثاني: قبول ابن القيم وقوع إبراء الشجة ببصاقه ﷺ

قَبِلَ ابن القيم الرواية التي فيها ذكر إبراء النبي ﷺ شجّة عبد الله بن أنيس ببصاقه المبارك في سرية عبد الله بن رواحة.[(٦)] ورُويت هذه الرواية من طريق موسى بن عقبة عن الزهري بلفظ: بعث رسول الله عبد الله بن رواحة في ثلاثين راكبا فيهم عبد الله بن أنيس السلمي إلى اليُسَير بن رِزَام اليهودي حتى أتوه بخيبر، وبلغ رسول الله أنه يجمع غطفان ليغزوه بهم، فأتوه، فقالوا: "أرسلنا إليك رسول الله ليستعملك على خيبر"، فلم يزالوا به حتى تبعهم في ثلاثين رجلا مع كل رجل منهم رديف من المسلمين، فلما بلغوا قَرْقَرة ثِبَار[(٧)] - وهي من خيبر على ستة أميال - ندم

---

(١) انظر: القاضي عياض، عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي (ت٥٤٤هـ/١١٤٩م)، **الشفا بتعريف حقوق المصطفى**، ط٢، ٢م، دار الفيحاء، عمان، ١٤٠٧هـ، ج١، ص٤٩٦.

(٢) الرَّكْوة : إناء صغير من جِلْدٍ يُشْرب فيه الماء. انظر: ابن الأثير، **النهاية في غريب الحديث والأثر**، ج٢، ص٦٣٤.

(٣) أخرجه البخاري، كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام، ج٣، ص١٣١٠، رقم الحديث: ٣٣٨٣

(٤) ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج٣، ص١٧١-١٧٢.

(٥) انظر: ابن حجر، **فتح الباري**، ج٧، ص٣٤٠.

(٦) انظر: ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج٣، ص٣١٨.

(٧) قرقرة ثبار قاع قبيل خيبر مما يلي المدينة على ستة أميال من خيبر. انظر: شُرّاب، محمد بن محمد حسن (١٤١١هـ)، **المعالم الأثيرة في السنة والسيرة**، ط١، ١م، بيروت: دار القلم، ص٢٢٤.

اليسير، فأهوى بيده إلى سيف عبد الله بن أنيس ففطن له عبد الله فزجر بعيره، ثم اقتحم يسوق بالقوم حتى إذا استمكن من السير ضرب رجله فقطعها واقتحم اليسير وفي يده مِخْرَش[١] من شَوْحَط[٢] فضرب به وجه عبد الله فشجَّه شجة مأمومة[٣]، كل رجل[٤] من المسلمين على رديفه، فقتله غير رجل واحد من اليهود أعجزهم شدا ولم يصب من المسلمين أحد، **وقدموا على رسول الله فبصق في شجة عبد الله بن أنيس،** فلم تَقِحْ ولم تؤذه حتى مات".[٥] وهذه الرواية ضعيفة لأنها لأنها مرسلة وهي متضمنة للمعجزة النبوية وهي إبراء الشجة ببصاقه ﷺ وقبلها ابن القيم رغم أنها ضعيفة.

وسبب قبول ابن القيم هاتين الروايتين لكون هذه المعجزة ثبتت بالأدلة الصحيحة الكثيرة. وكان القاضي عياض عقد فصلا في كتابه الشفا وأورد فيه الروايات الكثيرة التي أثبتت معجزة ريق النبي ﷺ في إبراء المرضى في عدة وقائع.[٦] ومن الأحاديث الصحيحة التي أشارت إلى معجزة ريق النبي ﷺ في إبراء المرضى ما رواه سهل بن سعد ﷺ أنه سمع النبي ﷺ يقول يوم خيبر: «لأعطين الراية رجلا يفتح الله على يديه»، فقاموا يرجون لذلك أيّهم يعطى فغدوا وكلهم يرجو أن يُعطَى، فقال: «أين علي». فقيل: يشتكي عينيه فأمر فدُعِيَ له فبصق في عينيه فبرأ مكانه حتى كأنه لم يكن به شيء، فقال: "نقاتلهم حتى يكونوا مثلنا؟"، فقال: «على رسلك حتى تنزل بساحتهم، ثم ادْعُهم إلى الإسلام وأخبرْهم بما يجب عليهم، فوالله لأن يُهْدَى بك رجل واحد خير لك من حُمْر النعم».[٧]

---

[١] المخرش: عصا معوجة الرأس. انظر: ابن الأثير، **النهاية في غريب الحديث والأثر**، ج٢، ص٦١.

[٢] الشوحط: ضرب من شجر الجبال تتخذ منه القسي. انظر: ابن الأثير، **النهاية في غريب الحديث والأثر**، ج٢، ص١٢٤٠.

[٣] الشجة التي بلغت أم الرأس وهي الجلدة التي تجمع الدماغ. انظر: ابن الأثير، **النهاية في غريب الحديث والأثر**، ج١، ص١٦٥.

[٤] هكذا في دلائل النبوة. والذي يظهر أن في اللفظ سقطا ولعله "مال كل رجل" لأن ابن إسحاق ذكر ذلك في روايته. انظر: العواجي، محمد بن محمد (١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م)، **مرويات الإمام الزهري في المغازي**، ط١، ٢م، المدينة المنورة: الجامعة الإسلامية، ج١، ص٥٤٤.

[٥] أخرجه البيهقي في دلائل النبوة، ج٤، ص٢٩٤. وروي الحديث أيضا من طريق ابن لهيعة عن أبي الأسود في مغازيه كما ذكره ابن كثير في البداية والنهاية، ج٤، ص٢٢١.

[٦] انظر: القاضي عياض، **الشفا بتعريف حقوق المصطفى**، ج١، ص٦١٩.

[٧] أخرجه البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب دعاء النبي ﷺ إلى الإسلام والنبوة وأن لا يتخذ بعضهم بعضا أربابا من دون الله، ج٣، ص١٠٧٧، رقم الحديث: ٢٧٨٣؛ ومسلم، كتاب الفضائل، باب من فضائل علي بن أبي طالب ﷺ، ج٤، ص١٨٧٢، رقم الحديث: ٢٤٠٦.

ب. قبول ابن القيم روايات المغازي والسير الضعيفة المتعلقة بالأحكام إذا كان موضوعها ثابتا بدليل ثابت

تساهل ابن القيم أيضا في قبول الروايات المتعلقة بالأحكام التي ثبتت بالأدلة الصحيحة الأخرى. وعلى هذا، يكون اعتماده في إثبات تلك الأحكام حينئذ على الأدلة الصحيحة. أما الروايات الضعيفة المتضمنة لتلك الأحكام فيذكرها ابن القيم لأنها تتعلق بالمغازي والسير فيجوز التساهل في روايتها. ومن الأمثلة على ذلك:

المثال الأول: قصة حباب بن المنذر[١]

هذه القصة مروية من طريق مرسل عن عروة[٢] ومن طريق ضعيف عن ابن إسحاق للانقطاع بينه وبين رجال بني سلمة ولجهالة رجال بني سلمة.[٣] وثمة حديث أخرجه الحاكم عن الحباب أنه أنه قال: أشرتُ على رسول الله ﷺ يوم بدر بخصلتين فقبلهما مني، خرجتُ مع رسول الله ﷺ في غزاة بدر فعسكر خلف الماء، فقلت: يا رسول الله، أبوحي فعلتَ أو برأي؟ قال: «برأي يا حباب»، قلت: "فإن الرأي أن تجعل الماء خلفك، فإن لجأت لجأت إليه فقبل ذلك مني".[٤] ولكن هذا الحديث منكر بأبي حفص الأعشى وهو متروك وتفرد بالرواية.[٥] وروى الحاكم حديثا آخر من رواية داود داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس قال: نزل جبريل عليه الصلاة والسلام على رسول الله ﷺ، فقال: "الرأي ما أشار إليه الحباب"، فقال رسول الله ﷺ: «يا حباب، أشَرْتَ بالرأي».[٦] وهذا الحديث أيضا منكر لأن داود بن الحصين ضعيف في حديث عكرمة فرواياته عن عكرمة منكرة.[٧] فتبين بهذا أن القصة رُويت من طرق ضعيفة. وقبلها ابن القيم لكون موضوعها ثابتا بالأدلة الصحيحة الأخرى التي تُوجب على الخليفة تطبيق مبدأ الشورى مع رعيته.

---

[١] انظر: ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج٣، ص١٥٦.

[٢] رواه الزهري عن عروة كما ذكره ابن حجر في الإصابة، ورواه ابن إسحاق عن يزيد بن رومان عن عروة. وقد رواه أيضا موسى بن عقبة عن الزهري مرسلا. والغالب على ظني أن مصدر روايتهما واحد لأن الزهري من تلاميذ عروة. انظر: البيهقي، **دلائل النبوة**، ج٣، ص٣١، وج٣، ص١٠١؛ وابن حجر، **الإصابة في تمييز الصحابة**، ج٢، ص١٠، رقم الترجمة: ١٥٥٤.

[٣] ذكره ابن هشام في السيرة، ج١، ص٦٢٠.

[٤] أخرجه الحاكم، كتاب معرفة الصحابة رضي الله عنهم، ج٣، ص٤٨٢، رقم الحديث: ٥٨٠١.

[٥] انظر: الذهبي، **تلخيص المستدرك**، ج٣، ص٤٨٢، رقم الحديث: ٥٨٠١. وانظر أيضا: ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج٢٤، ص٢٨، رقم الترجمة: ٤٢.

[٦] أخرجها الحاكم، كتاب معرفة الصحابة رضي الله عنهم، باب ذكر مناقب الحباب بن المنذر بن الجموح ﷺ، ج٣، ص٤٨٢، رقم الحديث: ٥٨٠٢.

[٧] انظر: الذهبي، **ميزان الاعتدال**، ج٢، ص٥، رقم الترجمة: ٢٦٠٠.

المثال الثاني: إدخال النبي ﷺ وفد ثقيف في المسجد

أورد ابن القيم رواية موسى بن عقبة في قصة إدخال النبي ﷺ وفد ثقيف في المسجد. ثم استنبط عدة أحكام فقهية من هذه القصة منها جواز دخول المشركين المسجد.[١]

ورواية موسى بن عقبة ضعيفة للانقطاع. ورُويت القصة مختصرة عند أبي داود والبيهقي من طريق الحسن البصري عن عثمان بن أبي العاص ﷺ: أن وفد ثقيف لما قدموا على رسول الله ﷺ أنزلهم المسجد ليكون أرق لقلوبهم، فاشترطوا عليه أن لا يُحْشَروا ولا يُعْشَروا ولا يُجَبُّوا[٢]. فقال رسول الله ﷺ: «لكم أن لا تحشروا ولا تعشروا ولا خير في دين ليس فيه ركوع».[٣] وفي ثبوت هذه الرواية نظر لاختلاف النقاد في سماع الحسن البصري من عثمان بن أبي العاص وقد رواها الحسن عنه معنعنة وهو مُرسِل ومدلّس.[٤] والذي يظهر أن ابن القيم احتج بها لأن ذلك الحكم وهو دخول المشركين المسجد غير المسجد الحرام ثابت بأدلة صحيحة كدخول ثمامة بن أثال المسجد النبوي مربوطا بسارية من سواريه.[٥]

ويلاحظ أن هذا التصرف مقبول في البحث التاريخي ويشهده تصرف الدكتور أكرم العمري في قبول رواية قصة إعادة النبي ﷺ درعا إلى صفوان بن أمية بعد غزوة حنين. وهذه الرواية ضعيفة للانقطاع بين إبراهيم بن عبد الرحمن وجده عبد الله بن أبي ربيعة. وقبله الدكتور أكرم العمري قائلا: "ويصلح للاستشهاد به في التاريخ إذ هو يتفق مع أحكام الإسلام في الوفاء بالسلف".[٦]

---

[١] ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج٣، ص٥٢١ وما بعدها.

[٢] ألا يحشروا أي لا يندبون إلى الغزو، وألا يعشروا أي لا يؤخذ عُشر أموالهم، وألا يجبوا أي لا يصلون. انظر: العظيم آبادي، **عون المبود**، ج٨، ص١٨٥-١٨٦.

[٣] أخرجه أبو داود، كتاب الخراج والفيء والإمارة، باب ما جاء في خبر الطائف، ج٢، ص١٧٨، رقم الحديث: ٣٠٢٦؛ والبيهقي في السنن الكبرى، كتاب الصلاة، باب المشرك يدخل المسجد غير المسجد الحرام، ج٢، ص٤٤٤، رقم الحديث: ٤١٣١، ٤١٣٢ من طريق الحسن البصري عن عثمان بن أبي العاص ﷺ.

[٤] انظر: الألباني، محمد ناصر الدين (١٤١٢هـ/١٩٩٢م)، **سلسلة الأحاديث الضعيفة**، ط١، ١٤م، الرياض: دار المعارف، ج٩، ص٣٠٨، رقم الحديث: ٤٣١٩؛ وقريبي، **مرويات غزوة حنين وحصار الطائف**، ج٢، ص٤٨٠.

[٥] أخرجه البخاري، كتاب أبواب المساجد، باب دخول المشرك المسجد، ج١، ص١٧٩، رقم الحديث: ٤٥٧؛ ومسلم، كتاب الجهاد والسير، باب ربط الأسير وحبسه وجواز المن عليه، ج٣، ص١٣٨٦، رقم الحديث: ١٧٦٤.

[٦] أكرم العمري، **السيرة النبوية الصحيحة**، ج٢، ص٤٩٣.

المطلب الثالث: مظاهر رد ابن القيم خبر المغازي والسير لضعف الإسناد

رغم تساهل ابن القيم في التعامل مع روايات المغازي والسير، فإنه قد يردّ بعض الروايات الضعيفة في هذا الباب. وفي هذا المطلب سوف أورد هذه الروايات لمعرفة سبب رد ابن القيم لها.

أولا: رد الخبر بسبب الطعن في عدالة الراوي

ردّ ابن القيم بعض روايات المغازي والسير لأجل الطعن في عدالة رواتها. وقد اتفق علماء أهل السنة على أن أخبار الرواة مطعوني العدالة كأن يكونوا وضاعين أو فساقا غير مقبولة حتى في الأبواب التي يجوز التساهل فيها.[١] ومن الأمثلة التي تدل على عدم قبول ابن القيم رواية مطعون العدالة:

- ردّ ابن القيم خبر صلاة النبي ﷺ في بيت لحم ليلة الإسراء.[٢] وردّه لهذا الخبر لعدة أسباب منها كون الخبر من رواية بكر بن زياد الباهلي وهو وضاع كذّاب وقد تقدم تخريج هذا الخبر سابقا.[٣]

ثانيا: رد الخبر بسبب الطعن في ضبط الراوي أو الانقطاع في الرواية

وفي بعض الأحيان لجأ ابن القيم إلى ردّ بعض الروايات الضعيفة لأجل سوء ضبط بعض رواتها أو انقطاع سندها. والمثال الآتي يدل على عدم قبول ابن القيم خبر الراوي مختل الضبط والخبر المنقطع:

- عن علي بن زيد عن القاسم بن محمد قال: لما دُلّيت أم رومان في قبرها، قال رسول الله ﷺ: «من سره أن ينظر إلى امرأة من الحور العين فلينظر إلى أم رومان».[٤]

تخريج الحديث

ومدار الحديث على حماد بن سلمة:

---

[١] البيهقي، **دلائل النبوة**، ج١، ص٣٤.

[٢] ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج٣، ص٣١.

[٣] انظر صفحة ٥٤-٥٥ من البحث.

[٤] أخرجه ابن سعد، ج٨، ص٢١٦، رقم الترجمة: ٤٢٢٤؛ وأبو نعيم في معرفة الصحابة، ج٦، ص٣٤٩٨، رقم الحديث: ٧٩٢٨؛ والبخاري في التاريخ الصغير معلقا، ج١، ص٣٨، رقم الحديث: ١٢٨.

١. رواه سفيان بن وكيع[١] عن ابن أبي عدي، عن حماد، عن القاسم، عن عائشة.[٢]

٢. وخالفه يزيد بن هارون[٣] وعفان بن مسلم[٤] حيث روياه عن حماد، عن علي بن زيد، عن القاسم مرسلا.[٥]

٣. ورواه ابن مهدي عن حماد، عن علي بن زيد، عن القاسم، عن أم سلمة.

ورجّح الدارقطني طريق يزيد وعفان.[٦] ولعل ترجيحه روايتهما لكونهما ثقتين. وسفيان ابن وكيع من المتروكين. وأما رواية ابن مهدي فمرجوحة لتفرده. ورواية يزيد وعفان أيضا ضعيفة لوجود علي بن زيد بن جدعان وهو ضعيف[٧] وللانقطاع بين القاسم والنبي ﷺ.

واختلف العلماء في تحديد الزمن الذي توفيت فيه أم رومان على قولين:

القول الأول: ذهب بعض العلماء إلى قبول رواية علي بن زيد بن جدعان. وقالوا إن أم رومان توفيت في عهد النبي ﷺ. وممن ذهب إلى هذا القول ابن عبد البر والقاضي عياض والخطيب البغدادي وابن الأثير والعلائي والصفدي والعيني.[٨] واستدلوا على قولهم بعدة أدلة وهي:

أ. رواية علي بن زيد بن جدعان صريحة في بيان أنها توفيت في عهد النبي ﷺ.[٩]

---

(١) هو سفيان بن وكيع بن الجراح، أبو محمد الرؤاسي الكوفي، كان صدوقا إلا أنه ابتلي بوراقه فأدخل عليه ما ليس من حديثه، فنصح فلم يقبل فسقط حديثه. انظر: ابن حجر، **تقريب التهذيب**، ج١، ص٢٤٥، رقم الترجمة: ٢٤٥٦.

(٢) أخرجه السهمي في تاريخ جرجان، ص١٩٩، رقم الحديث: ١٩٩؛ وأبو الفضل الزهري، ص٢٩٢، رقم الحديث: ٢٦٢.

(٣) هو يزيد بن هارون بن زاذان السلمي مولاهم، أبو خالد الواسطي، ثقة متقن عابد. ابن حجر، **تقريب التهذيب**، ج٢، ص٦٠٦، رقم الترجمة: ٧٧٨٩.

(٤) هو عفان بن مسلم بن عبد الله الباهلي، أبو عثمان الصفار البصري، ثقة ثبت. ابن حجر، **تقريب التهذيب**، ج٢، ص٣٩٣، رقم الترجمة: ٤٦٢٥.

(٥) أخرجه ابن سعد، ج٨، ص٢٧٦.

(٦) انظر: الدارقطني، **العلل**، ج١٤، ص٢٣٢، رقم الحديث: ٣٨٨٥.

(٧) انظر: ابن أبي حاتم، **الجرح والتعديل**، ج٦، ص١٨٦، رقم الترجمة: ١٠٢١؛ وابن عدي، **الكامل في الضعفاء**، ج٥، ص٢٠٠، رقم الترجمة: ١٣٥١؛ وابن حجر، **تقريب التهذيب**، ج٢، ص٤٠١، رقم الترجمة: ٤٧٣٤.

(٨) انظر: ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري (ت٤٦٣هـ/١٠٧١م)، **الاستيعاب**، ط١، ٤م، (تحقيق علي محمد البجاوي)، دار الجيل، بيروت، ١٤١٢هـ/١٩٩٢م، ج٤، ص١٩٣٦، رقم الرجمة: ٤١٥٢؛ وابن الأثير، أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم (ت٦٣٠هـ/١٢٣٣م)، **أسد الغابة**، ط١، ٨م، (تحقيق علي محمد معوض وعادل أحمد عبد الموجود)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٥هـ/١٩٩٤م، ج٧، ص٣٢٠، رقم الترجمة: ٧٤٥٠؛ والعلائي، **جامع التحصيل**، ج١، ص٢٧٧، رقم الترجمة: ٧٥١؛ وابن حجر، **الإصابة**، ج٨، ص٢٠٩، رقم الترجمة: ١٢٠٢٣؛ والصفدي، **الوافي بالوفيات**، ج١٤، ص١٠٤؛ والعيني، **عمدة القاري**، ج١٥، ص٢٨٠.

(٩) انظر: العيني، **عمدة القاري**، ج١٥، ص٢٨٠.

ب. تصريح مسروق بالسماع من أم رومان روي من طريق حصين وهو مختلط فلعله حدّث بالرواية بعد اختلاطه.[١]

ج. وتصريح مسروق بالسماع من أم رومان لا يُعتبر لاحتمال أن لفظة "سألت" تصحفت من سُئِلَتْ. وذلك لأن بعض الناس كتبوا الهمزة ألفا في جميع الأحوال الرفع والنصب والخفض.[٢]

القول الثاني: ذهب بعض العلماء إلى أن أم رومان عاشت بعد عهد النبي ﷺ فترة طويلة وماتت في خلافة عمر بن الخطاب ﷺ. وأصحاب هذا القول البخاري وأبو نعيم الأصبهاني وابن القيم وابن حجر.[٣] واستدلوا على رأيهم بما يلي:

أ. إن رواية علي بن زيد جدعان ضعيفة لعلتين إحداهما ضعف علي بن زيد بن جدعان[٤] والثانية والثانية الانقطاع لأن القاسم لم يدرك النبي ﷺ.[٥]

ب. وجود بعض الأحاديث التي تدل على تأخر وفاة أم رومان منها:

- ما رواه أبو عثمان النهدي عن عبد الرحمن بن أبي بكر في قصة أضياف أبي بكر إذ قال فيها عبد الرحمن: "فهو أنا وأبي وأمي".[٦] وأم عبد الرحمن هي أم رومان وهو شقيق عائشة.[٧] وإسلام عبد الرحمن كان بعد سنة ست.[٨]

- ما رواه أبو سلمة عن عائشة رضي الله عنها قالت: "لما أنزلت آية التخيير قال: بدأ بعائشة، فقال: «يا عائشة، إني عارض عليك أمرا فلا تفتاتن فيه بشيء حتى تعرضيه على أبويك أبي بكر وأم رومان».[٩] وآية التخيير نزلت سنة تسع اتفاقا.[١٠] وهذا يدل على أن حصينا لم يختلط في روايته.

---

(١) انظر: ابن حجر، **فتح الباري**، ج١، ص٣٧٣.

(٢) انظر: العيني، **عمدة القاري**، ج١٥، ص٢٨٠.

(٣) انظر: أبو نعيم، أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى الأصبهاني (ت٤٣٠هـ/١٠٣٨م)، **معرفة الصحابة**، ط١، ٧م، (تحقيق عادل بن يوسف العزازي)، دار الوطن، الرياض، ١٤١٩هـ/١٩٩٨م، ج٦، ص٣٤٩٨؛ وابن حجر، **الإصابة**، ج٨، ص٢٠٩، رقم الترجمة: ١٢٠٢٣.

(٤) انظر: ابن أبي حاتم، **الجرح والتعديل**، ج٦، ص١٨٦، رقم الترجمة: ١٠٢١؛ وابن عدي، **الكامل في الضعفاء**، ج٥، ص٢٠٠، رقم الترجمة: ١٣٥١؛ وابن حجر، **تقريب التهذيب**، ج٢، ص٤٠١، رقم الترجمة: ٤٧٣٤.

(٥) انظر: ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج٣، ص٢٣٩.

(٦) أخرجه البخاري، كتاب مواقيت الصلاة، باب السمر مع الضيف والأهل، ج١، ص٢١٦، رقم الحديث: ٥٧٧؛ ومسلم، كتاب الأشربة، باب إكرام الضيف وفضل إيثاره، ج٦، ص١٣٠، رقم الحديث: ٥٤٨٦.

(٧) انظر: إبراهيم قريبي، **مرويات غزوة بني المصطلق**، ص٢٩٨.

(٨) انظر: ابن حجر، **فتح الباري**، ج١، ص٣٧٣.

(٩) أخرجه أحمد، ج٦، ص٢١١، رقم الحديث: ٢٥٨١١. وحسن شعيب الأرناؤوط إسناده.

(١٠) انظر: ابن حجر، **فتح الباري**، ج٧، ص٤٣٨.

فتبين بهذا أن رواية علي بن جدعان ضعيفة لضعفه وللانقطاع بين القاسم والنبي ﷺ. والذي يظهر أن ردّ ابن القيم هذه الرواية لضعفها ومخالفتها للرواية الصحيحة عند البخاري التي أثبتت أن مسروقا سمع من أم رومان. وهذا يعني أنها بقيت حية بعد وفاة النبي ﷺ دهرا طويلا لأن مسروقا قدم المدينة في خلافة عمر بن الخطاب ﷺ.[١] وبيّن ابن القيم سبب رفضه لرواية علي بن بن جدعان قائلا:

"وأما حديث موتها في حياة رسول الله ﷺ ونزوله في قبرها فحديث لا يصح، وفيه علتان تمنعان صحته، إحداهما: رواية علي بن زيد بن جدعان له، وهو ضعيف الحديث لا يحتج بحديثه، والثانية: أنه رواه عن القاسم بن محمد عن النبي ﷺ، والقاسم لم يدرك زمن رسول الله ﷺ، فكيف يقدم هذا على حديث إسناده كالشمس يرويه البخاري في صحيحه ويقول فيه مسروق: سألت أم رومان فحدثتني، وهذا يرد أن يكون اللفظ: سئلت".[٢]

ثالثا: رد الخبر بالجهالة

ردّ ابن القيم أحيانا بعض أخبار المغازي والسير لجهالة بعض رواتها. ومن المعروف أن الجهالة تسبّب ضعفا خفيفا للرواية ويمكن التساهل في قبولها في المغازي. ولكن ردّ ابن القيم بعض روايات المجهولين في المغازي والسير ولم يتساهل في قبولها في حالة مخالفتها لما هو أقوى منها سندا أو لتضمنها أمورا تتعلق بالعقائد أو الأحكام. والمثال الذي يوضّح ذلك[٣]:

- ما رواه يعقوب بن مجمع عن عبد الرحمن بن يزيد الأنصاري عن مجمع بن جارية قال: **"قُسمت** خيبر على أهل الحديبية، فقسمها رسول الله ﷺ على ثمانية عشر سهما، وكان الجيش ألفا وخمسمائة، فيهم ثلاثمائة فارس فأعطى الفارس سهمين وأعطى الراجل سهما".[٤]

ولم يقبل ابن القيم هذه الرواية لعدة أسباب:

---

[١] انظر: القسطلاني، أحمد بن محمد بن أبي بكر بن عبد الملك القتيبي (ت٩٢٣هـ/١٥١٧م)، **إرشاد الساري**، ط٣، ١٠م، المطبعة الكبرى الأميرية، مصر، ١٣٢٣هـ، ج٧، ص١٧٩.

[٢] ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج٣، ص٢٣٩.

[٣] انظر مثالا آخر في زاد المعاد، ج٣، ص٢٩٦.

[٤] أخرجه أبو داود، كتاب الخراج، باب ما جاء في حكم أرض خيبر، ج٣، ص١٢١، رقم الحديث: ٣٠١٧؛ وأحمد، ج٣، ص٤٢٠، رقم الحديث: ١٥٥٠٨؛ والحاكم، كتاب قسم الفيء ج٢، ص١٤٣، رقم الحديث: ٢٥٩٣ وصحّحه الحاكم ووافقه الذهبي.

أولا: جهالة يعقوب بن مجمع[١] حيث ذكره ابن أبي حاتم في كتاب الجرح والتعديل وسكت عنه.[٢] وذكره ابن حبان في الثقات جريا على قاعدته في توثيق المجاهيل.[٣] وقال الشافعي إن مجمع بن يعقوب شيخ لا يعرف.[٤] ويلاحظ أن مجمع بن يعقوب معروف عند المحدثين ولعل الشافعي أراد أباه يعقوب بن مجمع.[٥]

ثانيا: مخالفتها لرواية أبي معاوية وهي أصح منها حيث ورد فيها أن النبي ﷺ أعطى الفارس ثلاثة أسهم سهم له وسهمان لفرسه.[٦] وقد أعلّ أبو داود رواية يعقوب بن مجمع.[٧]

يتبين بهذا أن ابن القيم يرد هذا الحديث لجهالة يعقوب بن مجمع ومخالفته لما هو أصح منه إسنادا.

رابعا: رد الخبر بالتفرد

إن تفرد الراوي ليس علة بحد ذاته توجب ضعف الحديث وإنما تفرد غير مبرز في الحفظ قد يشير إلى وجود العلة في الرواية.[٨] وقد يتجنب ابن القيم قبول بعض أخبار المغازي والسير في حالة تفرد رواتها. ومن النماذج التي تدل على ذلك:

---

[١] انظر: ابن القطان، علي بن محمد بن عبد الملك الكتامي الحميري الفاسي (ت ٦٢٨هـ/١٢٣٠م)، **بيان الوهم والإيهام**، تحقيق حسين آيت سعيد، الرياض: دار طيبة، ط١، ١٤١٨هـ/١٩٧م، ج٤، ص٤١٩.

[٢] انظر: ابن أبي حاتم، **الجرح والتعديل**، ج٩، ص٢١٥، رقم الترجمة: ٨٩٨.

[٣] انظر: ابن حبان، **الثقات**، ج٧، ص٦٤٢، رقم الترجمة: ١١٨٦٤.

[٤] انظر: البيهقي، **السنن الكبرى**، ج٦، ص٣٢٥، رقم الحديث: ١٢٦٤٨.

[٥] انظر: المعلمي اليماني، عبد الرحمن بن يحيى بن علي (ت١٣٨٦هـ)، **التنكيل**، ط١، ٤م، (تحقيق محمد ناصر الدين الألباني)، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م، ج٣، ص٨٤.

[٦] أخرجه ابن ماجه، كتاب الجهاد، باب قسمة الغنائم، ج٢، ص٩٥٢، رقم الحديث: ٢٨٥٤؛ وأحمد، ج٢، ص٢، رقم الحديث: ٤٤٤٨.

[٧] انظر: أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني، **السنن**، د.ط، ٤م، (تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد)، دار الفكر، بيروت، د.ت، ج٣، ص٢٨، رقم الحديث: ٢٧٣٨.

[٨] انظر: ماهر ياسين الفحل (١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م)، **أثر علل الحديث في اختلاف الفقهاء**، ط١، ١م،، عمان: دار عمار، ص٣١.

- ما رواه عبد الله بن الحارث عن محمد بن عبد الله بن إنسان الطائفي، عن أبيه، عن عروة بن الزبير، عن الزبير قال: "لما أقبلنا مع رسول الله ﷺ من لِيَّة[١] حتى إذا كنا عند السدرة[٢] وقف رسول الله ﷺ في طرف القرن الأسود حذوها، فاستقبل نخبا[٣] ببصره، وقال –أي الراوي- مرة: واديه ووقف حتى اتقف[٤] الناس كلهم ثم قال: «إن صيد وَجًّ[٥] وعِضَاهه[٦] حرام محرم لله»، وذلك قبل نزوله الطائف وحصاره لثقيف".[٧] وروي الحديث من طريق أخرى عن عروة مرسلا.[٨]

وأورد ابن القيم هذا الحديث في كتاب زاد المعاد ونقل قولَ البخاري في تضعيفه بسبب تفرد محمد بن عبد الله بن إنسان.[٩] قال البخاري في محمد بن عبد الله بن إنسان: "ولم يتابع عليه".[١٠] ومال العقيلي إلى ضعف الحديث بالتفرد أيضا.[١١] واختلف النقاد في محمد بن عبد الله إنسان. قال فيه يحيى بن معين: "ليس به بأس".[١٢] وذكره ابن حبان في الثقات.[١٣] قال أبو حاتم: "ليس بالقوي، في حديثه نظر".[١٤]

الحكم على الحديث

اختلف المحدثون في الحكم على الحديث على قولين:

---

[١] لية: بتشديد الياء وكسر اللام موضع من نواحي الطائف مر به رسول الله ﷺ حين انصرافه من حنين يريد الطائف. انظر: ياقوت الحموي، **معجم البلدان**، ج٥، ص٣٠.

[٢] السدرة شجرة النبق. انظر: ابن الأثير، **النهاية في غريب الحديث والأثر**، ج٢، ص٨٩٥.

[٣] واد بالطائف. انظر: العظيم آبادي، أبو الطيب محمد شمس الحق (ت١٣٢٩هـ)، **عون المعبود**، ط٢، ١٤م، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٥هـ، ج٦، ص٩.

[٤] أي حتى وقفوا، اتقف مطاوع وقف تقول وقفته فاتقف. انظر: العظيم آبادي، **عون المعبود**، ج٦، ص٩.

[٥] وج: موضع بناحية الطائف. انظر: ابن الأثير، **النهاية في غريب الحديث والأثر**، ج٥، ص٣٣٢.

[٦] والعضاة كل شجر له شوك. انظر: ابن الجوزي، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد (ت٥٩٧هـ/١٢٠١م)، **غريب الحديث**، ط١، ٢م، (تحقيق عبد المعطي أمين قلعجي)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٨٥م، ج١، ص٤٩٧.

[٧] أخرجه أبو داود، كتاب المناسك، باب في مال الكعبة، ج٢، ص١٦٤، رقم الحديث: ٢٠٣٤؛ وأحمد، ج١، ص١٦٥، رقم الحديث: ١٤١٦؛ والحميدي، ج١، ص٣٤، رقم الحديث: ٦٣؛ والبيهقي في السنن الكبرى، كتاب الحج، باب كراهية قتل الصيد وقطع الشجر بوج من الطائف، ج٥، ص٢٠٠، رقم الحديث: ٩٧٥٧.

[٨] أخرجه ابن زنجويه في الأموال، ج٢، ص٤٥٢، رقم الحديث: ٧٣٨.

[٩] انظر: ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج٣، ص٤٤٤.

[١٠] البخاري، محمد بن إسماعيل الجعفي (ت٢٥٦هـ/٨٧٠م)، **التاريخ الكبير**، د.ط، ٨م، (تحقيق السيد هاشم الندوي)، بيروت: دار الفكر، د.ت، ج١، ص١٤٠، رقم الترجمة: ٤٢٠.

[١١] انظر: العقيلي، **الضعفاء**، ج٤، ص٩٢، رقم الترجمة: ١٦٤٦.

[١٢] ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج٩، ص٢٤٨، رقم الترجمة: ٤٠٥.

[١٣] ابن حبان، **الثقات**، ج٩، ص٣٣، رقم الترجمة: ١٥٠٢٩.

[١٤] ابن أبي حاتم، **الجرح والتعديل**، ج٧، ص٢٩٤، رقم الترجمة: ١٥٩٣.

القول الأول: يرى أصحاب هذا القول أن الحديث صحيح. وهو رأي الشافعي وابن الملقن وأحمد شاكر.[١] وذهب المنذري إلى تحسين هذا الحديث.[٢] وبيّن ابن الملقن سبب تصحيحه للحديث قائلا: "سكت عليه أبو داود وهو على قاعدته حسن أو صحيح وكذا سكت عليه عبد الحق وهو قاض بصحته عنده".

القول الثاني: ذهب جمهور المحدثين إلى تضعيف الحديث. وممن يرى هذا القول الإمام أحمد كما روى عنه الخلال والبخاري وأبو حاتم الرازي وابن القطان الفاسي والنووي وابن القيم.[٣]

قلت: أرى أن الراجح هو رأي من ضعّف الحديث وذلك لما يلي:

١. محمد بن عبد الله بن إنسان ممن اختلف النقاد فيه. فمنهم من ضعّفه ومنهم من قال إنه لا بأس به. ومثل هذا الراوي لا يتحمل تفرده، بل تفرده يشير إلى عدم حفظه للرواية. فلذلك لم يقبل كثير من النقاد هذه الرواية.

٢. أما سكوت أبي داود فلا يستلزم تصحيحه للرواية.[٤]

فتبين بهذا أن هذا الحديث ضعيف لتفرد محمد بن عبد الله بن إنسان. ومقتضى هذه الرواية جعل وادي وَجّ حرما كمكة والمدينة. ومثل هذا الحكم لا يثبت إلا بدليل ثابت. لذلك لم يقبلها ابن القيم لضعفها.

وبدا لي من استقراء انتقادات ابن القيم لأسانيد أخبار المغازي والسير عدة ملاحظات يمكن بيانها في النقاط الآتية:

---

[١] انظر: الذهبي، **ميزان الاعتدال**، ج٢، ص٣٩٣، رقم الترجمة: ٤٢١٥؛ وابن الملقن، **البدر المنير**، ج٦، ص٣٦٧؛ وأحمد بن محمد بن حنبل الشيباني (ت٢٤١هـ/٨٥٥م)، **المسند**، ط١، ٨م، (تحقيق أحمد شاكر)، دار الحديث، القاهرة، ١٤١٦هـ/١٩٩٥م، ج٢، ص١٩٤، رقم الحديث: ١٤١٦.

[٢] انظر: ابن الملقن، **البدر المنير**، ج٦، ص٣٧٠.

[٣] انظر: البخاري، **التاريخ الكبير**، ج١، ص١٤٠، رقم الترجمة: ٤٢٠؛ وابن أبي حاتم، **الجرح والتعديل**، ج٧، ص٢٩٤، رقم الترجمة: ١٥٩٣؛ وابن القطان الفاسي، **بيان الوهم والإيهام**، ج٤، ص٣٢٧، رقم الحديث: ١٨٩٩؛ والنووي، أبو زكريا يحيى بن شرف (ت٦٧٦هـ/١٢٧٧م)، **المجموع**، د.ط، ٩م، دار الفكر، بيروت، ١٩٩٧م، ج٧، ص٩٤.

[٤] انظر: ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ/١٤٤٩م)، **النكت على مقدمة ابن الصلاح**، ط١، ٢م، (تحقيق ربيع بن هادي عمير المدخلي)، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م، ج١، ص٤٣٩؛ والصنعاني، **توضيح الأفكار**، ج١، ص١٩٨.

١. رد ابن القيم بعض أخبار المغازي والسير الضعيفة ضعفا شديدا كأن يكون رواتها مطعوني العدالة أو المتروكين.

٢. رد ابن القيم بعض أخبار المغازي والسير الضعيفة ضعفا يسيرا في الحالتين، الأولى مخالفة روايتهم رواية من هو أقوى منهم والثانية كون أخبارهم تتعلق بالعقائد أو الأحكام مما لم يجز التساهل فيها.

المبحث الثاني: مقاييس نقد متن روايات المغازي والسير

لم يكتفِ ابن القيم بنقد بعض روايات المغازي والسير بالنظر إلى الأسانيد فقط، بل ذهب أحيانا إلى نقدها بالنظر إلى متونها. وهناك عدة مقاييس استخدمها ابن القيم للتأكد من سلامة متون الروايات. غير أن هذه المقاييس لم يصرح بها ابن القيم صراحة، وإنما استنبطتها من خلال النظر إلى تصرفاته في كتاب زاد المعاد. وفيما يلي بيان للمقاييس التي استخدمها ابن القيم في نقد متون الروايات:

المطلب الأول: عرض الروايات على القرآن

إن القرآن هو كلام الله المنزل على رسوله ﷺ، وهو الذي تكفل الله بحفظه. فلذلك كل ما حكاه وتضمنه القرآن حق لا إشكال فيه. وقد جعل ابن القيم القرآن أول المقاييس لنقد متون روايات المغازي والسير.

أولا: رأي ابن القيم في عدّ القرآن الكريم مقياسا لنقد متون روايات المغازي والسير

إن القرآن الكريم هو أول المقاييس التي استخدمها ابن القيم لنقد متون روايات المغازي والسير. ولكن رأيه في عد القرآن مقياسا لنقد متون الروايات ليس كما قرّره الحنفية ومن وافقهم لأن ذلك سيؤدي إلى طرح جم غفير من روايات المغازي والسير التي لم يُذكَر موضوعها في القرآن.(١) وذلك لأن الآيات القرآنية محدودة بحيث لم تتضمن كل الأحداث التاريخية التي وقعت في عهد النبي ﷺ. بل المراد بعرض روايات المغازي والسير على القرآن عند ابن القيم هو طلب مصداق الروايات من القرآن. فيرى ابن القيم وجوب رد ما يخالف القرآن مخالفة لا يمكن الجمع بينهما.(٢) ومن خلال استقرائي لكتاب زاد المعاد وجدت أن ابن القيم يستخدم هذا المقياس لنقد متون الروايات في حالتين:

---

(١) يرى الحنفية وبعض المالكية أن أحاديث الآحاد لا تخصِّص القرآن ولا تقيِّده ولا تزيد عليه. وذلك لأن كل ذلك نوع من المخالفة ويجب تقديم القرآن لأنه قطعي. انظر: السرخسي، محمد بن أحمد بن أبي سهل (ت٤٨٣هـ/١٠٩٠م)، **الأصول**، د.ط، ٢م، دار المعرفة، بيروت، د.ت، ج١، ص٣٦٤؛ والبزدوي، علي بن محمد (ت٤٨٢هـ/١٠٨٩م)، **الأصول**، د.ط، ١م، مطبعة جاويد بريس، كراتشي، د.ت ص١٧٣؛ والشاشي، أحمد بن محمد بن إسحاق (ت٣٤٤هـ)، **الأصول**، د.ط، ١م، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٠٢هـ، ص٢٨٠؛ وابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد (ت٤٦٣هـ/١٠٧١م)، **الكافي في فقه أهل المدينة**، ط٢، ٢م، (تحقيق محمد محمد أحيد)، مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، ١٤٠٠هـ/١٩٨٠م، ج١، ص٤٣٦.

(٢) أكد د. ياسر الشمالي أن عرض الحديث على القرآن له معنيان: الأول: طلب مصداق الحديث من القرآن والثاني: الطعن في حديث لا يوافقه من نصوص القرآن بمعنى رد كل حديث جاء بحكم لم ينص عليه القرآن. انظر: الشمالي، ياسر أحمد (١٩٩٦م)، عرض الحديث على القرآن. **دراسات: علوم الشريعة والقانون**، ٢٣، (٣)، ص٢٢٣-٢٢٤.

الحالة الأولى: رد الروايات التي تخالف نصوص القرآن الكريم

رد ابن القيم بعض الروايات في حالة مخالفتها للقرآن بحيث لا يمكن الجمع والتوفيق بينهما. وذلك لأن القرآن منقول إلينا نقلا متواترا فهو أقوى ثبوتا من أخبار المغازي والسير فينبغي تقديمه. ومن الأمثلة على ذلك:

رد ابن القيم الرواية التي فيها لفظ رجب في رواية سرية الخبط وحكم عليها بالوهم.[١]

وقبل أن أبيّن موقف ابن القيم من هذه الرواية يحسن بي أن أذكر آراء العلماء في حكم القتال في الأشهر الحرم. وقد اختلف العلماء في حكم القتال في الأشهر الحرم على قولين:

القول الأول: ذهب جمهور العلماء إلى أن النهي عن القتال في الأشهر الحرم منسوخ.[٢] واستدلوا على ذلك بما يلي:

أ. قوله تعالى: ﴿ وَقَـٰتِلُواْ ٱلْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً كَمَا يُقَـٰتِلُونَكُمْ كَآفَّةً ۚ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلْمُتَّقِينَ ﴾ [التوبة: ٣٦] هذه الآية عامة تشمل القتال في الأشهر الحرم وغيرها ولم تستثن شهرا حراما.[٣]

ب. قوله تعالى: ﴿ فَإِذَا ٱنسَلَخَ ٱلْأَشْهُرُ ٱلْحُرُمُ فَٱقْتُلُواْ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَٱحْصُرُوهُمْ وَٱقْعُدُواْ لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ ۚ فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّواْ سَبِيلَهُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾

[التوبة: ٥]. فأمر الله نبيه ﷺ إذا انقضى الأجل أن يقاتلهم في الحل والحرم وعند البيت حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله.[٤] والمراد من الأشهر الحرم في الآية هي أشهر التسيير الأربعة. وهذه الآية عامة ولم تستثن شهرا حراما.[٥]

---

(١) ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج٣، ص٣٤٤.

(٢) انظر: الطبري، **جامع البيان**، ج٤، ص٣١٤؛ والقرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح، **الجامع لأحكام القرآن**، تحقيق أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، القاهرة: دار الكتب المصرية، ط١٣٨٤،٣هـ/١٩٦٤م، ج٣، ص٤٦؛ وابن الجوزي، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد، **زاد المسير**، بيروت: المكتب الإسلامي، ط٣، ١٤٠٤هـ، ج١، ص٢٣٧.

(٣) انظر: ابن كثير، **تفسير القرآن العظيم**، ج٢، ص٨.

(٤) انظر: الطبري، **جامع البيان**، ج٣، ص٥٦٧.

(٥) انظر: ابن كثير، **تفسير القرآن العظيم**، ج٢، ص٨.

ج. وتظاهرت الأخبار عن رسول الله ﷺ أنه غزا هوازن بحنين وثقيفا بالطائف، وأرسل أبا عامر إلى أوطاس لحرب من بها من المشركين في الأشهر الحرم. وذلك في شوال وبعض ذي القعدة وهو من الأشهر الحرم.(١)

القول الثاني: ذهب بعض العلماء كعطاء إلى أن النهي عن القتال في الأشهر الحرم باقٍ ولم يُنسَخ.(٢) واستدلوا على هذا القول بما يلي:

أ. قوله تعالى: ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ ۖ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ ۖ ﴾ [البقرة: ٢١٧]. هذه الآية صريحة في النهي عن القتال في الأشهر الحرم. ويحتمل أن يكون الأمر بالقتال في الأشهر الحرم إذا كان الكفار بدؤوا به وقتال الدفاع جائز اتفاقا.(٣)

ب. قوله تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تُحِلُّوا۟ شَعَـٰٓئِرَ ٱللَّهِ وَلَا ٱلشَّهْرَ ٱلْحَرَامَ وَلَا ٱلْهَدْىَ وَلَا ٱلْقَلَـٰٓئِدَ ﴾ [المائدة: ٢]. وهذه الآية من سورة المائدة وهي آخر السور نزولا وليس فيها منسوخ.(٤)

ج. أما قوله تعالى: ﴿ وَقَـٰتِلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً كَمَا يُقَـٰتِلُونَكُمْ كَآفَّةً ۚ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلْمُتَّقِينَ ﴾ [التوبة: ٣٦] فليس صريحا في نسخ النهي عن القتال في الأشهر الحرم. بل هي عامة مخصّصة بآية تحريم القتال فيها.(٥)

د. أما الاستدلال بغزوة حنين والطائف وبيعة الرضوان على النسخ ففيه نظر لأن كل هذه الغزوات بدأ بها الكفار. فيكون القتال قتال الدفاع وهو جائز اتفاقا.(٦)

---

(١) المصدر نفسه، ج٤، ص٣١٤.
(٢) انظر: القرطبي، **الجامع لأحكام القرآن**، ج٣، ص٤٦.
(٣) انظر: ابن كثير، **تفسير القرآن العظيم**، ج٢، ص٤٣٣.
(٤) انظر: ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج٣، ص٣٠٢.
(٥) انظر: ابن العثيمين، محمد بن صالح بن محمد (١٤٢٣هـ)، **تفسير الفاتحة والبقرة**، ط١، ٣م، السعودية: دار الجوزي، ج٣، ص٥٤.
(٦) انظر: ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج٣، ص٣٠١-٣٠٢.

ورجّح ابن القيم الرأي الثاني. ونعود الآن إلى موقف ابن القيم من الرواية التي فيها ذكر أن سرية الخبط وقعت في شهر رجب. وأصل القصة ثابت في الصحيحين[١] إلا أن الواقدي وابن سعد زادا في روايتهما أن السرية وقعت في شهر رجب وهو الشهر الحرام.[٢] وانتقد ابن القيم هذا اللفظ لكونه يخالف الآية القرآنية التي تنص على أن القتال في الأشهر الحرم منهي عنه فيقول عند استنباط الفوائد من هذه السرية:

"ففيها جواز القتال في الشهر الحرام إن كان ذكر التاريخ فيها برجب محفوظا **والظاهر ـ والله أعلم ـ أنه وهم غير محفوظ**، إذ لم يحفظ عن النبي ﷺ أنه غزا في الشهر الحرام ولا أغار فيه ولا بعث فيه سرية. وقد عير المشركون المسلمين بقتالهم في أول رجب في قصة العلاء بن الحضرمي فقالوا : استحل محمد الشهر الحرام. وأنزل الله في ذلك: ﴿ يَسۡـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلشَّهۡرِ ٱلۡحَرَامِ قِتَالٖ فِيهِۖ قُلۡ قِتَالٞ فِيهِ كَبِيرٞۖ ﴾ [البقرة: ٢١٧].[٣]

الحالة الثانية: رد الروايات التي تخالف سياق القرآن

إن دلالة السياق قضية مهمة لا يستغني عنها من اشتغل بالنصوص الشرعية. وقد عني بعض العلماء بقضية السياق القرآني في مؤلفاتهم كابن دقيق العيد وابن تيمية والزركشي.[٤] وقال ابن تيمية مبينا أهمية معرفة دلالة السياق: "ينظر في كل آية وحديث بخصوصه وسياقه وما يبين معناه من القرآن والدلالات فهذا أصل عظيم مهم نافع في باب فهم الكتاب والسنة والاستدلال بهما مطلقا". [٥]

وقد تأتي بعض الروايات في السير بخبر لم يخالف نصوص القرآن الكريم صراحة ولكن لاحظ ابن القيم أن مضمونها يخالف سياق بعض الآيات القرآنية فلجأ حينئذ إلى نقدها وردها على

---

[١] أخرجه البخاري، كتاب المغازي، باب عزوة سيف البحر وهم يتلقون عيرا لقريش وأميرهم أبو عبيدة بن الجراح ﷺ، ج٤، ص١٥٨٥، رقم الحديث: ٤١٠٣؛ ومسلم، كتاب الصيد والذبائح، باب إباحة ميتات البحر، ج٦، ص٦١، رقم الحديث: ٥١٠٩.

[٢] انظر: الواقدي، **المغازي**، ج١، ص٦؛ وابن سعد، **الطبقات الكبرى**، ج٢، ص١٠٠.

[٣] ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج٣، ص٣٤٤.

[٤] انظر: ابن دقيق العيد، أبو الفتح محمد بن علي بن وهب بن مطيع القشيري (ت٧٠٢هـ/١٣٠٢م)، **إحكام الأحكام**، د.ط، ٢م، مطبعة السنة المحمدية، القاهرة، د.ت، ج٢، ص٢١؛ وابن تيمية، **مجموع الفتاوى**، ج٦، ص١٨؛ والزركشي، بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر (ت٧٩٤هـ/١٣٩٢م)، **البحر المحيط**، ط١، ٤م، (تحقيق محمد محمد تامر)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م، ج٢، ص٣٥٧.

[٥] انظر: ابن تيمية، **مجموع الفتاوى**، ج٦، ص١٨.

أساس أن مضمونها يخالف السياق القرآني. ومن الأمثلة على ذلك[١] انتقاد ابن القيم الرواية التي ذكرت أن النبي ﷺ رأى ربه ليلة الإسراء. وهذا قول ابن القيم في نقد رواية ابن عباس في قضية رؤية النبي ﷺ ربه فقال:

"وأما قوله تعالى في سورة النجم: ﴿ ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّىٰ ﴾ [النجم: ٨] فهو غير الدنو والتدلي في قصة الإسراء، فإن الذي في سورة النجم هو دنو جبريل وتدليه، كما قالت عائشة وابن مسعود، **والسياق يدل عليه** فإنه قال: ﴿ عَلَّمَهُۥ شَدِيدُ ٱلْقُوَىٰ ﴾ [النجم: ٥] وهو جبريل: ﴿ ذُو مِرَّةٍ فَٱسْتَوَىٰ ۝ وَهُوَ بِٱلْأُفُقِ ٱلْأَعْلَىٰ ۝ ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّىٰ ﴾ [النجم: ٦-٨] فالضمائر كلها راجعة إلى هذا المعلم الشديد القوى...فأما الدنو والتدلي الذي في حديث الإسراء فذلك صريح في أنه دنو الرب تبارك وتدليه ولا تَعَرُّضَ في سورة النجم لذلك، بل فيها أنه رآه نزلة أخرى عند سدرة المنتهى وهذا هو جبريل".[٢]

ورواية ابن عباس التي انتقدها ابن القيم قد رواها مسلم إذ قال ابن عباس: ﴿ مَا كَذَبَ ٱلْفُؤَادُ مَا رَأَىٰٓ ﴾ [النجم: ١١] ﴿ وَلَقَدْ رَءَاهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ ﴾ [النجم: ١٣] "رآه بفؤاده مرتين".[٣] ولم يذكر ابن القيم الرواية التي فيها بيان أن التدلي في الآية هو تدلي الرب. ووجدت عند الطبري رواية ابن عباس: ﴿ دَنَا فَتَدَلَّىٰ ﴾ قال: دنا ربه فتدلى.[٤] ومضمون هذه الرواية يدل على أن الله ﷻ دنا وتدلى إلى النبي ﷺ ليلة الإسراء. ولعل هذه الرواية التي انتقدها ابن القيم لأنها تخالف سياق الآيات حيث يفهم منه أن المرئي هو جبريل.[٥]

---

[١] انظر مثالا آخر في زاد المعاد، ج٣، ص٦٣.
[٢] ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج٣، ص٣٤.
[٣] أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب معنى قول الله ﷻ ﴿ولقد رآه نزلة أخرى﴾، وهل رأى النبي ﷺ ربه ليلة الإسراء؟، ج١، ص١٥٨، رقم الحديث: ٢٨٥.
[٤] أخرجها الطبري في تفسيره، ج٢٢، ص٥٠٢ من طريق يحيى الأموي، عن أبيه، عن عمرو بن علقمة، عن أبي سلمة، عن ابن عباس ﷺ. وسنده حسن لأن فيه محمد بن عمرو بن علقمة وهو صدوق.
[٥] انظر: ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي (ت٧٥١هـ/١٣٥٠م)، **التبيان في أقسام القرآن**، د.ط، ١م، دار الفكر، بيروت، د.ت، ص١٥٨.

والذي ينبغي التنبيه عليه هنا أن هذا المقياس لم يستخدمه ابن القيم لرد روايات المغازي والسير إلا إذا كان التعارض لا يمكن التوفيق والجمع فيه. أما إذا كان الجمع والتوفيق ممكنا لا تكلف فيه فلا يلجأ ابن القيم إلى استخدام هذا المقياس لرد الروايات، بل يقوم بتفنيد رأي من ردّ الروايات بحجة مخالفتها القرآن. والمثال الذي يبيّن ذلك هو:

- ما رواه ابن عساكر في التاريخ الكبير "أن رسول الله ﷺ كان بعد أن أهدت له اليهودية الشاة المسمومة لا يأكل طعاما قُدِّم له حتى يأكل منه من قدَّمه".[1]

انتقد ابن القيم رأي بعض العلماء الذين ردوا هذه الرواية بحجة تعارضها مع قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغۡ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ مِن رَّبِّكَۖ وَإِن لَّمۡ تَفۡعَلۡ فَمَا بَلَّغۡتَ رِسَالَتَهُۥۚ وَٱللَّهُ يَعۡصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلۡكَٰفِرِينَ ﴿٦٧﴾ ﴾ [المائدة: ٦٧]. وزعم ابن القيم أن هذه الرواية لا تخالف الآية لأن مقتضى العصمة لا ينافي التعاطي بالأسباب. كما أن ضمان الله ﷻ لهذا الدين بالظهور والنصر لا ينافي مشروعية القتال وإعداد القوة ورباط الخيل.[2] فيكون امتناع النبي ﷺ عن أكل الطعام إلا بعد أن أكله من قدَّمه داخلا في باب التعاطي بالأسباب وهو لا ينافي عصمة الله ﷻ له.

ثانيا: تطبيقات المحدثين في العتماد على القرآن الكريم مقياسا لنقد متون روايات المغازي والسير

من الملاحظ أن عرض أخبار المغازي والسير على القرآن لم ينفرد به ابن القيم وحده، فقد شاركه فيه كثير من المحدثين الذين ألفوا في المغازي والسير. وقرّر الدكتور فاروق حمادة ضرورة عدم مخالفة الروايات للقرآن لقبولها فيقول:

> "فيجب أن يقدم على كل من عداه (أي القرآن)، وفي حالة تعارضه مع أي مصدر آخر يرفض مخالفه، ويؤخذ به لأنه مصدر لا يتطرق إليه أدنى شك، ولا يناقش في وصوله إلينا بأدق الطرق العلمية إلا معاند أو مكابر ينكر الشمس في رابعة النهار".[3]

---

[1] ذكره ابن قيم الجوزية في زاد المعاد، ج٣، ص٤٢١.
[2] ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج٣، ص٤٢١.
[3] فاروق حمادة، **مصادر السيرة النبوية وتقويمها**، ص٤٩.

وفيما يلي بعض النماذج من انتقاداتهم لمرويات المغازي والسير مستخدمين القرآن مقياسا للحكم عليها بالضعف أو البطلان:

أولا: حديث سماع الموتى في قليب بدر

وهذا المثال يُعَد من أوائل محاولات نقد الروايات في السيرة بعرضها على القرآن الكريم. وقد جعلت عائشة رضي الله عنها القرآن الكريم مقياسا لنقد ما رواه ابن عمر ﷺ في سماع الموتى في قليب بدر.

فقد روى يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال: "وقف رسول الله ﷺ على القليب يوم بدر، فقال: «يا فلان يا فلان، هل وجدتم ما وعدكم ربكم حقا؟ أما والله إنهم الآن ليسمعون كلامي»، قال يحيى: فقالت عائشة: "غفر الله لأبي عبد الرحمن، إنه وَهِلَ[١]، إنما قال رسول الله ﷺ: «والله إنهم ليعلمون الآن أن الذي كنت أقول لهم حقا»، وإن الله تعالى يقول:

﴿ إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ ٱلْمَوْتَىٰ ﴾ [النمل: ٨٠] ﴿ وَمَآ أَنتَ بِمُسْمِعٍ مَّن فِي ٱلْقُبُورِ ۝ ﴾ "[فاطر: ٢٢][٢]

ونقد عائشة لرواية ابن عمر مبني على عرض روايته على القرآن. وقد زعمت عائشة أن ابن عمر أخطأ في نقل تفاصيل الحادثة حتى أدّى هذا الخطأ إلى مخالفة روايته لظاهر القرآن. وهذا دليل على أن مبدأ عرض الرواية على القرآن قد بدأ في زمن الصحابة رضوان الله عليهم. نعم لا يُنكر أن كثيرا من المحدثين لا يوافقون عائشة على هذا النقد لكون ابن عمر لم ينفرد بالرواية، بل شاركه فيه أبو طلحة وابن مسعود.[٣] وقال البيهقي في رد قول عائشة:

> "وما روت لا يدفع ما روى ابن عمر، فإن العلم لا يمنع من السماع، وقد وافقه في روايته من شهد الوقعة أبو طلحة الأنصاري. واستدلالها بقوله: ﴿إنك لا تسمع الموتى﴾ فيه نظر لأنه لم يسمعهم وهم موتى لكن الله تعالى أحياهم حتى أسمعهم كما قال قتادة توبيخا لهم وتصغيرا وحسرة وندامة".[٤]

---

[١] أي غَلِطَ. انظر: ابن الأثير، **النهاية في غريب الحديث والأثر**، ج٥، ص٥٢٤.

[٢] أخرجه أحمد، ج٢، ص٣١، رقم الحديث: ٤٨٦٤. وقال شعيب الأرناؤوط: "حديث حسن". وفي إسناده محمد بن عمرو بن علقمة وهو صدوق يخطئ وللحديث شواهد صحيحة.

[٣] انظر: ابن حجر، **فتح الباري**، ج٧، ص٣٠٣.

[٤] البيهقي، **دلائل النبوة**، ج٣، ص٩٣-٩٤.

ثانيا: نقد المحدثين لقصة الغرانيق

ومن القصص المشهورة التي انتقدها بعض المحدثين قصة الغرانيق. وروي «أنَّ النبي ﷺ كان بمكة، فقرأ سورة النجم حتى انتهى إلى قوله تعالى: ﴿ أَفَرَءَيۡتُمُ ٱللَّٰتَ وَٱلۡعُزَّىٰ ۝ وَمَنَوٰةَ ٱلثَّالِثَةَ ٱلۡأُخۡرَىٰٓ ﴾ [النجم: ١٩ - ٢٠] فجرى على لسانه: [تلك الغرانيق العُلى، الشفاعة منها تُرتجى] قال: فسمع ذلك مشركو مكة، فسرُّوا بذلك، فاشتد على رسول الله ﷺ، فأنزل الله تعالى: ﴿ وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ مِن رَّسُولٖ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّآ إِذَا تَمَنَّىٰٓ أَلۡقَى ٱلشَّيۡطَٰنُ فِيٓ أُمۡنِيَّتِهِۦ فَيَنسَخُ ٱللَّهُ مَا يُلۡقِي ٱلشَّيۡطَٰنُ ثُمَّ يُحۡكِمُ ٱللَّهُ ءَايَٰتِهِۦۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٞ ﴾ [الحج: ٥٢].

وهذه القصة رويت من خمسة طرق كلها مرسلة إلا طريقا واحدا وهو طريق ابن عباس وهي معلولة لأن معظم الرواة رووها عن سعيد بن جبير مرسلة إلا أمية بن خالد فخالفهم حيث رواها عن سعيد بن جبير عن ابن عباس موصولة.[١]

آراء العلماء في هذه القصة

اختلف المحدثون في الحكم على هذه القصة على أربعة أقوال:

القول الأول: ذهب بعض العلماء إلى قبول هذه الرواية على ظاهرها دون تأويل.[٢]

القول الثاني: ذهب بعض العلماء إلى أن القصة ثابتة وتأوَّلوا هذه القصة. وهذا رأي الزمخشري وأبي المظفر السمعاني والنسفي وابن حجر والملا علي القاري.[٣] إلا أنهم اختلفوا في تأويلها على عدة تأويلات:

---

(١) انظر: ابن كثير، **تفسير القرآن العظيم**، ج٣، ص٢٨٠؛ والقصير، أحمد بن عبد العزيز بن مُقرن (١٤٣٠ﻫ)، **الأحاديث المشكلة الواردة في تفسير القرآن الكريم**، ط١، ١م، السعودية: دار الجوزي، ص٦٦٧.

(٢) انظر: ابن قتيبة، أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة (ت٢٧٦ﻫ/٨٨٩م)، **تأويل مختلف الحديث**، ط١، ١م، (تحقيق محمد زهري النجار)، دار الجيل، بيروت، ١٣٧٣ﻫ/١٩٩٢م، ص١٨١؛ وابن بطال، **شرح صحيح البخاري**، ج٣، ص٥٧؛ والسعدي، عبد الرحمن بن ناصر (ت١٣٧٦ﻫ)، **تيسير الكريم الرحمن**، ط١، ١م، (تحقيق عبد الرحمن بن معلا اللويحق)، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٢٠ﻫ/٢٠٠٠م، ص٥٤٢.

(٣) انظر: الزمخشري، أبو القاسم محمود بن عمر (ت٥٣٨ﻫ/١١٤٤م)، **تفسير الكشاف**، د.ط، ٤م، (تحيق عبد الرزاق المهدي)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ت، ج٣، ص١٦٧؛ وأبو المظفر السمعاني، منصور بن محمد بن عبد الجبار (ت٤٨٩ﻫ/١٠٩٦م)، **تفسير القرآن**، (تحقيق ياسر بن إبراهيم وغنيم بن عباس بن غنيم)، دار الوطن، الرياض، ١٤١٨ﻫ/١٩٩٧م، ج٣، ص٤٤٨؛ والنسفي، أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود (ت٧١٠ﻫ/١٣١٠م)، **مدارك التنزيل وحقائق التأويل**، ط١، ٣م، (تحقيق يوسف علي بديوي)، دار الكلم الطيب=

١. فمنهم من قال إن الشيطان دسّ هذه المقولة محاكيا صوت النبي ﷺ عند سكتاته في قراءته.[١]

٢. ومنهم من قال إن النبي ﷺ قالها توبيخا للكفار.[٢]

٣. ومنهم من تأوَّلها بأن المقولة قالها النبي ﷺ سهوا.[٣]

٤. ومنهم من تأوَّلها بأن المشركين هم الذين تلفظوا بها. وذلك لأنهم خافوا أن يقرأ النبي ﷺ من القرآن ما فيه ذم لآلهتهم فسبقوا إلى مدحها بهذه المقولة. فيكون معنى الشيطان في الرواية شيطان الإنس.[٤]

٥. ومنهم من فسر الغرانيق بأنها الملائكة وليست أصناما.[٥]

القول الثالث: ذهب بعض العلماء إلى رد القصة وتأويلها على فرض ثبوتها. وهذا رأي القاضي عياض والشوكاني وأبي زهرة والطاهر بن عاشور والألباني.[٦] إلا أنهم اختلفوا في تأويلها على فرض ثبوتها فذكروا التأويلات مثل تأويلات أصحاب القول الثاني.[٧]

القول الرابع: ذهب كثير من العلماء إلى أن الرواية غير ثابتة فلا معنى للاشتغال بتأويلها. وهو رأي ابن خزيمة والفخر الرازي وابن حزم والقاضي ابن العربي والقرطبي والسهيلي والآلوسي والعيني وأبو زهرة.[٨]

=بيروت، ١٤١٩هـ/١٩٩٨م، ج٢، ص٤٤٨؛ وابن حجر، **فتح الباري**، ج٨، ص٤٣٩-٤٤٠؛ والملا علي القاري، أبو الحسن علي بن سلطان محمد (ت١٠١٤هـ/١٦٠٦م)، **مرقاة المفاتيح**، ط١، ٩م، دار الفكر، بيروت، ١٤٢٢هـ/٢٠٠٢م، ج٢، ص٨٠٩.

[١] انظر: النسفي، **مدارك التنزيل**، ج٢، ص٤٤٨؛ والملا علي القاري، **مرقاة المفاتيح**، ج٢، ص٨٠٩.

[٢] انظر: ابن حجر، **فتح الباري**، ج٨، ص٤٤٠.

[٣] انظر: الزمخشري، **تفسير الكشاف**، ج٣، ص١٦٧؛ وابن حجر، **فتح الباري**، ج٨، ص٤٣٩.

[٤] انظر: ابن حجر، **فتح الباري**، ج٨، ص٤٤٠.

[٥] انظر: ابن حجر، **فتح الباري**، ج٨، ص٤٤٠.

[٦] انظر: القاضي عياض، **الشفا**، ج٢، ص٢٨٩؛ وابن الجوزي، **زاد المسير**، ج٥، ص٤٤١؛ والشوكاني، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله (ت١٢٥٠هـ/١٨٣٤م)، **فتح القدير**، ط١، ٦م، دار كثير ودار الكلم الطيب، بيروت ودمشق، ١٤١٤هـ، ج٣، ص٥٤٦؛ وابن عاشور، محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م)، **التحرير والتنوير**، ط١، ٣٠م، بيروت: مؤسسة التاريخ العربي، ج١٧، ص٢٢٠؛ والألباني، محمد ناصر الدين (١٤١٧هـ/١٩٩٦م)، **نصب المجانيق لنسف قصة الغرانيق**، ط٣، ١م، بيروت: المكتب الإسلامي، ص٤؛ وأحمد القصير، **الأحاديث المشكلة**، ص٦٨٢.

[٧] انظر: القاضي عياض، **الشفا**، ج٢، ص٢٩٨ وما بعدها؛ وابن العربي، **أحكام القرآن**، ج٣، ص٣٠٧؛ وابن عاشور، **التحرير والتنوير**، ج١٧، ص٢٢١؛ وأحمد القصير، **الأحاديث المشكلة**، ص٦٨٥.

[٨] انظر: الفخر الرازي، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسين (ت١٤٢٠هـ/١٩٩٩م)، **مفاتيح الغيب**، ط١، ٣٢م، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م، ج٢٣، ص٤٤؛ وابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري (ت٤٥٦هـ/١٠٦٤م)، **الفصل في الملل**، د.ط، ٥م، مكتبة الخانجي، القاهرة، د.ت، ج٤، ص١٨، وابن العربي، **أحكام القرآن**، ج٣، ص٤٥٣؛ والقرطبي، **الجامع لأحكام القرآن**، ج١٢، ص٨٣؛ والسهيلي، **الروض الأنف**، ج٣، ص٢٠٥؛ والآلوسي، أبو الفضل محمود بن عبد الله (ت١٢٧٠هـ/١٨٥٤م)، **روح المعاني**، د.ط، ٤م=

ومن حجج من ردّ هذه القصة وحكم عليها بالبطلان كونُها مخالفة للقرآن الكريم. وهناك كثير من الآيات القرآنية التي تدل على بطلان القصة ومنها:

١. قوله تعالى: ﴿ وَلَوۡ تَقَوَّلَ عَلَيۡنَا بَعۡضَ ٱلۡأَقَاوِيلِ ۝ لَأَخَذۡنَا مِنۡهُ بِٱلۡيَمِينِ ۝ ثُمَّ لَقَطَعۡنَا مِنۡهُ ٱلۡوَتِينَ ﴾ [الحاقة: ٤٤-٤٦]

٢. قوله تعالى: ﴿ قُلۡ مَا يَكُونُ لِيٓ أَنۡ أُبَدِّلَهُۥ مِن تِلۡقَآيِٕ نَفۡسِيٓۖ إِنۡ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰٓ إِلَيَّۖ إِنِّيٓ أَخَافُ إِنۡ عَصَيۡتُ رَبِّي عَذَابَ يَوۡمٍ عَظِيمٍ ﴾ [يونس: ١٥]

٣. قوله تعالى: ﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلۡهَوَىٰٓ ۝ إِنۡ هُوَ إِلَّا وَحۡيٌ يُوحَىٰ ﴾ [النجم: ٣-٤]

كل هذه الآيات صريحة في بيان أن ما خرج من فم النبي ﷺ لا يكون إلا وحيا. فلا يقدر الشيطان على تبديله وتغييره. وكذلك في الآية الأخيرة بيان أن الشيطان ليس له سلطان على النبي ﷺ. وعلى هذا، يكون تصحيح القصة يؤدي إلى تكذيب الله ﷻ.[١]

الترجيح

أرى –والله أعلم- أن الراجح هو رأي من قال إن القصة غير ثابتة لتضافر الأدلة الشرعية التي تدل على أن الرسالة المحمدية معصومة من التبديل والتغيير. أما الروايات للقصة فجميعها معلولة إما بالإرسال أو الانقطاع أو التفرد.[٢] وتعدد المراسيل لا يستلزم صحة الحديث حتى يحكم عليه بالصحة.[٣] ولو سلمنا جدلا أن أسانيد القصة تتقوى بتعدد الطرق فإن متنها معلول لمخالفتها القرآن. فصحة السند لا تستلزم صحة المتن.

أما الذين قبلوا هذه الرواية فلا يعني أنهم لم يستخدموا هذا المقياس. وهم قبلوها بدون تأويل لأنهم يرون أن هذه القصة لا تخالف القرآن فلا يوجد عندهم سبب لردها. وأما الذين قبلوها مع تأويلها فيرون أن رفع تعارضها مع القرآن ممكن بتأويلها.

وبهذا يظهر أن المحدثين قد جعلوا القرآن مقياسا لنقد روايات المغازي والسير. فكل رواية تخالف القرآن مخالفة لا يمكن التوفيق والجمع بينها وبين القرآن فهي مردودة.

=دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ت، ج١٧، ص١٨٢؛ والعيني، **عمدة القاري**، ج١٩، ص٦٦؛ وأبو زهرة، محمد بن أحمد بن مصطفى بن أحمد، **زهرة التفاسير**، د.ط، ١٠م، بيروت: دار الفكر العربي، ج٩، ص٥٠٠٥.

[١] انظر: الفخر الرازي، **مفاتيح الغيب**، ج٢٣، ص٤٤.

[٢] انظر: القصير، **الأحاديث المشكلة في القرآن**، ص٦٩٧.

[٣] انظر: الألباني، **نصب المجانيق**، ص٦١.

المطلب الثاني: عرض الروايات على التاريخ الثابت

بوسعنا أن نقول إن صحة السند وحدها لا توجب الحكم على المتن بالصحة والثبوت. ولا بد على النقاد أن ينظروا إلى المتن لمعرفة سلامة الخبر من الشذوذ والعلة. وعلى هذا، يُعَدّ عرض الروايات على التاريخ الثابت من عملية الحكم على المتن.

أولا: عرض روايات المغازي والسير على التاريخ الثابت عند ابن القيم

من خلال النظر إلى تصرفات ابن القيم في تعامله مع روايات المغازي والسير في كتاب زاد المعاد يمكنني أن أقول إن المقياس الثاني الذي استخدمه ابن القيم لنقد أخبار المغازي والسير هو عرضها على التاريخ الثابت. وقد كتب بعض أهل العلم من المعاصرين كتابا يبحث في قضية نقد الحديث بالعرض على الوقائع التاريخية.[١] إلا أن كتابه لم يتركز على الروايات التي انتقدها ابن القيم. وفي هذا المطلب سأتناول منهج ابن القيم في عرض روايات المغازي والسير على التاريخ الثابت.

ومما تجدر الإشارة إليه هنا أن التاريخ لا يصلح أن يكون مقياسا لنقد روايات المغازي والسير إلا إذا كان معدودا من الحقائق التاريخية عند العلماء. فيكون التاريخ حينئذ حقيقة قطعية أقوى من أخبار الآحاد الظنية. وإذا تعارض القطعي مع الظني ينبغي تقديم القطعي على الظني. وهناك عدة طرق اتبعها ابن القيم لإثبات الحقائق التاريخية. وفيما يلي بيان الطرق التي أثبت بها ابن القيم الحقائق التاريخية:

الطريق الأول: استدعاء ما أجمع عليه المؤرخون

إن الطريق الأول الذي اتبعه ابن القيم لإثبات الحقائق التاريخية في كتابه زاد المعاد استدعاء ما أجمع عليه المؤرخون. وإذا جاء خبر في المغازي والسير بشيء يخالف ما أجمع عليه المؤرخون حكم عليه ابن القيم بالضعف والشذوذ. ومن الأمثلة الموضّح لذلك[٢]:

---

[١] وهو شيخي الفاضل د. سلطان العكايلة. انظر: العكايلة، سلطان سند، **نقد الحديث بالعرض على الوقائع والمعلومات التاريخية**، (عمان: دار الفتح، ط١، ١٤٢٢هـ/٢٠٠٢م).

[٢] انظر مثالا آخر في زاد المعاد ج٣، ص٥٦١.

أولا: حديث إخبار النبي ﷺ لحذيفة وعمار عن أسماء المنافقين

عن ابن لهيعة، عن أبي الأسود، عن عروة، قال: "ورجع رسول الله ﷺ قافلا من تبوك إلى المدينة، حتى إذا كان ببعض الطريق مكر برسول الله ﷺ ناس من أصحابه فتآمروا عليه أن يطرحوه في عقبة في الطريق، فلما بلغوا العقبة أرادوا أن يسلكوها معه، فلما غشيهم رسول الله ﷺ أخبر خبرهم، فقال: «من شاء منكم أن يأخذ بطن الوادي فإنه أوسع لكم» وأخذ النبي ﷺ العقبة، وأخذ الناس بطن الوادي إلا النفر الذين مكروا برسول الله ﷺ لما سمعوا بذلك استعدوا وتلثموا، وقد هموا بأمر عظيم، وأمر رسول الله ﷺ حذيفة بن اليمان وعمار بن ياسر، فمشيا معه مشيا، وأمر عمارا أن يأخذ بزمام الناقة، وأمر حذيفة أن يسوقها، فبينما هم يسيرون إذ سمعوا بالقوم من ورائهم قد غشوهم، فغضب رسول الله ﷺ، وأمر حذيفة أن يردهم، وأبصر حذيفة غضب رسول الله ﷺ، فرجع ومعه محجن، فاستقبل وجوه رواحلهم، فضربها ضربا بالمحجن، وأبصر القوم وهم متلثمون، لا يشعر إنما ذلك فعل المسافر، فرعبهم الله عز وجل حين أبصروا حذيفة، وظنوا أن مكرهم قد ظهر عليه، فأسرعوا حتى خالطوا الناس، وأقبل حذيفة حتى أدرك رسول الله ﷺ، فلما أدركه، قال: «اضرب الراحلة يا حذيفة، وامش أنت يا عمار» ، فأسرعوا حتى استوى بأعلاها فخرجوا من العقبة ينتظرون الناس، فقال النبي ﷺ لحذيفة: «هل عرفت يا حذيفة من هؤلاء الرهط أو الركب أو أحدا منهم؟» قال حذيفة: عرفت راحلة فلان وفلان، وقال: كانت ظلمة الليل، وغشيتهم وهم متلثمون، فقال ﷺ: «هل علمتم ما كان شأن الركب وما أرادوا؟» ، قالوا: لا والله يا رسول الله، قال: «فإنهم مكروا ليسيروا معي حتى إذا أظلمت في العقبة طرحوني منها» ، قالوا: أفلا تأمر بهم يا رسول الله إذا جاءك الناس فتضرب أعناقهم؟، قال: «أكره أن يتحدث الناس ويقولوا إن محمدا قد وضع يده في أصحابه» ، فسماهم لهما، وقال: «اكتماهم».[١]

لاحظ ابن القيم وقوع الوهم في هذه الرواية إذ ذكرت أن النبي ﷺ أخبر حذيفة وعمارا عن أسماء المنافقين في غزوة تبوك. فخالفت هذه الرواية الحقيقة التاريخية المعروفة وهي انفراد حذيفة بن اليمان بمعرفة أسماء المنافقين. ولذلك سُمِّي حذيفة بصاحب السر الذي لا يعلمه غيره.[٢] ومما يدل على وقوع الوهم في الرواية ما يلي:

أ. عن أبي نضرة عن قيس قال: قلت لعمار: أرأيتم صنيعكم هذا الذي صنعتم في أمر علي، أرأيا رأيتموه أو شيئا عهده إليكم رسول الله ﷺ؟، فقال: ما عهد إلينا رسول الله ﷺ شيئا لم يعهده إلى الناس كافة ولكن حذيفة أخبرني عن النبي ﷺ قال: قال النبي ﷺ: «في أصحابي اثنا عشر منافقا،

---

[١] أخرجه البيهقي في الدلائل، ج٥، ص٢٥٧. وسنده ضعيف لضعف ابن لهيعة وثبوت وهمه في هذه الرواية.

[٢] ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج٣، ص٤٧٩.

فيهم ثمانية لا يدخلون الجنة حتى يلج الجمل في سم الخياط، ثمانية منهم تكفيكهم الدُبَيلَة[١]».[٢]
وسياق هذا الحديث يدل على أن النبي ﷺ أعلم حذيفة بأسماء المنافقين فذكر حذيفة لعمار أن عددهم اثنا عشر.

ب. روى ابن إسحاق هذه القصة وذكر أن النبي ﷺ أعلم بأسماء المنافقين حذيفة وحده.[٣]

ج. عن إبراهيم النخعي قال: ذهب علقمة إلى الشام، فلما دخل المسجد قال: "اللهم يَسِّر لي جليسا صالحا"، فجلس إلى أبي الدرداء فقال أبو الدرداء: "ممن أنت؟"، قال: "من أهل الكوفة"، قال: **أليس فيكم أو منكم صاحب السر الذي لا يعلمه غيره يعني حذيفة؟"**، قال: قلت: "بلى"، قال: "أليس فيكم أو منكم الذي أجاره الله على لسان نبيه ﷺ يعني من الشيطان يعني عمارا؟"، قلت: "بلى" قال: "أليس فيكم أو منكم صاحب السواك أو السرار؟"، قال: "بلى"...[٤] وهذه الرواية أيضا تدل على أن حذيفة انفرد بمعرفة أسماء المنافقين حتى يُسَمَّى بصاحب السر.

ثانيا: ذكر بلال في حادثة بحيرى الراهب

روى عبد الرحمن بن غزوان عن يونس بن أبي إسحاق عن أبي بكر بن أبي موسى عن أبي موسى قصة النبي ﷺ مع بحيرى الراهب قبل البعثة وفيها لفظ: "فلم يزل يناشده حتى ردّ أبو طالب وبعث معه أبو بكر بلالا وزوّده الراهب من الكعك والزيت".[٥]

انتقد ابن القيم لفظ بلال في هذه القصة لأن بلالا لم يكن موجودا عند وقوع القصة حتى وإن كان موجودا فإنه لم يكن مع أبي بكر. وهذا مما أجمع عليه أئمة المغازي.[٦] ولم ينفرد ابن القيم بالحكم على القصة بالوهم، بل ذهب عدد من المحدثين إلى نقدها خلافا للحاكم والحلبي.[٧]
والنقاد الذين حكموا على الرواية بالوهم اختلفوا في ثبوت أصل القصة. فهم في ذلك على رأيين:

---

(١) الدبيلة هي الداهية وأطلقت على قرحة تحدث في بطن الإنسان. وجاء في بعض الروايات أن الدبيلة سراج يخرج في أكتافهم، ولعله أراد به ورما حارا يحدث في أكتافهم بحيث يظهر تلك الحرارة وشدة لهبها ممثلة بسراج من النار. انظر: الملا علي القاري، **مرقاة المفاتيح**، ج١٧، ص١٨٩.

(٢) أخرجه مسلم، كتاب صفات المنافقين وأحكامهم، باب ١٣، ج٤، ص٢١٤٣، رقم الحديث: ٢٧٧٩؛ وأحمد، ج٤، ص٣١٩، رقم الحديث: ١٨٩٠٥؛ والبيهقي في السنن الكبرى، كتاب المرتد، باب ما يحرم به الدم من الإسلام زنديقا كان أو غيره، ج٨، ص١٩٨، رقم الحديث: ١٦٦١٣.

(٣) انظر: البيهقي، **دلائل النبوة**، ج٥، ص٢٥٧-٢٥٨؛ وابن كثير، **البداية والنهاية**، ج٥، ص١٩. وسنده منقطع.

(٤) أخرجه البخاري، كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنهم، باب مناقب عمار وحذيفة رضي الله عنهما، ج٣، ص١٣٦٨، رقم الحديث: ٣٥٣٣.

(٥) أخرجه الترمذي، كتاب المناقب، باب ما جاء في بدء نبوة النبي ﷺ، ج٥، ص٥٩٠، رقم الحديث: ٣٦٢٠؛ والأصبهاني في الدلائل، ص٤٥، رقم الحديث: ١١؛ والبيهقي في الدلائل، ج٢، ص٢٥. وقال الترمذي: "هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه".

(٦) انظر: ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج١، ص٧٥.

(٧) انظر: الحاكم، **المستدرك**، ج٢، ص٦٧٢، رقم الحديث: ٤٢٢٩. ومال البرهان الحلبي أيضا إلى تصحيح الحديث حيث قال إن وجود بلال في القصة غير مستحيل. وربما سافر مع هذا العير بأمر سيده أمية بن خلف. انظر: البرهان الحلبي، **السيرة الحلبية**، ج١، ص١٧٦.

الرأي الأول: ذهب أصحاب هذا القول إلى أن القصة غير ثابتة أصلا. وهذا قول الذهبي وابن كثير والمقريزي.[١] وحجتهم في ردّ الرواية كليا كون الرواية من مناكير عبد الرحمن بن غزوان ومخالفتها للتاريخ الثابت والعقل كما سيأتي.

الرأي الثاني: أما أصحاب هذا القول فإنهم ذهبوا إلى أن أصل القصة ثابتة. والوهم وقع في لفظة بلال فقط. وهذا رأي جمهور العلماء أمثال ابن حجر العسقلاني والسيوطي والديار البكري وهو اختيار ابن القيم.[٢] فإنهم يرون أن عبد الرحمن بن غزوان ثقة. فيرى ابن حجر أن لفظ بلال مدرج من الراوي فإدراجه في الرواية لا يوجب ردها كليا.[٣] وأما ابن القيم فإنه يرى وقوع التصحيف في الرواية بدليل أن البزار رواه وفيه ذكر رجل بدلا من بلال.[٤]

إن القول بوقوع التصحيف بعيد لأن لفظ بلال لا يشبه لفظ رجل مما يجعل احتمال وقوع التصحيف صعبا.[٥] ويرى بعض الباحثين أن أصل القصة ثابت لتعدد طرقها.[٦] وإني أميل إلى أن أن القصة لم تثبت لأن كل طرقها إما مرسلة[٧] وإما معضلة[٨] فلا تقبل لإثبات المعجزات مثل ظل ظل الغمامة على النبي ﷺ وتَهَصُّر[٩] أغصان الشجر عليه.[١٠] فلو كانت هذه القصة ثابتة لتذاكرتها قريش ولاشتهرت عندهم، والله أعلم.

---

[١] انظر: الذهبي، **تاريخ الإسلام**، ج١، ص٥٠٤؛ وابن كثير، **البداية والنهاية**، ج٢، ص٢٨٥؛ والمقريزي، **إمتاع الأسماع**، ج٨، ص١٧٨.

[٢] انظر: ابن حجر، **الإصابة**، ج١، ص٣٥٣، رقم الترجمة: ٧٩٦؛ والسيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر (ت٩١١هـ/١٥٠٥م)، **الخصائص الكبرى**، د.ط، ١م، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م، ص١٤١؛ والديار البكري، **تاريخ الخميس**، ج١، ص٢٥٩.

[٣] انظر: ابن حجر، **الإصابة**، ج١، ص٣٥٣، رقم الترجمة: ٧٩٦.

[٤] انظر: ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج١، ص٧٥.

[٥] أكرم العمري، **السيرة النبوية الصحيحة**، ج١، ص١٠٩.

[٦] أكرم العمري، **السيرة النبوية الصحيحة**، ج١، ص١٠٩-١١٠.

[٧] أخرجها ابن سعد بلفظ آخر من طريق أبي مجلز. وذكر الذهبي أن الزهري أيضا رواها مرسلة. انظر: ابن سعد، **الطبقات الكبرى**، ج١، ص٩٦؛ والذهبي، **تاريخ الإسلام**، ج١، ص٥٠٥.

[٨] أخرجها ابن سعد لفظ آخر من طريق داود بن الحصين ورواها ابن إسحاق عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم. انظر: الطبري، **تاريخ الأمم والرسل والملوك**، ج١، ص٥١٩؛ وابن سعد، **الطبقات الكبرى**، ج١، ص٩٧.

[٩] أي تهدلت عليه. انظر: ابن الأثير، **النهاية في غريب الحديث والأثر**، ج٥، ص٦٠٩.

[١٠] قال ابن كثير: "أن الغمامة لم تذكر في حديث أصح من هذا". ابن كثير، **البداية والنهاية**، ج٢، ص٢٨٥.

ثالثا: حديث زواج النبي ﷺ بأم حبيبة

روى عكرمة عن أبي زميل، عن ابن عباس قال: "كان المسلمون لا ينظرون إلى أبي سفيان ولا يقاعدونه فقال للنبي ﷺ: "يا نبي الله، ثلاث أعطنيهن"، قال: «نعم»، قال: "عندي أحسن العرب وأجمله أم حبيبة بنت أبي سفيان أزوجكها"، قال: «نعم»، قال: "ومعاوية تجعله كاتبا بين يديك"، قال: «نعم»، قال: "وتؤمرني حتى أقاتل الكفار كما كنت أقاتل المسلمين"، قال: «نعم»". قال أبو زميل: "ولولا أنه طلب ذلك من النبي ﷺ ما أعطاه ذلك لأنه لم يكن يسئل شيئا إلا قال: نعم".[١]

وانتقد ابن القيم هذا الحديث لأنه يخالف ما أجمع عليه العلماء من أن النبي ﷺ تزوج أم حبيبة قبل فتح مكة وهو قبل إسلام أبي سفيان بزمان.[٢] وعقب البيهقي على الحديث قائلا:

> "وهذا الحديث في قصة أم حبيبة رضي الله عنها **قد أجمع أهل المغازي على خلافه**، فإنهم لم يختلفوا في أن تزويج أم حبيبة رضي الله عنها كان قبل رجوع جعفر بن أبي طالب وأصحابه من أرض الحبشة، وإنما رجعوا زمن خيبر فتزويج أم حبيبة كان قبله وإسلام أبي سفيان بن حرب كان زمن الفتح...".[٣]

آراء العلماء في الحكم على الحديث

وقد اختلفت أنظار العلماء في هذا الحديث على ثلاثة أقوال:

القول الأول: يرى أصحاب هذا القول أن هذا الحديث صحيح وتأوّلوا الحديث على المعنى الذي لا يخالف التاريخ. إلا أنهم اختلفوا في تأويله:

١. وذهب ابن الصلاح إلى احتمال أن أبا سفيان سأل النبي ﷺ تجديد العقد تطييبا لقلبه أو يرى أن إسلامه يقتضي تجديد العقد.[٤] ومال ابن حجر إلى التأويل الثاني.[٥]

---

[١] أخرجه مسلم، كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنهم، باب من فضائل أبي سفيان بن حرب ﷺ، ج٤، ص١٩٤٥، رقم الحديث: ٢٥٠١؛ والطبراني في المعجم الكبير، ج١٢، ص١٩٩، رقم الحديث: ١٢٨٨٥-١٢٨٨٦؛ وابن حبان، كتاب إخباره ﷺ عن مناقب الصحابة رجالهم ونسائهم بذكر أسمائهم رضوان الله عليهم أجمعين، باب ذكر أبي سفيان ﷺ، ج١٦، ص١٨٩، رقم الحديث: ٧٢٠٩؛ والبيهقي في السنن الكبرى، كتاب النكاح، باب لا يكون الكافر وليا لمسلمة، ج٧، ص١٤٠، رقم الحديث: ١٣٥٧٨.

[٢] انظر: ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج١، ص١٠٢. وانظر أيضا: البيهقي، **السنن الكبرى**، ج٧، ص١٤٠، رقم الحديث: ١٣٥٧٨؛ وابن الجوزي، **كشف المشكل**، ج٢، ص٤٦٣.

[٣] البيهقي، **السنن الكبرى**، ج٧، ص١٤٠، رقم الحديث: ١٣٥٧٨.

[٤] انظر: النووي، **شرح صحيح مسلم**، ج١٦، ص٦٣-٦٤.

[٥] انظر: ابن حجر، **الإصابة**، ج٧، ص٦٥٣، رقم الترجمة: ١١١٨٥.

وأجيب عن هذا التأويل بأن ليس في الحديث ما يدل على أن النبي ﷺ قال له إنه يحتاج إلى تجديد العقد.[١]

٢. وذهب البيهقي إلى أن المسألة الأولى سألها أبو سفيان وهو كافر. والمسألة الثانية والثالثة سألهما بعد إسلامه. فذكر الراوي كل هذه المسائل في حديث واحد.[٢]

القول الثاني: بالغ ابن حزم حتى عدّ الحديث موضوعا وضعه عكرمة.[٣]

وأجيب بأن اتهام عكرمة بوضع هذا الحديث لا دليل عليه. ولم يوجد من العلماء من ينسب عكرمة إلى الوضع.[٤]

القول الثالث: ذهب بعض العلماء إلى أن لفظة أم حبيبة في الحديث وهم من الراوي. وهذا رأي ابن الأثير وابن الجوزي وهو اختيار ابن القيم وابن كثير.[٥] ومال ابن القيم إلى احتمال أن الراوي الراوي أراد أن يذكر عزة أخت أم جبيبة فوهم فيه. قال ابن القيم:

"وهذا الجواب حسن لولا قوله في الحديث: "فأعطاه رسول الله ﷺ ما سأل"، فيقال حينئذ: هذه اللفظة وهم من الراوي، فإنه أعطاه بعض ما سأل، فقال الراوي: أعطاه ما سأل أو أطلقها إتكالا على فهم المخاطب أنه أعطاه ما يجوز إعطاؤه مما سأل، والله أعلم".[٦]

قلت: وأولى الأقوال عندي أن لفظة أم حبيبة وهم من الراوي. فإنه أراد أن يذكر رملة أخت أم حبيبة فوقع في الوهم. أما استجابة النبي ﷺ لسؤال أبي سفيان بـ "نعم" مع أن الجمع بين الأختين لا يجوز فلا يعني تقريرا منه وإنما للتنبيه على أنه يسمع كلام أبي سفيان. فيكون هذا من باب الاستماع والمؤانسة سيما هو حديث عهد بالإسلام.[٧]

---

[١] انظر: النووي، **شرح صحيح مسلم**، ج١٦، ص٦٣-٦٤.

[٢] انظر: البيهقي، **السنن الكبرى**، ج٧، ص١٤٠، رقم الحديث: ١٣٥٧٨.

[٣] انظر: ابن حزم، **المحلى**، ج١، ص٢٧٨.

[٤] انظر: النووي، **شرح صحيح مسلم**، ج١٦، ص٦٣.

[٥] انظر: ابن سيد الناس، **عيون الأثر**، ج٢، ص٣٧٤؛ وابن الجوزي، **كشف المشكل**، ج٢، ص٤٦٣؛ وابن الأثير، **أسد الغابة**، ج٦، ص١١٦، رقم الترجمة: ٦٩٢٤؛ وابن كثير، **السيرة النبوية**، ج٣، ص٢٧٧.

[٦] ابن القيم، **زاد المعاد**، ج١، ص١٣٨.

[٧] انظر: سلطان العكايلة، **نقد الحديث**، ص١٢٧.

الطريق الثاني: الاستدلال بسكوت أئمة المغازي والسير

وهذا أيضا يُعَدّ من الطرق التي استخدمها ابن القيم لإثبات التاريخ الثابت. وعلى هذا الأساس لم يقبل ابن القيم خبرا إذا جاء بشيء لم ينقله أحد من أئمة المغازي والسير المتقدمون. فيكون سكوت المؤرخين عن نقل حادثة معينة تتوفر الدواعي على نقلها قرينة قوية تدل على أنها لم تثبت تاريخيا. والأمثلة الآتية توضّح ذلك:

أولا: حديث سؤال أبي سفيان من النبي ﷺ تأميره في الغزو

تقدم بيان أن ابن القيم انتقد حديث أبي سفيان الذي رواه مسلم في زواج النبي ﷺ بأم حبيبة. وهناك وهم آخر للحديث الذي تفطن له ابن القيم وهو سؤال أبي سفيان من النبي ﷺ أن يؤمره حتى يقاتل الكفار فأجازه النبي ﷺ. فقال ابن القيم ناقدا هذا الحديث: "وأيضا ففي هذا الحديث أنه قال له: "وتؤمرني حتى أقاتل الكفار كما كنت أقاتل المسلمين"، قال: «نعم». ولا يعرف أن النبي ﷺ أمر أبا سفيان البتة".[١]

فجعل ابن القيم عدم نقل أئمة المغازي والسير قصة تأمير أبي سفيان في غزو الكفار قرينة تدل على وقوع الوهم في الحديث.

ثانيا: ذكر الزهري هلال بن أمية ومرارة بن الربيع ممن شهد بدرا

انتقد ابن القيم الزهري حين ذكر في روايته عن كعب بن مالك أن هلال بن أمية الواقفي ومرارة ابن الربيع العامري من الذين شهدوا بدرا. وحجته في رد ما ذكره الزهري أن المؤرخين المتقدمين لم يذكروهما ممن شارك في غزوة بدر. فقال ابن القيم:

> "وقوله (أي كعب): "فذكروا لي رجلين صالحين قد شهدا بدرا لي فيهما أسوة" هذا الموضع مما عد من أوهام الزهري فإنه لا يحفظ عن أحد من أهل المغازي والسير البتة ذكر هذين الرجلين في أهل بدر لا ابن إسحاق ولا موسى بن عقبة ولا الأموي ولا الواقدي ولا أحد ممن عد أهل بدر...".[٢]

---

[١] ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج١، ص١٠٧.
[٢] المصدر نفسه، ج٣، ص٥٠٥.

بيد أن ابن القيم ليس أول من وهّم الزهري في هذه الرواية. وقد نحى ابن الجوزي هذا المنحى قبله حيث وهّم الزهري في عدهم ممن شهد بدرا لأجل سكوت أئمة المغازي والسير. فقال ابن الجوزي: "وقوله (أي كعب): "«رجلين شهدا بدرا» وهمٌ من الزهري، فإنهما لم يشهدا بدرا".[١]

ثالثا: ذكر سعد بن أبي سرح في غزوة تبوك

ذكر ابن إسحاق أن سعد بن أبي سرح من المنافقين الذين شاركوا في غزوة تبوك.[٢] وانتقد ابن القيم ما ذكره ابن إسحاق لكون سعد بن أبي سرح لم يُعْرَف إسلامُه البتة. فكون سكوت أئمة المغازي والسير عن نقل إسلامه قرينة تدل على أنه لم يكن من المنافقين.[٣]

الطريق الثالث: النظر إلى استمرارية العمل بمقتضى الخبر زمن الخلفاء الراشدين

والطريق الأخير الذي استخدمه ابن القيم لإثبات الحوادث التاريخية هو النظر إلى استمرارية العمل بمقتضى الخبر زمن الخلفاء الراشدين. وذلك لأن زمن النبي ﷺ زمن التشريع وإذا كان الخبر ثابتا تاريخيا لكان العمل بمقتضاه مستمرا حتى في زمن الخلفاء الراشدين بشرط ألا يكون العمل به منسوخا أو خاصا به ﷺ. ولكن هذا الطريق مخصوص بالخبر المتعلق بالأحكام الشرعية. وقد أشار ابن القيم إلى هذا المقياس فقال: "الأحاديث إذا اختلفت عن النبي ﷺ، فإنه ينظر إلى ما عمل به أصحابه من بعده، وقد تقدم ذكر عمل الخلفاء الراشدين، وأهليهم، وغيرهم من الصحابة بالمزارعة".[٤] والمثال على ذلك رد ابن القيم رأي من أثبت أن النبي ﷺ صلى على بعض الشهداء فقال:

> "أن شهيد المعركة لا يُصَلّى عليه لأن رسول الله ﷺ لم يصلِّ على شهداء أُحُد، ولم يُعْرَف عنه أنه صلى على أحد ممن استشهد معه في مغازيه، وكذلك خلفاؤه الراشدون، ونوابهم من بعدهم".[٥]

---

[١] ابن الجوزي، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد (ت٥٩٧هـ/١٢٠١م)، **المنتظم في تاريخ والملوك والأمم**، ط١، ١٠م، (تحقيق محمد عبد القادر عطا ومصطفى عبد القادر عطا)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٢هـ/١٩٩٢م، ج٣، ص٣٧١.

[٢] أخرجه البيهقي في الدلائل، ج٥، ص٢٥٨.

[٣] انظر: ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج٣، ص٤٨٠.

[٤] ابن القيم، **حاشية ابن القيم على سنن أبي داود**، ج٩، ص١٨٦.

[٥] ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج٣، ص١٩٥.

وواضح من خلال النظر في هذا القول أن ابن القيم جعل عمل الخلفاء الراشدين مقياسا لنقد بعض الأخبار التاريخية. والذي يبدو لي أن ابن القيم قد غيّر رأيه لأنه كان يرى أن الخليفة مخيَّر بين الصلاة على الشهداء وتركها لورود الآثار في هذا الباب كما ذكره في كتابه تهذيب السنن.[١] وقد صنَّف ابن القيم كتابه زاد المعاد بعد تأليف هذا الكتاب بدليل أنه عزا بعض المسائل في زاد المعاد إلى تهذيب السنن. وهذا يشير إلى تأخر تصنيف زاد المعاد.

ثانيا: رأي المحدثين في عرض روايات المغازي والسير على التاريخ الثابت

ومن أنعم نظره في كتب الحديث والمغازي يجد أن العلماء منذ زمن مبكر قد استخدموا العرض على التاريخ الثابت مقياسا لنقد أخبار المغازي والسير. وقد ذكرتُ عند عرض انتقادات ابن القيم لبعض الأخبار بعض آراء المحدثين أمثال البيهقي وابن الجوزي والمناوي الذين وافقوا ابن القيم في تضعيف الروايات التي تخالف التاريخ الثابت. وفيما يلي بعض النماذج الأخرى التي تدل على اعتماد المحدثين على هذا المقياس:

١. روى يحيى بن محمد التجيبي عن حرملة، عن عمه، عن ابن وهب، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما رفعه: «رأيت ليلة أسري بي الكوفة ودخلت مسجدها وصليت فيه أربع ركعات». وقال الدراقطني: "هذا موضوع كذب".[٢] وبيَّن الدكتور خالد علال علامة وضع الرواية وهي كونها مخالفة للتاريخ الثابت والكوفة فتحها المسلمون بعد عهد النبي ﷺ ولم يكن في عهده مسجد فيها.[٣]

٢. قال ابن سعد: أخبرنا قبيصة بن عقبة أبو عامر السوائي، أخبرنا سفيان بن سعيد الثوري عن علقمة بن مرثد عن ابن بريدة عن أبيه قال: لما فتح رسول الله ﷺ مكة أتى جذم قبر فجلس إليه وجلس الناس حوله، فجعل كهيئة المخاطب، ثم قام وهو يبكي، فاستقبله عمر، وكان من أجرأ الناس عليه، فقال: "بأبي أنت وأمي يا رسول الله، ما الذي أبكاك؟"، فقال: «هذا قبر أمي سألت ربي الزيارة فأذن لي، وسألته الاستغفار فلم يأذن لي، فذكرتها فرققت فبكيت»، فلم ير يوما كان

---

[١] انظر: ابن القيم، محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية (ت٧٥١هـ/١٣٥٠م)، **تهذيب السنن**، ط١، ١٤م، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٥هـ، ج٨، ص٢٨٤. وانظر أيضا: ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج١، ص١٤٨.

[٢] انظر: ابن حجر، ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ/١٤٤٩م)، **لسان الميزان**، ط٣، ٧م، (تحقيق دائرة المعرف النظامية بالهند)، مؤسسة الأعلمي، بيروت، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م، ج٦، ص٢٧٥، رقم الترجمة: ٩٦٧.

[٣] علال، خالد كبير (١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م)، **مدرسة الكذابين في رواية التاريخ الإسلامي**، ط١، ١م، الجزائر: دار البلاغ.

أكثر باكيا من يومئذ.[١] انتقد ابن سعد هذه الرواية وحكم عليها بالوهم لمخالفتها لما أجمع عليه أئمة المغازي والسير وهو كون أم النبي ﷺ مدفونة بالأبواء لا بمكة. قال ابن سعد: "وهذا غلط وليس قبرها بمكة وقبرها بالأبواء".[٢]

---

[١] أخرجه ابن سعد، ج١، ص١١٧.

[٢] ابن سعد، **الطبقات الكبرى**، ج١، ص١١٧.

المطلب الثالث: عرض الروايات على العقل

إن العقل نعمة منَّ الله ﷻ بها على الإنسان وبه يتميز عن الجماد والحيوان. وهو أداة التفكير التي يستطيع بها الإنسان أن يُمَيِّز بين الحسن والقبح في حياته. ومما لا شك فيه أن بعض الصحابة قد جعلوا العقل مقياسا لنقد متون بعض الأحاديث التي وصلت إليهم.[١] ولكنني وجدتُ أن الصحابة رضوان الله عليهم ليسوا أول من استخدم هذا المقياس لنقد متون الأخبار، بل سبق إلى استخدامه النبي ﷺ. وعلى هذا، تكون تطبيقات الصحابة في نقد متون الروايات بناء على النظر العقلي مستمدة مما قام به النبي ﷺ. ومما يدل على أن النبي ﷺ استخدم العقل لنقد الأخبار ما يلي:

- عن نافع عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ قاتل أهل خيبر حتى ألجأهم إلى قصرهم، فغلب على الأرض والزرع والنخل، فصالحوه على أن يجلوا منها ولهم ما حملت ركابهم ولرسول الله ﷺ الصفراء والبيضاء ويخرجون منها، فاشترط عليهم أن لا يكتموا ولا يغيبوا شيئا فإن فعلوا فلا ذمة لهم ولا عصمة، فغيبوا مسكا فيه مال وحلي لحيي بن أخطب كان احتمله معه إلى خيبر حين أجليت النضير، فقال رسول الله ﷺ لعم حيي: «ما فعل مسك حيي الذي جاء به من النضير؟»، فقال: "أذهبته النفقات والحروب"، فقال ﷺ: «العهد قريب المال أكثر من ذلك»، فدفعه رسول الله ﷺ إلى الزبير بن العوام، فمَسَّه بعذاب....[٢]

وفي قول النبي ﷺ: «العهد قريب المال أكثر من ذلك» لعم حيي دليل على أنه ﷺ عرض خبر عم حيي على العقل. وذلك لأن نفاد المال في وقت قصير مما يستبعده العقل السليم فلذلك لم يقبل النبي ﷺ خبر عم حيي ومسّه بعذاب. واستنبط ابن القيم من هذه الرواية دليلا على جواز الاعتماد على القرائن.[٣] ولا ريب أن البحث عن القرائن في حادثة معينة يعتمد على العقل.

---

[١] انظر: الدميني، مسفر عزم (١٤٠٤هـ/١٩٨٤م)، **مقاييس نقد متون السنة**، ط١، ١م، الرياض: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ص٩٥؛ والخير آبادي، محمد أبو الليث (١٤١٠هـ)، **مظاهر لتعامل السلف مع التراث في السنة المشرفة**، مجلة الحكمة، السعودية، (١٩)، ص١١٠.

[٢] أخرجه ابن حبان، كتاب المزارعة، ذكر خبر ثالث يصرح بأن الزجر عن المخابرة والمزارعة اللتين نهى عنهما إنما زجر عنه إذا كان على شرط مجهول، ج١١، ص٦٠٧، رقم الحديث: ٥١٩٩؛ والبيهقي في السنن الكبرى، كتاب السير، باب من رأى قسمة الأراضي المغنومة ومن لم يرها، ج٩، ص١٣٧، رقم الحديث: ١٨١٦٨. وقال ابن حجر: "رجاله ثقات". وصححه شعيب الأرناؤوط وحسنه الألباني. انظر: ابن حجر، **فتح الباري**، ج٧، ص٤٧٩؛ والألباني، محمد ناصر الدين بن الحاج نوح (١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م)، **التعليقات الحسان على صحيح حبان**، ط١، ١٢م، جدة: دار با وزير، ج٧، ص٤٢٩.

[٣] ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج٣، ص١٣٢.

ولم ينفرد أئمة المغازي بهذا المقياس لنقد روايات المغازي والسير، بل أكّد منهج البحث التاريخي المعاصر اليوم ضرورة استخدام المعيار العقلي لنقد الروايات التاريخية.[١] ومما ينبغي التنبيه عليه أن عرض الروايات على العقل لا يعني رد كل الأحاديث التي تخالف الرأي. وهناك فرق بين العقل والرأي، إذ ليس كل ما يخالف رأينا يكون مخالفا للعقل. وهذا ما لم يدركه العقلانيون حتى انزلقوا إلى رد بعض الأحاديث التي تخالف آراءهم.

أولا: رأي ابن القيم في عرض الروايات على العقل

يبدو واضحا من استقراء كتاب زاد المعاد لابن القيم أن عرض روايات المغازي والسير على العقل هو المقياس الثالث الذي اعتمد عليه ابن القيم لنقد المتون. وذلك لأنه يرى أن الأخبار التاريخية لا بد أن تتصف بالواقعية والمعقولية. والواقعية سمة بارزة من سمات الدين على وجه العموم وإن فقدان هذه الخاصية يؤدي إلى انحراف في التصور وفي التطبيق.[٢]

ومما تجدر الإشارة إليه أن هذا المقياس خاص بما يمكن أن يدركه العقل. أما القضايا التي لا مجال للعقل فيها كصفات الله ﷻ وأسمائه فلجأ ابن القيم إلى تسليمها إذا صح سندها. وذلك لعدم قدرة العقل على إدراكها من غير طريق الوحي.[٣]

ومن خلال استقرائي لكتاب زاد المعاد تبيّن لي أن ابن القيم تعامل مع عدد من روايات المغازي والسير معتمدا على هذا المقياس. ويكون نقده لهذه الروايات على النحو الآتي:

أولا: رد الروايات التي يحيل العقل وقوعها

كما أن العقل هبة من الله ﷻ لعباده ليكون أداة للتفكير فكذلك الشريعة الإسلامية هبة من الله لهم لتكون مصدرا في تدبير شؤون حياتهم. وعلى هذا، فلا يُتصوَّر أن يكون ثمة التعارض بين الشريعة والعقل. قد تأتي الشريعة بما يحير العقول لا بما تحيله العقول. وما أحسن ما قاله ابن تيمية:

---

[١] حسن عثمان، **منهج البحث التاريخي**، ط٨، ١م، بيروت: دار المعارف، ص١٣١.

[٢] سلطان العكايلة، **نقد الحديث**، ص٩٠.

[٣] ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج٣، ص٢٠٧.

"فإن الرسول ﷺ لا يجوز عليه أن يخالف شيئا من الحق ولا يخبر بما تحيله العقول وتنفيه لكن يخبر بما تعجز العقول عن معرفته، فيخبر بمحارات العقول لا بمحالات العقول...".[١]

انطلاقا من هذا الموقف، قام ابن القيم بنقد روايات المغازي والسير التي يحيل العقل وقوعها. والمثال التالي يدل على تطبيق ابن القيم مقياس عرض روايات المغازي والسير على العقل[٢]:

حديث أمر النبي ﷺ أم سلمة بموافاته بمكة يوم النحر

عن أبي معاوية، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن زينب، عن أم سلمة رضي الله عنها: "أن النبي ﷺ أمرها أن توافيه يوم النحر بمكة".

تخريج الحديث

مدار الحديث على أبي معاوية:

١. رواه أبو خيثمة[٣] ويحيى بن يحيى[٤] وأبو كريب ومحمد بن حاتم[٥] وعبد الله بن هاشم الطوسي[٦] عن أبي معاوية، عن هشام، عن عروة، عن زينب، عن أم سلمة: "أن رسول الله ﷺ أمرها أن توافي صلاة الصبح يوم النحر بمكة". ووقع الشك في رواية عبد الله بن هاشم الطوسي وفيه: "أمرها رسول الله ﷺ أن توافي لصلاة الصبح بمكة أو لصلاة الضحى".

---

(١) ابن تيمية، تقي الدين أحمد بن عبد السلام بن عبد الحليم بن عبد السلام الحراني (ت٧٢٨هـ/١٣٢٨م)، **درء تعارض العقل والنقل**، د.ط، ١٠م، (تحقيق عبد اللطيف عبد الرحمن)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٧هـ/١٩٩٧م، ج٥، ص٢٩٦-٢٩٧.

(٢) انظر مثالا آخر في زاد المعاد، ج٢، ص٢٣٠.

(٣) أخرجه أبو يعلى، ج١٢، ص٤٣٢، رقم الحديث: ٧٠٠٠.

(٤) أخرجه مسلم في كتاب المبيز، ص١٨٦؛ والبيهقي في السنن الكبرى، كتاب الحج، باب من أجاز رميها بعد نصف الليل، ج٥، ص١٣٣، رقم الحديث: ٩٣٥٧.

(٥) أخرجه مسلم في كتاب التمييز، ص١٨٦.

(٦) أخرجه الفاكهي في أخبار مكة، ج٧، ص٤٦٨، رقم الحديث: ٢٧٥٦.

٢. وروى أحمد بن حنبل[١] وإسحاق بن راهويه[٢] وعبد الله بن جعفر الرقي[٣] وأسد[٤] وسعيد ابن ابن سليمان[٥] أبي معاوية، عن هشام، عن عروة، عن زينب، عن أم سلمة: "أن رسول الله ﷺ أمرها أن توافي معه صلاة الصبح يوم النحر بمكة". ولفظ آخر: "أن رسول الله ﷺ أمرها أن توافيه صلاة الصبح بمكة يوم النحر".

٣. وروى محمد بن عمرو بن يونس عن أبي معاوية، عن هشام، عن عروة، عن زينب، عن أم سلمة: "أن النبي ﷺ أمرها أن توافي الضحى معه بمكة يوم النحر".[٦]

رأي ابن القيم في هذا الحديث

انتقد ابن القيم الرواية التي فيها الموافاة لصلاة الصبح مع النبي ﷺ بمكة وحكم عليها بالنكارة. وذلك لأن متنه يخالف العقل السليم حيث ثبت تاريخيا أن النبي ﷺ لم يكن موجودا في مكة يوم النحر وإنما كان في المزدلفة.[٧] فكون الشخص الواحد موجودا في مكانين مختلفين في آن واحد أمر مستحيل عقلا. فلذلك قال ابن القيم:

> "ومما يدل على إنكاره أن فيه، أن رسول الله ﷺ أمرها أن توافي صلاة الصبح يوم النحر بمكة، وفي رواية: "توافيه بمكة" وكان يومها، فأحب أن توافيه، وهذا من المحال قطعا".[٨]

---

[١] أخرجه أحمد، ج٢، ص٢٢٠، رقم الحديث: ٣٩٩٦.

[٢] أخرجه إسحاق بن راهويه في مسنده، ج٤، ص٦٢، رقم الحديث: ١٨٢٤.

[٣] أخرجه الطبراني في المعجم الكبير، ج٢٣، ص٣٤٣، رقم الحديث: ٧٩٩.

[٤] أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار، كتاب مناسك الحج، باب رمي جمرة العقبة ليلة النحر قبل طلوع الفجر، ج٢، ص٢١٩، رقم الحديث: ٣٩٨٩.

[٥] أخرجه البيهقي في معرفة السنن والآثار، كتاب المناسك، باب الاختيار في رمي جمرة العقبة، ج٧، ص٣١٢، رقم الحديث:١٠١٦٧.

[٦] أخرجه الطحاوي في شرح مشكل الآثار، باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله ﷺ من ما كان منه في حجته من أمره أم سلمة زوجته أن توافي معه صلاة الصبح في يوم النحر بمكة، ج٩، ص١٣٧، رقم الحديث: ٣٥١٧.

[٧] انظر: مسلم بن الحجاج النيسابوري (ت٢٦١ﻫ/٨٧٥م)، **التمييز**، ط٣، ١م، (تحقيق محمد مصطفى الأعظمي)، دار الكوثر، السعودية، ١٤١٠ﻫ، ص١٨٧؛ ابن الملقن، **البدر المنير**، ج٦، ص٢٥٢.

[٨] انظر: ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج٢، ص٢٣٠.

وقد سبق الإمام أحمد ومسلم بالحكم على الحديث بالوهم لاستحالة أن يكون النبي ﷺ صلى في المزدلفة ومكة في وقت واحد.[١] ولذلك حكم الطحاوي وابن التركماني على الحديث بالاضطراب.[٢] ومما يدل على أن أبا معاوية لم يضبط الرواية أنه تفرد بروايتها موصولا.[٣]

ثانيا: رد الروايات التي يستبعد العقل وقوعها

لم يكتفِ ابن القيم بنقد الرواية المستحيلة عقلا فقط بل ذهب إلى نقد كثير من الروايات التي تتضمن أمورا يستبعد العقل وقوعها. ويستثنى من ذلك الروايات التي تضمنت المعجزات للنبي ﷺ والكرامات لبعض الصحابة. وهذا يدل على ثقوب ذهنه ودقة ملاحظاته في نقد الروايات. وإني أرى أن بعض الباحثين المعاصرين لم يُفرِّقوا بين ما هو مستحيل عقلا وما هو مستغرب عقلا. وهذا غير دقيق لوجود الفرق بينهما.[٤] ومن الأمثلة على ذلك ما يلي:

المثال الأول: أمر النبي ﷺ همدان بقتال ثقيف

روى أبو إسحاق الهمداني قال: "قَدِمَ وفد همدان على رسول الله ﷺ منهم مالك بن نمط أبو ثور، وهو ذو المشعار، ومالك بن أيفع، وضمام بن مالك السلماني، وعميرة بن مالك الخارفي، لقوا رسول الله ﷺ مرجعه من تبوك، وعليهم مقطعات الحبرات[٥] والعمائم العدنية، على الرواحل المهرية[٦] والأرحبية[٧]، ومالك بن نمط يرتجز بين يدي رسول الله ﷺ يقول:

إليك جاوزن سواد الريف

في هبوات الصيف والخريف

مخطمات بحبال الليف

---

[١] انظر: أحمد بن حنبل الشيباني (ت٢٤١هـ/٨٥٥م)، **العلل ومعرفة الرجال**، ط٢، ٣م، (تحقيق وصي الله بن محمد عباس)، دار الخاني، الرياض، ١٤٢٢هـ/٢٠٠١م، ج٢، ص٣٦٨، رقم الحديث: ٢٦٣٧؛ ومسلم بن الحجاج، **التمييز**، ص١٨٦.

[٢] انظر: الطحاوي، **شرح مشكل الآثار**، ج٩، ص١٣٧؛ وابن التركماني، أحمد بن عثمان بن إبراهيم بن مصطفى، (ت٧٤٤هـ/١٣٤٣م)، **الجوهر النقي**، د.ط، ١٠م، دار الفكر، بيروت، د.ت، ج٥، ص١٣٢.

[٣] انظر: مسلم بن الحجاج، **التمييز**، ص١٨٦.

[٤] انظر: جمال السيد، **ابن القيم وجهوده**، ج٢، ص٣٩.

[٥] الحبرة ضرب من برود اليمن منمَّر. انظر: ابن منظور، **لسان العرب**، ج٤، ص١٥٧.

[٦] هي إبل مهرية نجائب تسبق الخيل منسوبة لقبيلة مهرة بن حيدان. انظر: إبراهيم مصطفى والآخرون، **المعجم الوسيط**، الاسكندرية، د.ط، د.ت، ج٢، ص٨٩٠.

[٧] هي إبل منسوبة إلى أرحب بطن من همدان. انظر: النووي، **تهذيب الأسماء**، ج٣، ص١٢٠.

وذكر له كلاما كثيرا فصيحا، فكتب لهم رسول الله ﷺ كتابا، وأقطعهم فيه ما سألوه، وأمر عليهم مالك بن نمط، واستعمله على من أسلم من قومه، وأمره بقتال ثقيف، **فكان لا يخرج لهم سرح إلا أغار عليه**...".[١]

وانتقد ابن القيم هذه الرواية لكونها تتضمن ما تستغربه العقول. وذلك لأن ثقيفا بالطائف وهمدان باليمن. فبُعْد المسافة بين الطائف واليمن يجعل إغارة همدان على سرح ثقيف غريبا وبعيدا وإن لم يكن مستحيلا عقلا. فلذلك عَقب ابن القيم على الرواية قائلا: "ولم تكن همدان أن تقاتل ثقيفا ولا تغير على سرحهم فإن همدان باليمن وثقيفا بالطائف".[٢]

أما الزرقاني فلم يوافق ابن القيم على تضعيف الرواية بحجة أن قتال همدان لثقيف ممكن عقلا لأنهم مروا على الطائف عند رجوعهم من المدينة إلى اليمن فقال:

> "ويحتمل على بُعْد أنه -عليه السلام- أمره إذا مر عليهم في عوده لليمن بقتالهم ففعل، وأغار على سرحهم، ولم يمكنه القتال لتحصنهم بحصنهم، ولا يخالف ذلك التعبير بكان مع المضارع، فإنه يصدق ولو بمرة، كحديث كان يبعث ابن رواحة يخرص تمر خيبر، مع أنه إنما بعثه مرة واحدة، ولأن كلا من وفدي ثقيف وهمدان قدم مرجعه من تبوك ".[٣]

قلت: إن فيما ذكره ابن القيم وجاهة لأمرين:

١. إن لفظ: "فكان لا يخرج لهم سرح إلا أغار عليه" يشير إلى أن خروج سرح ثقيف إلى اليمن وقع متكررا وهو بعيد لبعد المسافة بين الطائف واليمن.

٢. روى ابن هشام هذه القصة من طريق أبي إسحاق السبيعي ولم يذكر أمر النبي ﷺ همدان بقتال ثقيف.[٤]

---

[١] ذكره ابن الأثير معلقا في أسد الغابة، ج٥، ص٤٦، رقم الترجمة: ٤٦٥١.

[٢] ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج٣، ٥٤٥.

[٣] الزرقاني، أبو عبد الله محمد بن عبد الباقي بن يوسف بن أحمد بن شهاب الدين (ت١١٢٢هـ/١٧١٠م)، **شرح المواهب اللدنية**، ط١، ١٢م، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٧هـ/١٩٩٦م، ج٥، ص١٧٨.

[٤] انظر: ابن هشام، **السيرة النبية**، ج٢، ص٥٩٧-٥٩٩.

المثال الثاني: ذكر ابن إسحاق أن أبا عامر يشارك في غزوة تبوك

روى ابن إسحاق قصة النبي ﷺ وحذيفة بتبوك بدون إسناد وفيه قول النبي ﷺ لحذيفة: «إن الله قد أخبرني بأسمائهم وأسماء آبائهم، وسأخبرك بهم إن شاء الله غدا عند وجه الصبح»، فانطلق حتى إذا أصبحت فاجمعهم، فلما أصبح قال: «ادع عبد الله بن أبي وسعد بن أبي سرح وأبا خاطر الأعرابي وعامرا وأبا عامر والجلاس بن سويد بن الصامت»...(١)

وقد تقدم أن ابن القيم انتقد هذه الرواية لكونها مخالفة للتاريخ حيث أثبتت أن عبد الله بن أبي شارك في غزوة تبوك. وهناك سبب آخر يحمل ابن القيم على نقد الرواية وهو كونها ذكرت أن أبا عامر شارك في غزوة تبوك. وهذا مما يستغربه العقل لأنه كان بالشام عند وقوع غزوة تبوك فمات بها طريدا ووحيدا.(٢) فخبر مشاركته في غزوة تبوك غريب عقلا فقال ابن القيم: "فأين كان الفاسق وغزوة تبوك ذهابا وإيابا؟!".(٣)

المثال الثالث: تاريخ سرية الخبط

روى عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أنه يقول: بعثنا رسول الله ﷺ ثلاثمائة راكب أميرنا أبو عبيدة ابن الجراح نرصد عير قريش، فأقمنا بالساحل نصف شهر، فأصابنا جوع شديد حتى أكلنا الخبط، فسُمِّيَ ذلك الجيش جيش الخبط، فألقى لنا البحر دابة يقال لها العنبر، فأكلنا منه نصف شهر وادهنا من ودكه حتى ثابت إلينا أجسامنا، فأخذ أبو عبيدة ضلعا من أضلاعه فنصبه فعمد إلى أطول رجل معه -قال سفيان مرة: "ضلعا من أضلاعه فنصبه وأخذ رجلا وبعيرا"- فمر تحته".(٤)

(١) أخرجه البيهقي في الدلائل، ج٥، ص٢٥٨.

(٢) قصة فرار أبي عامر الراهب رواها ابن إسحاق عن عاصم بن عمر بن قتادة مرسلا وهي مشهورة عند أئمة المغازي. وذكر ابن هشام أن ابن إسحاق روى قصة فراره من المدينة من طريق أخرى عن جعفر بن عبد الله بن أبي الحكم. والذي يظهر لي أن الصواب أن جعفر هذا ليس جعفر بن عبد الله وإنما محمد بن جعفر بن الزبير كما في رواية أبي نعيم الأصبهاني ورواها بإسناد حسن. وللقصة شاهد من رواية المعتمر بن سليمان عن أبيه. انظر: أبو نعيم الأصبهاني، أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران (ت٤٣٠هـ/١٠٣٨م)، **دلائل النبوة**، ط٢، ٢م، (تحقيق محمد رواس قلعه جي وعبد البر عباس)، دار النفائس، بيروت، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م، ج١، ص٨٠، رقم الحديث: ٤١؛ وابن هشام، **السيرة النبوية**، ج١، ص٥٨٥، وج٢، ص٦٧؛ المقريزي، **إمتاع الأسماع**، ج١٤، ص٣٦١.

(٣) ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج٣، ص٤٨٠. وانظر أمثلة أخرى في زاد المعاد، ج٣، ص٣٤٣، وج٣، ص٥٠٥.

(٤) أخرجه البخاري، ج٤، ص١٥٨٥، رقم الحديث: ٤١٠٣؛ ومسلم، ج٣، ص١٥٣٥، رقم الحديث: ١٩٣٥.

وانتقد ابن القيم رأي ابن سيد الناس الذي قال إن سرية الخبط كانت في رجب سنة ثمان.[١] وكون السرية وقعت في رجب ذكره الواقدي وابن سعد بدون إسناد.[٢] وحجة ابن القيم لنقد هذا الرأي كونه مخالفا للقرآن في إباحة القتال في الأشهر الحرم كما تقدم تفصيله[٣] ومخالفا لسياق القصة. وذلك لأن سنة ثمان داخلة في فترة أمن وهدنة حيث صالح فيها النبي ﷺ قريشا إلى حين الفتح. ويستبعد عقلا أن يرصد لهم النبي ﷺ عير قريش في هذه الفترة.

ثانيا: آراء المحدثين في عرض الروايات على العقل

بدا لي واضحا أن مقياس عرض الروايات على العقل من المقاييس التي استخدمها المحدثون الآخرون غير ابن القيم. فقاموا برد كل الروايات التي تخالف العقل وحكموا عليها بالوهم. وهذا دليل على شدة اعتنائهم بالمتن ولم يكتفوا بالنظر إلى الإسناد فقط. والأمثلة الآتية تُبيِّن موقف المحدثين في التعامل مع الروايات التي تخالف العقل وتبرز مدى أهمية هذا المقياس في النقد عندهم:

المثال الأول: عدد صلوات النبي ﷺ على شهداء أحد

عن أبي مالك الغفاري أنه قال : "صلى رسول الله ﷺ على قتلى أحد عشرة عشرة في كل عشرة منهم حمزة حتى صلى عليه سبعين صلاة".[٤]

رأي العلماء في سند الحديث

ضعَّف جمع من المحدثين هذا الحديث بعلتين وهما:

١. **الاختلاط:** إن السبب الأول الذي يُضَعَّف به الحديث اختلاط حصين.[٥]

٢. **الإرسال:** ذهب نقاد الحديث إلى أن الحديث ضعيف لإرساله. وذلك لأن أبا مالك تابعي واسمه غزوان.[٦]

---

[١] انظر: ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج٣، ص٣٤٣-٣٤٤. وأنظر أيضا: ابن سيد الناس، **عيون الأثر**، ج٢، ص٢٠٤.

[٢] انظر: الواقدي، **المغازي**، ج١، ص٦؛ وابن سعد، **الطبقات الكبرى**، ج٢، ص١٠٠.

[٣] انظر صفحة ٩٩ من البحث.

[٤] أخرجه البيهقي في السنن الكبرى، كتاب الجنائز، باب من زعم أن النبي ﷺ صلى على شهداء أحد، ج٤، ص١٢، رقم الحديث: ٦٥٩٥.

[٥] انظر: ابن الملقن، **البدر المنير**، ج٥، ص٢٤٨.

[٦] انظر: البيهقي، **السنن الكبرى**، ج٤، ص١٢، ٦٥٩٥؛ وابن الملقن، **البدر المنير**، ج٥، ص٢٤٤؛ وابن حجر، **التلخيص الحبير**، ج٢، ص٢٧٥، رقم الحديث: ٧٥٩.

آراء العلماء في متن الحديث

اختلف العلماء في درجة متن الحديث:

القول الأول: ذهب الحنفية إلى أن المتن ثابت بتعدد الشواهد.[١]

القول الثاني: يرى الشوكاني أن متن الحديث ضعيف لضعف إسناده.[٢] أما الشافعي فرفض صحة متن الحديث لكونه مما يستحيل وقوعه عقلا. وذلك لأن عدد شهداء أحد من المسلمين يومئذ اثنان وسبعون. وإذا صلى النبي ﷺ على عشرة في كل مرة فكيف أصبحت صلاته ﷺ عليهم سبعين صلاة؟ قال الشافعي:

> "وشهداء أحد اثنان وسبعون شهيدا، فإذا كان قد صلى عليهم عشرة عشرة في قول الشعبي فالصلاة لا تكون أكثر من سبع صلوات أو ثمان فنجعله على أكثرها على أنه صلى على اثنين صلاة وعلى حمزة صلاة فهذه تسع صلوات، فمن أين جاءت سبعون صلاة...".[٣]

والذي يهمنا في هذا الصدد أن الشافعي قد استخدم العقل مقياسا لنقد الرواية التي تشير إلى أن النبي ﷺ صلى على شهداء أحد سبعين صلاة. وذلك لأن عددهم أقل من ذلك فلم يتجاوز عشر صلوات.

المثال الثاني: سفر النبي ﷺ إلى الشام مع عمه

روى عبد الرحمن بن غزوان أبو نوح عن يونس بن أبي إسحاق، عن أبي بكر بن أبي موسى، عن أبيه قال: "خرج أبو طالب إلى الشام وخرج معه النبي ﷺ في أشياخ من قريش، فلما أشرفوا على الراهب هبطوا فحلوا رحالهم، فخرج إليهم الراهب وكانوا قبل ذلك يمرون به فلا يخرج إليهم ولا يلتفت قال فهم يحلون رحالهم فجعل يتخللهم الراهب حتى جاء فأخذ بيد رسول الله ﷺ فقال: "هذا سيد العالمين، هذا رسول رب العالمين يبعثه الله رحمة للعالمين"، فقال له أشياخ من قريش: "ما علمك؟"، فقال: "إنكم حين أشرفتم من العقبة لم يبق شجر ولا حجر إلا خر ساجدا، ولا يسجدان إلا لنبي وإني أعرفه بخاتم النبوة أسفل من غضروف كتفه مثل التفاحة"، ثم رجع فصنع

---

[١] انظر: العيني، **عمدة القاري**، ج٨، ص١٥٥.

[٢] انظر: الشوكاني، **نيل الأوطار**، ج٤، ص٧٨.

[٣] الشافعي، أبو عبد الله محمد بن إدريس (ت٢٠٤هـ/٨٢٠م)، **الأم**، د.ط، ٨م، دار المعرفة، بيروت، د.ت.، ج١، ص٢٦٧.

لهم طعاما فلما أتاهم به وكان هو في رعية الإبل قال: "أرسلوا إليه"، فأقبل وعليه غمامة تظله فلما دنا من القوم وجدهم قد سبقوه إلى فيء الشجرة فلما جلس مال فيء الشجرة عليه فقال: "انظروا إلى فيء الشجرة مال عليه"، قال: فبينما هو قائم عليهم وهو يناشدهم أن لا يذهبوا إلى الروم، فإن الروم إذا رأوه عرفوه بالصفة فيقتلونه، فالتفت فإذا بسبعة قد أقبلوا من الروم فاستقبلهم فقال: "ما جاء بكم؟"، قالوا: "جئنا أن هذا النبي خارج في هذا الشهر فلم يبق طريق إلا بعث إليه بأناس وإنا قد أخبرنا خبره بعثنا إلى طريقك هذا"، فقال: "هل خلفكم أحد هو خير منكم؟"، قالوا: إنما أخبرنا خبره لك لطريقك هذا"، قال: "أفرأيتم أمرا أراد الله أن يقضيه هل يستطيع أحد من الناس رده؟"، قالوا: "لا"، قال: فبايعوه وأقاموا معه، قال: "أنشدكم الله أيكم وليه؟"، قالوا: "أبو طالب"، فلم يزل يناشده حتى رد أبو طالب وبعث معه أبو بكر بلالا وزوَّده الراهب من الكعك والزيت".

وقد سبقت الإشارة إلى أن ابن القيم انتقد هذه الرواية لكونها مخالفة للتاريخ الثابت وهو ذكر بلال مع أنه لم يكن موجودا وقتئذ ولم يكن مع أبي بكر. أما الذهبي فلم يكتفِ بنقدها لمجرد مخالفتها للتاريخ الثابت كما ذهب إليه ابن القيم، بل لجأ إلى استخدام المقياس العقلي لنقدها. وقد لاحظ الذهبي أن الرواية تتضمن عدة أشياء يستغربها العقل وهي[١]:

١. ذكر أبي بكر في الرواية غريب جدا لأنه كان صغيرا وقتئذ. وهو أصغر من رسول الله ﷺ بسنتين ونصف. فيكون عمره ابن عشر سنين فأين هو من هذه القصة؟
٢. ذكر بلال فيها وقد تقدم تفصيله سابقا.
٣. بينت الرواية أن الغمامة تظل النبي ﷺ. فإذا كان عليه غمامة تظله كيف يتصور أن يميل فيء الشجرة؟ لأن ظل الغمامة يعدم فيء الشجرة التي نزل تحتها.
٤. ولم يرو أن النبي ﷺ ذكر أبا طالب قط بقول الراهب بعد نبوته لما رفض قبول دعوته.
٥. ولم يرو أيضا أن أشياخ قريش الذين كانوا معه في ذاك السفر تذاكروا هذه القصة.
٦. فكيف خاف النبي ﷺ على نفسه عندما جاءته النبوة وهو بغار حراء مع أنه ﷺ قد عرف أنه سيكون نبيا؟
٧. فكيف تطيب نفس أبي طالب أن يمكن النبي ﷺ من السفر إلى الشام مرة ثانية لتجارة مال خديجة وهو عرف أن الروم سيقتلونه؟

---
[١] انظر: الذهبي، **تاريخ الإسلام**، ج١، ص٥٠٢.

وتضمن الرواية هذه الأشياء التي يستغربها العقل يجعله مترددا في صحتها وثبوتها. ولذلك وضع هذه الرواية تحت عنوان "سفره مع عمه إن صح".[١]

المثال الثالث: حثو المسلمين التراب على وجوه مجاهدي مؤتة

روى محمد بن إسحاق عن محمد بن جعفر بن الزبير، عن عروة بن الزبير قال: "لما دنوا من دخول المدينة تلقاهم رسول الله ﷺ والمسلمون ولقيهم الصبيان يشتدون، ورسول الله مقبل مع القوم على دابة، فقال: «خذوا الصبيان فاحملوهم، وأعطوني ابن جعفر»، فأتي بعبد الله بن جعفر فأخذه فحمله بين يديه، قال: وجعل الناس يحثون على الجيش التراب ويقولون: "يا فرار في سبيل الله"، فيقول رسول الله: «ليسوا بالفرار ولكنهم الكرار إن شاء الله».[٢]

تخريج الحديث

وللحديث شواهد تالية:

١. روى ابن إسحاق عن عبد الله بن أبي بكر، عن عامر بن عبد الله بن الزبير، عن بعض آل الحارث بن هشام وهم أخواله عن أم سلمة زوج النبي ﷺ قال: قالت أم سلمة لامرأة سلمة بن هشام بن العاص بن المغيرة: "ما لي لا أرى سلمة يحضر الصلاة مع رسول الله ﷺ ومع المسلمين؟"، قال: والله ما يستطيع أن يخرج، كلما خرج صاح به الناس: "يا فرار فررتم في سبيل الله" حتى قعد في بيته فما يخرج.[٣] وتابع الواقدي ابن إسحاق فرواه من طريق مصعب بن ثابت عن عامر بن عبد الله بن الزبير وسَمَّى المبهم في رواية ابن إسحاق وهو أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث ابن هشام.[٤] وأُعِلّ الحديث بعلتين:

أ. مصعب لين الحديث.[٥]

ب. الإرسال.

٢. روى الواقدي عن خالد بن إلياس، عن صالح بن أبي حسان، عن عبيد بن حنين، عن أبي سعيد الخدري، قال: أقبل خالد بن الوليد بالناس منهزما، فلما سمع أهل المدينة بجيش مؤتة قادمين تلقوهم

---

[١] المصدر نفسه.

[٢] أخرجه الطبري في تاريخه من طريق محمد بن حميد، ج٢، ص١٥٢.

[٣] ذكره السهيلي في الروض الأنف، ج٧، ص١٩.

[٤] أخرجه الواقدي في مغازيه، ج٢، ص٧٦٥.

[٥] انظر: ابن أبي حاتم، **الجرح والتعديل**، ج٨، ص٣٠٤، رقم الترجمة: ١٤٠٧؛ وابن حجر، **تقريب التهذيب**، ج٢، ص٥٣٣، رقم الترجمة: ٦٦٨٦.

بالجرف، فجعل الناس يحثون في وجوههم التراب ويقولون: "يا فرار، أفررتم في سبيل الله؟"، فيقول رسول الله ﷺ: «ليسوا بفرار، ولكنهم كرار إن شاء الله».[١] وخالد بن إلياس ضعيف جدا حيث قال فيه أحمد: "متروك الحديث" وقال أبو حاتم: "ضعيف الحديث منكر الحديث". وقال ابن معين: "ليس بشيء".[٢] فالحديث ضعيف جدا.

٣. وروى الواقدي عن خالد بن إلياس، عن أبي بكر بن عبد الله بن عتبة، يقول: ما لقي جيش بعثوا معنا ما لقي أصحاب مؤتة من أهل المدينة، لقيهم أهل المدينة بالشر حتى إن الرجل لينصرف إلى بيته وأهله، فيدق عليهم الباب فيأبون أن يفتحوا له، يقولون: "ألا تقدمت مع أصحابك؟"، فأما من كان كبيرا من أصحاب رسول الله ﷺ فجلس في بيته استحياء حتى جعل النبي ﷺ يرسل إليهم رجلا رجلا، يقول: «أنتم الكرار في سبيل الله».[٣] والحديث ضعيف جدا بخالد بن إلياس.

٤. وروى الواقدي عن خالد بن إلياس، عن الأعرج، عن أبي هريرة، قال: كنا نخرج ونسمع ما نكره من الناس، لقد كان بيني وبين ابن عم لي كلام، فقال: إلا فرارك يوم مؤتة! فما دريت أي شيء أقول له.[٤] والحديث ضعيف جدا بخالد بن إلياس وقد تقدم أقوال النقاد فيه.

٥. وروى الواقدي عن داود بن سنان قال: سمعت ثعلبة بن أبي مالك يقول: انكشف خالد بن الوليد يومئذ حتى عيروا بالفرار، وتشاءم الناس به.[٥] والحديث يعل بالانقطاع لأن ثعلبة بن أبي مالك مختلف في صحبته ورجح البخاري وأبو حاتم وابن حبان أنه تابعي وحديثه مرسل.[٦]

وانتقد الألباني رواية ابن إسحاق هذه لكونها تتضمن ما يستغربه العقل. وذلك لأن شجاعتهم في غزوة مؤتة تستحق الإكرام والإعظام لا الشتم بأنهم فرار. قال الألباني:

> "فهذا منكر بل باطل ظاهر البطلان، إذ كيف يعقل أن يقابل الجيش المنتصر مع قلة عَدده وعُدده على جيش الروم المتفوق عليهم في العَدد والعُدد أضعافاً مضاعفة، كيف يعقل أن يقابل هؤلاء من الناس المؤمنين بحثو التراب في وجوههم ورميهم

---

[١] أخرجه الواقدي في مغازيه، ج٢، ص٧٦٥.

[٢] انظر: ابن أبي حاتم، **الجرح والتعديل**، ج٣، ص٣٢١، رقم الترجمة: ١٤٤٠.

[٣] أخرجه الواقدي في مغازيه، ج٢، ص٧٦٥.

[٤] أخرجه الواقدي في مغازيه، ج٢، ص٧٦٥.

[٥] أخرجه الواقدي في مغازيه، ج٢، ص٧٦٤.

[٦] انظر: البخاري، **التاريخ الكبير**، ج٢، ص١٧٤، رقم الترجمة: ٢١٠٢؛ وابن أبي حاتم، **الجرح والتعديل**، ج٢، ص٤٦٣، رقم الحديث: ١٨٧٥؛ وابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي الرازي (ت ٣٢٧هـ/٩٣٨م)، **المراسيل**، تحقيق شكر الله نعمة الله قوجاني، بيروت: مؤسسة الرسالة، ط١، ١٣٩٧هـ، ص٢١، رقم الترجمة: ٣١؛ وابن حبان، **الثقات**، ج٤، ص٩٨، رقم الترجمة: ١٩٩٣؛ وابن حجر، **الإصابة في تمييز الصحابة**، ج١، ص٤٠٧، رقم الترجمة: ٩٥٣.

بالفرار من الجهاد و هم لم يفروا، بل ثبتوا ثبوت الأبطال حتى نصرهم الله وفتح عليهم، كما في حديث البخاري: «...حتى أخذ الراية سيف من سيوف الله حتى فتح الله عليهم...»؟!".[١]

ويبدو لي أن الحافظ ابن كثير أوّل من التفت إلى الإشكال في متن الرواية إذ يقول بعد أن أورد رواية ابن إسحاق عن عروة:

"وهذا مرسل من هذا الوجه وفيه غرابة، وعندي أن ابن اسحاق قد وهم في هذا السياق فظن أن هذا لجمهور الجيش، وإنما كان للذين فروا حين التقى الجمعان. وأما بقيتهم فلم يفروا بل نصروا كما أخبر بذلك رسول الله ﷺ المسلمين وهو على المنبر في قوله: «ثم أخذ الراية سيف من سيوف الله، ففتح الله على يديه»، فما كان المسلمون ليسمونهم فرارا بعد ذلك وإنما تلقوهم إكراما وإعظاما، وإنما كان التأنيب وحثي التراب للذين فروا وتركوهم هنالك...".[٢]

---

[١] الألباني، محمد ناصر الدين بن الحاج نوح، **دفاع عن الحديث النبوي والسيرة**، د.ط، ١م، دمشق: مكتبة الخافقين، ص٣١.

[٢] ابن كثير، **البداية والنهاية**، ج٤، ص٢٤٨.

المطلب الرابع: عرض الروايات على العرف السائد زمن الواقعة

والمقياس الأخير الذي اعتمده ابن القيم لنقد متون روايات المغازي والسير العرضُ على العرف السائد زمن الواقعة. ولم ينفرد ابن القيم بهذا المقياس لنقد متون الروايات، وقد أكدت الدراسات المعاصرة في التاريخ أن الروايات التاريخية لها ارتباط وثيق بالظروف المحيطة بالواقعة. وإن كان استعادة كل الظروف متعذرا فلا بد حينئذ من استعادة جزء منها.[١] والمثال الآتي يُبَيِّن مدى أهمية عرض الروايات على العرف السائد:

ولادة النبي ﷺ مختونا

رُوِيَتْ قصة ولادة النبي ﷺ مختونا من عدة طرق:

١. **طريق أبي هريرة:** روى أبو الحسن الحمامي من طريق أحمد بن الحسنبن عساكر من طريق الحسن بن المظفر بن السبط وأبي عبد الله الحسين بن محمد بن عبد الوهاب وفاطمة بنت علي بن الحسين بن جدا، كلهم عن علي بن محمد الفارسي، عن محمد بن كثير الكوفي، عن إسماعيل بن مسلم، عن الحسن، عن أبي هريرة "أن النبي ﷺ ولد مختونا".[٢] وهذه الرواية ضعيفة بمحمد بن كثير الكوفي.[٣]

٢. **طريق العباس بن عبد المطلب:** روى البيهقي وابن سعد (ومن طريقه ابن عساكر) وأبو نعيم من طريق يونس بن عطاء، وابن عساكر أيضا من طريق موسى بن عطاء كلاهما (يونس وموسى) عن الحكم بن أبان، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن أبيه العباس بن عبد المطلب، قال: "ولد رسول الله ﷺ مختونا مسرورا[٤]"، قال: فأعجب جده عبد المطلب وحظي عنده وقال: "ليكونن لابني هذا شأن"، فكان له شأن.[٥] والحديث ضعيف جدا لأن يونس بن عطاء متروك. قال فيه ابن حبان: "يروي العجائب، لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد".[٦] والغالب على ظني أن ذكر موسى بن عطاء في رواية ابن عساكر تصحيف. وذلك لأن ابن عساكر رواه من طريق ابن سعد وسماه يونس بن عطاء لا موسى بن عطاء، والله أعلم.

---

[١] انظر: حسن عثمان، **منهج البحث التاريخي**، بيروت: دار المعارف، ط٨، د.ت ص١٢٦.
[٢] أخرجه أبو الحسن الحمامي، ص١٥٩، رقم الحديث: ٢٢١؛ وابن عساكر في تاريخ دمشق، ج٣، ص٤١٢.
[٣] انظر: ابن عدي، **الكامل في الضعفاء**، ج٦، ص٢٥٣، رقم الترجمة: ١٧٣٠.
[٤] مسرورا أي مقطوع السرة. انظر: ابن الأثير، **النهاية**، ج٣، ص٤٢٤.
[٥] أخرجه البيهقي في الدلائل، ج١، ص١١٤؛ وابن سعد، ج١، ص٨٢؛ وأبو نعيم في الدلائل، ج١، ص١٥٤، رقم الحديث: ٩٢؛ وابن عساكر في تاريخ دمشق، ج٣، ص٨٠؛ وج٣، ص٤١١.
[٦] ابن حبان، **كتاب المجروحين**، ج٢، ص٤٠١، رقم الترجمة: ١٢٥١.

٣. طريق ابن عباس: روى ابن جميع من طريق عمر بن موسى وابن عدي (ومن طريقه ابن عساكر) من طريق عبد الله بن يحيى السرخسي كلاهما عن جعفر بن عبد الواحد، عن صفوان بن هبيرة ومحمد بن بكر البرساني، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس، قال: "ولد النبي ﷺ مسرورا مختونا".[١] والحديث موضوع لأن جعفر بن عبد الواحد كذاب. قال فيه ابن حبان: "كان ممن يسرق الحديث ويقلب الاخبار، يروي المتن الصحيح الذي هو مشهور بطريق واحد يجيء به من طريق آخر...".[٢] وقال الدارقطني: "يضع".[٣] وقال فيه ابن عدي: "منكر الحديث عن الثقات ويسرق الحديث".[٤]

٤. طريق أنس بن مالك: روى الطبراني وابن الجوزي وابن عساكر والخطيب من طريق محمد بن أحمد بن الفرج البغدادي، وابن عساكر من طريق محمد بن أحمد الكرخي، كلاهما عن سفيان بن محمد المصيصي، وابن عساكر من طريق محمد بن عبد الله المرجاني، وابن عساكر من طريق محمد ابن عبد الرحمن بن الجارود الرقي، وأبو نعيم والضياء المقدسي من طريق نوح بن محمد الأيلي كلهم (المرجاني ومحمد الرقي ونوح) عن الحسن بن عرفة، وكلاهما (سفيان والحسن بن عرفة) عن هشيم، عن يونس بن عبيد، عن الحسن، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «من كرامتي أني ولدت مختونا ولم ير أحد سوأتي».[٥] وهذه الرواية ضعيفة بما يلي:

أ. سفيان المصيصي متروك. قال ابن حبان: "يقلب الأخبار ويأتي عن الثقات بما ليس من حديث الأثبات لا يجوز الاحتجاج به".[٦] وقال ابن عدي: "وفي أحاديثه موضوعات وسرقات يسرقها من قوم ثقات...".[٧]

ب. وضَعَّفَ ابن عساكر طريق الماجني ونوح الأيلي وابن الجارود فيقول: "وهذا إسناد فيه بعض من يجهل حاله وقد سرقه ابن الجارود وهو كذاب فرواه عن الحسن بن

---

[١] أخرجه ابن جميع في معجم الشيوخ، ص٣٣٦، رقم الحديث: ٣١٤؛ وابن عدي في الكامل، ج٢، ص١٥٥؛ وابن عساكر في تاريخ دمشق، ج٣، ص٤١١.

[٢] ابن حبان، **كتاب المجروحين**، ج١، ص٢٥١، رقم الترجمة: ١٨٨.

[٣] الدارقطني، **الضعفاء والمتروكين**، ص٧، رقم الترجمة: ١١٤.

[٤] ابن عدي، **الكامل**، ج٢، ص١٥٣، رقم الترجمة: ٣٤٧.

[٥] أخرجه الطبراني في الأوسط، ج٦، ص١٨٨، رقم الحديث: ٦١٤٨؛ وأبو نعيم في الحلية، ج٣، ص٢٤؛ وابن الجوزي في العلل المتناهية، ج١، ص١٧١، رقم الحديث: ٢٦٤؛ وابن عساكر في تاريخ دمشق، ج٣، ص٤١٢-٤١٤؛ والضياء المقدسي، ج٢، ص٣٦٢، رقم الحديث: ١٨٦٤؛ والخطيب البغدادي في تاريخ بغداد، ج، ج١، ص٣٢٩، رقم الترجمة: ٢٣٧.

[٦] ابن حبان، **كتاب المجروحين**، ج١، ص٣٥٨، رقم الترجمة: ٤٧١.

[٧] ابن عدي، **الكامل في ضعفاء الرجال**، ج٣، ص٤٢٠، رقم الترجمة: ٨٤٥.

عرفة".[١] وقال الذهبي في رواية نوح: "روى عن الحسن بن عرفة حديثاً شبه موضوع".[٢]

٤. **طريق ابن عمر:** روى أبو نعيم الأصبهاني (ومن طريقه ابن عساكر) من طريق أبي الحسن أحمد بن محمد بن خالد الخطيب الملحمي، عن محمد بن محمد بن سليمان، عن عبد الرحمن بن أيوب الحمصي، عن موسى بن أبي موسى المقدسي، عن خالد بن سلمة، عن نافع، عن ابن عمر قال :«ولد النبي ﷺ مسرورا مختونا».[٣] والحديث ضعيف لكون محمد بن سليمان يُعَدّ ممن يدلس ويروي المناكير. قال الدارقطني: "مخلط مدلس، يكتب عن بعض أصحابه، ثم يسقط بينه وبين شيخه ثلاثة، وهو كثير الخطأ".[٤] وقال فيه ابن عدي: "وللباغندي أشياء أنكرت عليه من الأحاديث وكان مدلسا يدلس على ألوان وأرجو أنه لا يتعمد الكذب".[٥] وتوثيق الخطيب له لا ينفي قول من جَرَّحه والجرح المفسَّر مقدَّم على التعديل، والله أعلم.

وواضح بهذا أن كل طرق الحديث ضعيفة لا يثبت منها شيء. وحكم الحاكم على القصة بأنها ثابتة بطرق متواترة فيه نظر.[٦] فلذلك عَقَّب الذهبي على قوله: "ما أعلم صحة ذلك، فكيف يكون متواترا؟".[٧]

أما ابن القيم فلم يكتفِ بنقد إسناد الحديث، بل لجأ إلى نقد متنه. فقال ابن القيم مبينا الإشكال في متن الحديث: "ورُوِيَ في ذلك حديث لا يصح، ذكره أبو الفرج بن الجوزي في "الموضوعات" وليس فيه حديث ثابت، وليس هذا من خواصه، فإن كثيرا من الناس يولد مختونا".[٨] وقد استخدم ابن القيم العرف السائد في ذلك الزمان لنقد الحديث وهو كون الطفل وُلِدَ مختونا يُعَدّ عيبا في تلك الفترة وهذا لا يليق بالنبي ﷺ. فأورد ابن القيم دليلا لما ذهب إليه:

---

[١] ابن عساكر، **تاريخ دمشق**، ج٣، ص٤١٤.

[٢] الذهبي، **ميزان الاعتدال**، ج٤، ص٢٧٩، رقم الترجمة: ٩١٤١.

[٣] أخرجه أبو نعيم الأصبهاني في أخبار أصبهان، ج٢، ص٢٧٧، قم الحديث: ٥٣٥؛ وابن عساكر في تاريخ دمشق، ج٣، ص٤١٤.

[٤] الذهبي، **ميزان الاعتدال**، ج٤، ص٢٧، رقم الترجمة: ٨١٣٠.

[٥] ابن عدي، **الكامل**، ج٦، ص٣٠٠، رقم الترجمة: ١٧٨٨.

[٦] انظر: الحاكم، **المستدرك**، ج٢، ص٦٥٧، رقم الحديث: ٤١٧٧.

[٧] المصدر نفسه.

[٨] ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج١، ص٨٠.

"إن قيصر ملك الروم الذي ورد عليه امرؤ القيس وُلِدَ كذلك ودخل عليه امرؤ القيس الحمام فرآه كذلك فقال يهجوه:

"إني حلفت يمينا غير كاذبة ... لأنت أغلف إلا ما جنى القمر"

يعيره أنه لم يختتن وجعل ولادته كذلك نقصا".[١]

[١] ابن قيم الجوزية، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي (ت٧٥١هـ/١٣٥٠م)، **تحفة المودود**، ط١، ١م، (تحقيق عبد القادر الأرناؤوط)، مكتبة دار البيان، دمشق، ١٣٩١هـ/١٩٧١م، ص٢٠٥.

الفصل الثالث: مسالك ابن القيم في التعامل مع الروايات المتعارضة في المغازي والسير

المبحث الأول: أسباب وقوع التعارض بين روايات المغازي والسير

المبحث الثاني: الجمع والتوفيق بين روايات المغازي والسير عند ابن القيم

المطلب الأول: أصول الجمع بين الروايات المتعارضة عند ابن القيم

المطلب الثاني: طرق ابن القيم في الجمع بين الروايات المتعارضة

المبحث الثالث: الترجيح بين روايات المغازي والسير عند ابن القيم

المطلب الأول: أصول الترجيح بين الروايات المتعارضة عند ابن القيم

المطلب الثاني: طرق ابن القيم في الترجيح بين الروايات المتعارضة

المبحث الرابع: التوقف

المبحث الأول: أسباب وقوع التعارض بين روايات المغازي والسير

المتأمل في كتب الأصول يجد أن العلماء القدامى قد ذكروا عدة أسباب لوقوع التعارض بين الأحاديث[١] إلا أنهم تطرقوا إلى تلك الأسباب بشكل عام دون التركيز على روايات المغازي والسير. وسأحاول في هذا البحث التركيز على الروايات لاستخراج أسباب وقوع التعارض بين روايات المغازي والسير.

ويجب أن نقرّر من البداية أن النصوص الشرعية الثابتة لا يعارض بعضها بعضا.[٢] وذلك لأن النصوص الشرعية صادرة من مصدر واحد. فلا يتصور صدور الأشياء المتعارضة من شخص واحد معصوم. لذلك قال ابن القيم:

"وأما حديثان صحيحان صريحان متناقضان من كل وجه ليس أحدهما ناسخا للآخر فهذا لا يوجد أصلا، ومعاذ الله أن يوجد في كلام الصادق المصدوق الذي لا يخرج من بين شفتيه إلا الحق، والآفة من التقصير في معرفة المنقول والتمييز بين صحيحه ومعلوله أو من القصور في فهم مراده ﷺ وحمل كلامه على غير ما عناه به أو منهما معا ومن ها هنا وقع من الاختلاف والفساد ما وقع وبالله التوفيق".[٣]

ويمكن القول إن منشأ التعارض بين روايات المغازي والسير لا يمت بصلة إلى جنس كلام النبي ﷺ، وإنما هو أفهام للرواة وأقوال لهم فوقع التعارض بينها نتيجة لتلك الأفهام.[٤] وفي هذا المبحث سأذكر أسباب وجود التعارض بين الروايات في باب المغازي والسير إن شاء الله تعالى.

---

[١] وقد جمع عبد المجيد محمد إسماعيل السوسوة وأسامة خياط أسباب التعارض التي تكلم عنها العلماء القدامى في كتابيهما. انظر: السوسوة، عبد المجيد محمد إسماعيل، **منهج التوفيق والترجيح في مختلف الحديث**، د.ط، ١م، عمان: دار النفائس، ص٨٧ وما بعدها؛ و خياط، أسامة بن عبد الله (١٤٢١هـ/٢٠٠١م)، **مختلف الحديث بين المحدثين والأصوليين والفقهاء**، ط١، ١م، الرياض: دار الفضيلة، ص ٥٥ وما بعدها.

[٢] انظر: أبو بكر الأثرم، أحمد بن محمد بن هانئ الإسكافي(ت٢٦١هـ/٨٧٥م)، **ناسخ الحديث ومنسوخه**، ط١، ١م، (تحقيق عبد الله بن حمد المنصور)، ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م، ص١٦٣؛ والخطيب البغدادي، **الكفاية**، ص٤٣٣؛ والزركشي، **البحر المحيط**، ج٤، ص٤١١.

[٣] ابن القيم، **زاد المعاد**، ج٤، ص١٣٧.

[٤] انظر: سلطان العكايلة، **نقد الحديث**، ص٧٣.

السبب الأول: الوهم

إن وهم الرواة من الأسباب الرئيسة التي أدّت إلى وقوع التعارض بين روايات المغازي والسير. وظهر لي من خلال استقرائي لكتاب زاد المعاد أن هناك عدة عوامل جعلت رواة المغازي والسير يغلطون في روايتهم. وهي على النحو الآتي:

العامل الأول: التشابه في صفة الأشخاص

والمراد بالتشابه في صفة الأشخاص هو كون الشخص المشارك في حادثة معينة يشابه غيره في صفة من الأوصاف. وهذا التشابه قد يجعل بعض الرواة يغلطون في رواياتهم فيظنونه الشخص الذي اشترك معه في صفة معينة مع أنه لم يباشر تلك الحادثة أو لم يشارك فيها أصلا. فتكون رواياتهم مخالفة لروايات من لم يهم فيها فوقع الاختلاف بين رواياتهم. ومن الأمثلة على ذلك[١]:

كتاب النبي ﷺ إلى النجاشي

١. روى يونس بن بكير عن ابن إسحاق قال: "كان اسم النجاشي مَصْحَمَة[٢] وهو بالعربية عطية وإنما النجاشي اسم الملك كقولك كسرى وهرقل"، قال ابن إسحاق: "هذا كتاب من النبي ﷺ إلى النجاشي: «بسم الله الرحمن الرحيم، هذا كتاب محمد رسول الله إلى النجاشي الأصحم عظيم الحبشة، سلام على من اتبع الهدى وآمن بالله ورسوله وشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له لم يتخذ صاحبة ولا ولدا وأن محمدا عبده ورسوله، أدعوك بدعاء الله، فإني أنا رسول، فأسلم تسلم ﴿ قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْاْ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءِۭ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِۦ شَيْـًٔا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ۚ ﴾ الآية فإن أبيت فعليك إثم النصارى».[٣]

٢. وروى سلمة بن الفضل عن ابن إسحاق قال: بعث رسول الله عمرو بن أمية الضمري إلى النجاشي في شأن جعفر بن أبي طالب وأصحابه وكتب معه كتابا: «بسم الله الرحمن الرحيم، من محمد رسول الله إلى النجاشي الأصحم ملك الحبشة، سلام عليك، فإني أحمد إليك الله الملك القدوس المؤمن المهيمن، وأشهد أن عيسى ابن مريم روح الله وكلمته ألقاها إلى مريم البتول الطيبة الحصينة فحملت بعيسى فخلقه من روحه ونفخه كما خلق آدم بيده ونفخه، وإني أدعوك إلى الله

---

[١] انظر مثالا آخر في زاد المعاد، ج١، ص١٠٤.

[٢] قال الحاكم عقب روايته للحديث: "لم يتابع محمد بن إسحاق القرشي على اسم النجاشي أنه مصحمة، فإن الأخبار الصحيحة المخرجة في الكتابين الصحيحين بالألف". انظر: الحاكم، **المستدرك**، ج٢، ص٦٧٩.

[٣] أخرجه الحاكم، كتاب الهجرة الأولى إلى الحبشة، ج٢، ص٦٧٩، رقم الحديث: ٤٢٤٤؛ والبيهقي في الدلائل، ج٢، ص٣٠٨.

وحده لا شريك له والموالاة على طاعته وأن تتبعني وتؤمن بي وبالذي جاءني، فإني رسول الله وقد بعثت إليكم ابن عمي جعفرا ومعه نفر من المسلمين فإذا جاءوك فأقرهم ودع التجبر فإني أدعوك وجنودك إلى الله وقد بلغت ونصحت فاقبلوا نصيحتي والسلام على من اتبع الهدى».[١]

٣. وروى قتادة عن أنس: "أن نبي الله ﷺ كتب إلى كسرى وإلى قيصر وإلى النجاشي وإلى كل جبار يدعوهم إلى الله تعالى وليس بالنجاشي الذي صلى عليه النبي ﷺ".[٢]

٤. وروى عطاء عن جابر ﷺ: قال النبي ﷺ حين مات النجاشي: «مات اليوم رجل صالح فقوموا فصلوا على أخيكم أصحمة».[٣]

تعارضت هذه الروايات حيث أشارت الروايتان الأولى والثانية إلى أن النجاشي الذي كتب إليه النبي ﷺ هو الأصْحَم أو أصْحَمة مع أن الروايتين الثالثة أثبتت أن النجاشي الذي صلى عليه النبي ﷺ يوم موته هو أصحمة وأنه ليس بالنجاشي الذي كتب إليه النبي ﷺ.

آراء العلماء في حل التعارض بين الروايات

اختلفت أنظار العلماء في حل التعارض بين هذه الروايات على عدة أقوال:

القول الأول: ذهب ابن إسحاق والواقدي وابن سعد والعامري[٤] إلى القول بأن النجاشي الذي كتب إليه النبي ﷺ هو الذي صلى عليه.[٥] وذهب سليمان حمد العودة إلى أن كتاب النبي ﷺ إلى النجاشي يدعوه إلى الإسلام مع أنه قد أسلم لتأكيد إسلامه.[٦] وعدّ العامري أن رواية مسلم شاذة لكونها تخالف روايات الجمهور فقال:

---

[١] أخرجه البيهقي في الدلائل، ج٢، ص٣٠٩؛ والطبري في التاريخ، ج٢، ص١٣١-١٣٢.

[٢] أخرجه مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب كتب النبي ﷺ إلى ملوك الكفار يدعوهم إلى الله ﷻ ج٣، ص١٣٩٧، رقم الحديث: ١٧٧٤؛ والترمذي، كتاب الاستئذان، باب ما جاء في مكاتبة المشركين، ج٥، ص٦٨، رقم الحديث: ٢٧١٦؛ والنسائي في سننه الكبرى، كتاب السير، باب الكتاب إلى أهل الحرب، ج٥، ص٢٦٦، رقم الحديث: ٨٨٤٧.

[٣] أخرجه البخاري، كتاب فضائل الصحابة، باب موت النجاشي، ج٣، ص١٤٠٧، رقم الحديث: ٣٦٦٤؛ ومسلم، كتاب الجنائز، باب في التكبير على الجنازة، ج٢، ص٦٥٧، رقم الحديث: ٩٥٢؛ وأحمد، ج٣، ص٣١٩، رقم الحديث: ١٤٤٧٣.

[٤] هو يحيى بن أبى بكر بن محمد بن يحيى الحرضي العامري اليماني، محدث اليمن وشيخها، وولد سنة ست عشرة وثمان مائة (٨١٦هـ) وتوفي سنة ثلاث وتسعين وثمان مائة (٨٩٣هـ). ومن مؤلفاته غربال الزمان في التاريخ وبهجة المحافل وبغية الأماثل في السيرة. انظر: الشوكاني، **البدر الطالع**، ج٢، ص٣٢٧.

[٥] انظر: ابن إسحاق، **السيرة**، ص٢٢٨؛ وابن سعد، **الطبقات الكبرى**، ج١، ص١٩٨؛ والعامري، يحيى بن أبى بكر بن محمد بن يحيى الحرضي (ت٨٩٣هـ/١٤٨٨م)، **بهجة المحافل**، د.ط، ٢م، دار صادر، بيروت، د.ت، ج١، ص٣٤٤.

[٦] سليمان حمد العودة، **مرويات الهجرة**، ص١١٠.

"وأما النجاشي فكان قد أسلم هو الذي صلى عليه النبي ﷺ وما في صحيح مسلم من طريق يوسف بن حماد وليس بالنجاشى الذى صلى عليه النبي ﷺ فرواية شاذة تخالفها روايات الجمهور.[١]

القول الثاني: ذهب ابن حزم وابن الجوزي وابن القيم وابن كثير والقسطلاني والديار بكري[٢] والصالحي الشامي إلى أن النجاشي الذي صلى عليه النبي ﷺ ليس بالنجاشي الذي كتب إليه فمن قال إنهما واحد فقد خلط ولم يميِّز بينهما.[٣] قال ابن القيم:

"وهذا وهم -والله أعلم- وقد خلط راويه ولم يميز بين النجاشي الذي صلى عليه وهو الذي آمن به وأكرم أصحابه وبين النجاشي الذى كتب إليه يدعوه، فهما اثنان، وقد جاء ذلك مبينا في صحيح مسلم أن رسول الله ﷺ كتب إلى النجاشي وليس بالذي صلى عليه".[٤]

وقال ابن كثير:
"فان الظاهر أن هذا الكتاب إنما هو إلى النجاشي الذي كان بعد المسلم صاحب جعفر وأصحابه وذلك حين كتب إلى ملوك الأرض يدعوهم إلى الله ﷻ قبيل الفتح كما كتب الى هرقل عظيم الروم قيصر الشام وإلى كسرى ملك الفرس وإلى صاحب مصر وإلى النجاشي".[٥]

القول الثالث: ذهب المباركفوري إلى أن النبي ﷺ كتب إلى النجاشي مرتين. ونص الكتاب في الرواية الثانية أرسله النبي ﷺ إلى النجاشي الذي أسلم. فلذلك ذكر في آخر الكتاب: «وقد بعثت

---

[١] انظر: العامري، **بهجة المحافل**، ج١، ص٣٤٤.

[٢] هو حسين بن محمد بن الحسن الديار بكري، مؤرخ وولي قضاء مكة وتوفي فيها سنة ست وستين وتسع مائة (٩٦٦هـ). انظر: الزركلي، **الأعلام**، ج٢، ص٢٥٦.

[٣] انظر: ابن حزم، **جوامع السيرة**، ص٢٥؛ وابن الجوزي، **الوفا**، ج١، ص٤٧٤؛ وابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج٣، ص٦٠٢-٦٠٣؛ وابن كثير، **البداية والنهاية**، ج٣، ص٨٣؛ والقسطلاني، **المواهب اللدنية**، ج١، ص٥٤٥؛ والديار البكري، **تاريخ الخميس**، ج٢، ص٣١؛ والصالحي الشامي، **سبل الهدى والرشاد**، ج١١، ص٣٤٥.

[٤] ابن القيم، **زاد المعاد**، ج٣، ص٦٠٣.

[٥] ابن كثير، **البداية والنهاية**، ج٣، ص٨٣.

إليكم ابن عمي جعفرا ومعه نفر من المسلمين...». أما نص الكتاب في الرواية الأولى فأرسله النبي ﷺ بعد الحديبية إلى النجاشي الذي ولي بعد النجاشي المسلم.[١]

الترجيح

وبعد عرض آراء العلماء السابقة وإمعان النظر في أدلة كل منهم يظهر لي أن الراجح هو الرأي الثالث للأسباب الآتية:

١. إن القول بأن رواية مسلم شاذة لا دليل عليه بل مثل هذا القول يُعَدّ ردا للحديث الصحيح. ورواية ابن إسحاق منقطعة فلا تقوى على رد رواية مسلم الصحيحة.

٢. وقول سليمان حمد العودة بأن كتاب النبي ﷺ إلى النجاشي وهو قد أسلم بعيد لأمرين:

أ. إن سياق الكتاب في الرواية الأولى يَرُدّ ما ذهب إليه. وذلك لأن النبي ﷺ أنذره بتحمل إثم النصارى إن لم يُسْلِم ومثل هذا الخطاب لا يوجه إلا لمن لم يُسْلِم بعد.

ب. ورواية مسلم صريحة بوجود النجاشيين الأول منهما مسلم صلى عليه النبي ﷺ يوم موته والثاني الذي بعث إليه النبي ﷺ.

٣. إن في نص الكتاب في الرواية الأولى والرواية الثانية اختلافا. وهذا يدل على أن هناك كتابين بعثهما النبي ﷺ إلى النجاشي. ويدل عليه ما قاله الزهري: "كانت كتب النبي ﷺ إليهم واحدة يعني نسخة واحدة، وكلها فيها هذه الآية وهي من سورة آل عمران وهي مدنية بلا خلاف".[٢] ونص كتاب النبي ﷺ في الرواية الأولى موافق لكتبه ﷺ إلى الملوك الآخرين. وهذا يدل على أن الكتاب في الرواية الأولى مدني بعثه النبي ﷺ إلى النجاشي بعد الحديبية وهو غير الكتاب في الرواية الثانية.

ويتبين بهذا أن ابن إسحاق قد وهم في الرواية الأولى حيث ذكر فيها اسم النجاشي وهو الأصحم. وقد ترجَّح أن الكتاب في الرواية الأولى بعثه النبي ﷺ بعد الحديبية إلى النجاشي الذي ولي بعد أصحمة. والسبب الذي حمله على الوهم هو اتحاد لقب ملك الحبشة أي النجاشي فظنهما واحدا. واشتراكهما في لقب واحد وهو النجاشي يُعَدّ سببا لوهم ابن إسحاق في روايته.

---

[١] انظر: المباركفوري، صفي الرحمن بن عبد الله (١٤٢٧هـ)، **الرحيق المختوم**، ط١، ١م، دمشق: دار العصماء، ص٢٨٧.

[٢] ابن كثير، **البداية والنهاية**، ج٣، ص٨٣.

العامل الثاني: التشابه في موضوع الروايات

وقد يتشابه بعض روايات المغازي والسير في موضوع الحوادث. فحينما تشترك الروايتان في موضوع واحد، فوقع بعض الرواة في الوهم بسبب تشابه موضوع الروايتين. وذلك لأنهم ظنوا أن القصتين واحدة مع أنهما قصتان مختلفتان. وإليك المثال على ذلك(١):

عدم قسم النبي ﷺ لصفية بنت حيي

روى ابن جريج عن عطاء قال: حضرنا مع ابن عباس جنازة ميمونة زوج النبي ﷺ بسرف، فقال ابن عباس: "هذه زوج النبي ﷺ، فإذا رفعتم نعشها فلا تزعزعوا ولا تزلزلوا وارفقوا، فإنه كان عند رسول الله ﷺ تسع فكان يقسم لثمان ولا يقسم لواحدة". قال عطاء: **"التي لا يقسم لها صفية بنت حيى بن أخطب"**.(٢)

روى ابن شهاب أن عروة بن الزبير حدثه أن عائشة زوج النبي ﷺ قالت: كان رسول الله ﷺ إذا أراد سفرا أقرع بين نسائه فأيتهن خرج سهمها خرج بها معه، **وكان يقسم لكل امرأة منهن يومها وليلتها غير أن سودة بنت زمعة وهبت يومها لعائشة"**.(٣)

حصل التعارض بين الروايتين حيث أثبتت الرواية الثانية أن التي لا يقسم لها النبي ﷺ من نسائه سودة بخلاف الرواية الأولى التي بيَّنت أنها صفية.

آراء العلماء في حل التعارض بين الروايتين

اختلف العلماء في طريقة حل التعارض بين الروايتين السابقتين على قولين:

---

(١) انظر مثالا آخر على هذا في زاد المعاد، ج٢، ص١٥٥، وج٢، ص٢٧٩.

(٢) أخرجه مسلم، كتاب الرضاع، باب جواز هبتها نوبتها لضرتها، ج٢، ص١٠٨٦، رقم الحديث: ١٤٦٥؛ وأحمد، ج١، ص٢٣١، رقم الحديث: ٢٠٤٤، ج١، ص٣٤٨، ج١، ص٣٤٩.

(٣) أخرجه البخاري، كتاب الهبة وفضلها، باب هبة المرأة لغير زوجها وعتقها إذا كان لها زوج فهو جائز إذا لم تكن سفيهة فإذا كانت سفيهة لم يجز، ج٢، ص٩١٦، رقم الحديث: ٢٤٥٣؛ ومسلم، كتاب الرضاع، باب جواز هبتها نوبتها لضرتها، ج٢، ص١٠٨٥، رقم الحديث: ١٤٦٣؛ وأبو داود، كتاب النكاح، باب في القسم بين النساء، ج١، ص٦٤٩، رقم الحديث: ٢١٣٨؛ وابن ماجه، كتاب النكاح، باب المرأة تهب يومها لصاحبتها، ج١، ص٦٣٤، رقم الحديث: ١٩٧٢؛ والنسائي في السنن الكبرى، كتاب عشرة النساء، باب القسم للنساء، ج٥، ص٢٩٢، رقم الحديث: ٨٩٢٣.

القول الأول: ذهب جمهور المحدثين إلى أن في الرواية الأولى وهما إلا أنهم اختلفوا في مصدر الوهم على قولين[١]:

أ. ذهب الطحاوي والنووي إلى أن ابن جريج وهم في روايته عن عطاء.[٢]

ب. ذهب ابن القيم إلى توهيم عطاء.[٣]

القول الثاني: مال القاضي عياض والديار البكري والزيلعي إلى أن رواية ابن جريج صحيحة.[٤] وتأوَّلها القاضي عياض قائلا:

"ولعل رواية ابن جريج هنا صحيحة، وأخبر عن آخر أمره عليه السلام وأنه تُوفي وقد آوى جميعهن إلا صفية، فأرجأها ولم يقسم لها، إذ كان قد جعل الله له أن يؤوي إليه من يشاء ويرجي من يشاء".[٥]

الترجيح

الراجح عندي الرأي الأول لما يلي:

١. روى الطحاوي بإسناد حسن من طريق ابن أبي مريم، عن سعيد بن أبي مريم، عن سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن عطاء بن أبي رباح، عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال: "توفي رسول الله ﷺ وعنده تسعة نسوة يصيبهن إلا سودة، فإنها وهبت يومها وليلتها لعائشة.[٦] وهذا يدل على وقوع الوهم في رواية ابن جريج عن عطاء.

٢. إن المشهور عن ابن عباس أن التي لا يقسم لها النبي ﷺ هي سودة وليست صفية. وقال البزار عقب روايته للحديث الذي فيه قول عطاء:

---

[١] انظر: البهقي، **السنن الكبرى**، ج٧، ص٧٣، رقم الحديث: ١٣٨١١؛ والطحاوي، **شرح مشكل الآثار**، ج٦، ص١٣١، رقم الحديث: ٢٣٥٩؛ وأبو العباس القرطبي، **المفهم**، ج١٣، ص٦٠؛ وابن حجر، **فتح الباري**، ج٩، ص١١٣.

[٢] انظر: الطحاوي، **شرح مشكل الآثار**، ج٦، ١٣١، رقم الحديث: ٢٣٥٩؛ والنووي، **شرح صحيح مسلم**، ج١٠، ص٥١.

[٣] انظر: ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج١، ص١٤٧.

[٤] انظر: القاضي عياض بن موسى بن عياض اليحصبي السبتي (ت٥٤٤هـ/١١٤٩م)، **مشارق الأنوار**، د.ط، ٢م، دار التراث، بيروت، د.ت، ج٢، ص٢٣٧؛ والقاضي عياض بن موسى بن عياض اليحصبي السبتي (ت٥٤٤هـ/١١٤٩م)، **إكمال المعلم**، ط١، ٨م، (تحقيق يحيى إسماعيل)، دار الوفاء، مصر، ١٤١٩هـ/١٩٩٨م، ج٤، ص٦٧٠؛ والديار البكري، **تاريخ الخميس**، ج١، ص٢٧٠؛ والزيلعي، فخر الدين عثمان بن علي بن محجن البارعي (ت ٧٤٣هـ/١٣٤٣م)، **تبيين الحقائق**، القاهرة: المطبعة الكبرى الأميرية، ط١، ١٣١٣هـ، ج٢، ص١٨٠.

[٥] القاضي عياض، **مشارق الأنوار**، ج٢، ص٢٣٧.

[٦] أخرجه الطحاوي في شرح مشكل الآثار، ج٦، ١٣٢، رقم الحديث: ٢٣٦٠.

"وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن ابن عباس بإسناد أحسن من هذا الإسناد، وقد روي بغير هذا الإسناد عن ابن عباس، والذي يحفظ عن ابن عباس من غير هذا الوجه أن التي لم يكن يقسم لها سودة بنت زمعة لأنها وهبت يومها لعائشة".[1]

٣. ومما يدل على وقوع الوهم في رواية ابن جريج حذف البخاري زيادة قول عطاء في آخر الحديث.[2] قال ابن حجر: "والراجح عندي ما ثبت في الصحيح ولعل البخاري حذف هذه الزيادة عمدا".[3]

٤. أما اختلاف أصحاب الرأي الأول في تحديد مصدر الوهم فيمكن حله بالنظر إلى رواية الطحاوي الآنف ذكرها. وقد روى عمرو بن دينار عن عطاء هذا الحديث على وجه صحيح.[4] وهذا يدل على أن الذي وهم في الحديث هو ابن جريج وليس عطاء.

وعلى هذا، يظهر لنا أن في هذا الحديث وهما. والسبب الذي أدّى إلى هذا الوهم أن الراوي قد خلط بين هذا الحديث وحديث سمية عن عائشة وهما شبيهان في هذا الموضوع وهو هبة المرأة يومها لضرتها. وقد روى حماد بن سلمة عن ثابت عن سمية عن عائشة: "أن رسول الله ﷺ وجد على صفية بنت حيي في شيء، فقالت صفية: "يا عائشة، هل ترضي رسول الله ﷺ عني ولك يومي؟"، قالت: "نعم"، فأخذت خمارا لها مصبوغا بزعفران فرشته بالماء ليفوح ريحه، ثم قعدت إلى جنب رسول الله ﷺ. فقال النبي ﷺ: «يا عائشة، إليك عني إنه ليس يومك»، فقالت: "ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء"، فأخبرته بالأمر فرضي عنها".[5] قال ابن القيم مُبَيِّنا سبب الوهم:

"وكان ﷺ يقسم لعائشة يومها ويوم سودة، وسبب هذا الوهم -والله أعلم- أنه كان قد وجد على صفية في شيء فقالت لعائشة: "هل لك أن ترضي رسول الله ﷺ عني وأهب لك يومي؟"، قالت: "نعم"، فقعدت عائشة إلى جنب النبي ﷺ في يوم صفية،

---

[1] البزار، **البحر الزخار**، ج١١، ص٣٥٢.

[2] انظر: ابن حجر، **فتح الباري**، ج٩، ص١١٣.

[3] المصدر نفسه، ج٩، ص١١٣-١١٤.

[4] أخرجه الطحاوي في شرح مشكل الآثار، ج٦، ١٣٢، رقم الحديث: ٢٣٦٠.

[5] أخرجه ابن ماجه، كتاب النكاح، باب المرأة تهب يومها لصاحبتها، ج١، ص٦٣٤، رقم الحديث: ١٩٧٣؛ وأحمد، ج٦، ص٩٥، رقم الحديث: ٢٤٦٨٤، وج٦، ص١٤٥، رقم الحديث: ٢٥١٦٥. والحديث ضعيف لجهالة سمية ولم يرو عنها إلا ثابت البناني. انظر: البوصيري، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل بن سليم الكناني (ت٨٤٠هـ/١٤٣٦م)، **مصباح الزجاجة**، ط٢، ٤م، (تحقيق محمد المنتقى الكشناوي)، دار العربية، بيروت، ١٤٠٣هـ، ج٢، ص١١٦، رقم الحديث: ٧٠٣؛ والذهبي، **ميزان الاعتدال**، ج٤، ص٦٠٧، رقم الترجمة: ١٠٩٦٧.

فقال: «إليك عني يا عائشة، فإنه ليس يومك»، فقالت: "ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء"، وأخبرته بالخبر فرضي عنها"، وإنما كانت وهبتها ذلك اليوم وتلك النوبة الخاصة ويتعين ذلك وإلا كان يكون القسم لسبع منهن وهو خلاف الحديث الصحيح الذي لا ريب فيه أن القسم كان لثمان والله أعلم".[١]

العامل الثالث: اتحاد مكان وقوع الحوادث

والعامل الثالث الذي جعل بعض الرواة يقعون في الوهم في الرواية اتحاد مكان وقوع الحوادث. وكون المكان مما كثُر وقوع الحوادث التاريخية فيه قد يؤدي ببعض الرواة إلى الخلط والوهم.[٢] ومن الأمثلة على ذلك[٣]:

ذكر عبد الله بن رواحة في حديث فتح مكة

قال أنس: "أن رسول الله ﷺ دخل مكة يوم الفتح وعبد الله بن رواحة بين يديه ينشد...".[٤]

قال ابن القيم مُعلّقا على الحديث: "وهذا وهم فإن ابن رواحة قتل في هذه الغزوة (مؤتة) وهي قبل الفتح بأربعة أشهر، وإنما كان ينشد بين يديه شعر ابن رواحة وهذا مما لا خلاف فيه بين أهل النقل".[٥]

قلت: إني لم أجد هذا اللفظ الذي ذكره ابن القيم في نسخ سنن الترمذي المطبوعة المتوفرة لدي، وإنما جاء فيها أن ذلك في عمرة القضاء وليس في فتح مكة. إلا أن الحافظ ابن حجر ذكر أن بعض رواة الترمذي ذكروا أن ذلك في فتح مكة.[٦] وعلى ما ذكره ابن حجر أن الوهم ليس من الترمذي وإنما ممن جاء بعده. بيد أن الترمذي قال عقب روايته للحديث:

---

(١) ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج١، ص١٤٧-١٤٨.
(٢) انظر: سلطن العكايلة، **نقد الحديث**، ص٣١.
(٣) انظر مثالا آخر في زاد المعاد، ج٢، ص١٢٩.
(٤) أخرجه الترمذي، كتاب الأدب، باب ما جاء في إنشاد الشعر، ج٥، ص١٣٩، رقم الحديث: ٢٨٤٧ من طريق جعفر بن سليمان عن ثابت، عن أنس بن مالك ﷺ.
(٥) ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج٣، ص٣٤٠.
(٦) ابن حجر، **فتح الباري**، ج٧، ص٥٠٢.

"وروي في غير هذا الحديث: "أن النبي ﷺ دخل مكة في عمرة القضاء وكعب بن مالك بين يديه"، وهذا أصح عند بعض أهل الحديث لأن عبد الله بن رواحة قتل يوم مؤتة، وإنما كانت عمرة القضاء بعد ذلك".[١]

إن ما ذكره الترمذي فيه نظر وذلك لأن في عمرة القضاء حصل اختصام جعفر وعلي وزيد بن حارثة في بنت حمزة وجعفر قتل هو وزيد وابن رواحة في موطن واحد.[٢] ولا شك أن عمرة القضاء قبل غزوة مؤتة. ولعل سبب الوهم في تواريخ هذه الحادثة اتحاد المكان حيث وقعت عمرة القضاء والفتح في مكة. فكل منهما يُعَدّ مفصلا هاما في أحداث السيرة النبوية.[٣]

العامل الرابع: تقارب وقت وقوع الحوادث

العامل الرابع الذي حمل بعض الرواة على الوقوع في الغلط والوهم في الرواية هو تقارب وقت وقوع الحادثتين الذي يجعل بعض الرواة يخطئون في تحديد أيهما أسبق. ومن الأمثلة على ذلك[٤]:

ذلك[٤]:

الخلاف في تحديد أول راية عقدها النبي ﷺ

اختلف أئمة المغازي والسير في تحديد أول راية عقدها النبي ﷺ على قولين:

القول الأول: ذهب عروة وموسى بن عقبة وأبو معشر والواقدي وابن سعد والمدائني[٥] وابن عبد البر والمقريزي إلى أن أول راية عقدها النبي ﷺ في سرية حمزة بن عبد المطلب حيث بعثها على رأس سبعة أشهر من الهجرة النبوية.[٦]

---

(١) الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة (ت٢٧٩هـ/٨٩٢م)، **السنن**، د.ط، ٥م، (تحقيق أحمد محمد شاكر وآخرين)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ت، ج٥، ص١٣٩.

(٢) ابن حجر، **فتح الباري**، ج٧، ص٥٠٢.

(٣) انظر: سلطان العكايلة، **نقد الحديث**، ص٣١.

(٤) انظر مثالا آخر على هذا في زاد المعاد، ج٢، ص١١٩.

(٥) هو علي بن محمد بن عبد الله بن أبي سيف، أبو الحسن المدائني، مولى عبد الرحمن بن سمرة، ليس بالقوي في الحديث، وهو صاحب الأخبار، نزل بغداد، وصنف التصانيف، وكان عجبا في معرفة السير والمغازي والأنساب وأيام العرب. انظر: ابن عدي، **الكامل**، ج٥، ص٢١٣، رقم الترجمة: ١٣٦٦؛ والذهبي، **سير أعلام النبلاء**، ج١٠، ص٣٨٧، رقم الترجمة: ١١٣.

(٦) انظر: الواقدي، **المغازي**، ج١، ص٩؛ وابن سعد، **الطبقات الكبرى**، ج٣، ص٦؛ وابن عبد البر، **الاستيعاب**، ج١، ص٤٢؛ وابن سيد الناس، **عيون الأثر**، ج١، ص٢٦٠؛ والديار البكري، **تاريخ الخميس**، ج١، ص١٧١؛ المقريزي، أحمد بن علي بن عبد القادر (ت ٨٤٥هـ/١٤٤١م)، **إمتاع الأسماع**، تحقيق محمد عبد الحميد النميسي، بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م، ج١، ص٧١؛ وابن حجر، **فتح الباري**، ج٧، ص٢٨٠.

القول الثاني: وذهب ابن إسحاق إلى أن أول راية عقدها النبي ﷺ راية عبيدة بن الحارث.[١]

وقد بيَّن ابن إسحاق أن سبب الخلاف بين أئمة المغازي والسير في تحديد أول بعث بعثه النبي ﷺ كون عقد النبي ﷺ لراية عبيدة وحمزة وقعا معا.[٢] قال ابن حزم: "وكان بعث حمزة وعبيدة متقاربين، واختلف في أيهما أسبق".[٣] وقال البيهقي مُبَيِّنا سبب الاختلاف بين أئمة المغازي في ذلك:

"فاختلف الناس في راية عبيدة وحمزة، فقال بعض الناس كانت راية حمزة قبل راية عبيدة، وقال بعض الناس راية عبيدة قبل راية حمزة. وذلك أن رسول الله ﷺ شيَّعهما جميعا معا فأشكل ذلك على الناس".[٤]

السبب الثاني: اختلاف أنظار الرواة في الرواية

قد تختلف أنظار الرواة في الرواية بحيث روى كل واحد منهم قصة معينة حسب المقياس الذي اعتمد عليه. وقد أدّى هذا إلى وقوع التعارض الظاهري بين روايات المغازي والسير. ويُوَضِّح ذلك المثال الآتي:

عدّ أبي موسى الأشعري ممن هاجر إلى الحبشة

اختلفت الروايات عن أئمة المغازي والسير في عدّ أبي موسى الأشعري ممن هاجر إلى الحبشة:

١. قد ذكر ابن إسحاق أن أبا موسى الأشعري من الذين هاجروا إلى الحبشة.[٥] وهذا الرأي اختاره اختاره أبو نعيم الأصبهاني حيث عد أبا موسى من الذين هاجروا هجرتين، هجرة إلى الحبشة وهجرة إلى المدينة.[٦] ويوافق هذا الرأي ما روي عن ابن مسعود ﷺ قال: "بعثنا رسول الله ﷺ

---

[١] انظر: خليفة بن خياط الليثي (ت٢٤٠هـ/٨٥٤م)، **التاريخ**، ط٢، ١م، (تحقيق أكرم ضياء العمري)، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٣٩٧هـ، ص٤؛ وابن هشام، **السيرة النبوية**، ج١، ص٥٩٥.

[٢] انظر: ابن هشام، **السيرة النبوية**، ج١، ص٥٩٥.

[٣] ابن حزم، **جوامع السيرة**، ص١٠١.

[٤] البيهقي، **دلائل النبوة**، ج٣، ص١١.

[٥] انظر: ابن هشام، **السيرة النبوية**، ج١، ص٣٢٤.

[٦] انظر: أبو نعيم الأصبهاني، **معرفة الصحابة**، ج٤، ص١٧٤٩.

إلى النجاشي ونحن نحو من ثمانين رجلا فيهم عبد الله بن مسعود وجعفر وعبد الله بن عرفطة وعثمان بن مظعون وأبو موسى، فأتوا النجاشي...".[١]

٢. ذكر الواقدي وابن سعد أنه ليس من مهاجرة الحبشة.[٢] وهذا الرأي يوافق ما رواه البخاري ومسلم من طريق أبي بردة عن أبي موسى الأشعري ﷺ قال:

"بلغنا مخرج النبي ﷺ ونحن باليمن، فخرجنا إليه أنا وأخوان لي أنا أصغرهم أحدهما أبو بردة والآخر أبو رُهْمٍ -إما قال في بضع وإما قال في ثلاثة وخمسين أو اثنين وخمسين- رجلا في قومي، فركبنا سفينة فألقتنا سفينتنا إلى النجاشي بالحبشة، فوافقنا جعفر بن أبي طالب فأقمنا معه حتى قدمنا جميعا، فوافقنا النبي ﷺ حين افتتح خيبر...".[٣]

هذه الرواية أفادت أن أبا موسى ومن معه من الأشعريين لم يهاجروا إلى الحبشة من مكة المكرمة، وإنما نزلوها لأجل الريح التي رمت سفينتهم إلى أرض الحبشة فوافق خروجهم خروج جعفر وأصحابه من الحبشة إلى المدينة.

آراء العلماء في حل هذا التعارض

اختلف العلماء في حل هذا التعارض على عدة أقوال:

القول الأول: ذهب البيهقي وابن عبد البر وابن سيد الناس وابن كثير إلى أن أبا موسى لم يكن من مهاجرة الحبشة.[٤] وذلك لأن ما ثبت في الصحيحين أن أبا موسى الأشعري ومن معه من الأشعريين كانوا في اليمن فألقت الريح سفينتهم فنزلوا الحبشة. أما رواية إسرائيل عن أبي إسحاق، عن أبي بردة، عن أبيه، قال: "أمرنا رسول الله ﷺ أن ننطلق مع جعفر بن أبي طالب إلى أرض

---

[١] أخرجه أحمد، ج١، ص٤٦١، رقم الحديث: ٤٤٠٠. وقد حسّن الحافظ ابن حجر إسناده. انظر: ابن حجر، **فتح الباري**، ج٧، ص١٨٩.
[٢] انظر: ابن سعد، **الطبقات الكبرى**، ج٤، ص٧٩.
[٣] أخرجه البخاري، كتاب المغازي، باب غزوة خيبر، ج٤، ص١٥٤٦، رقم الحديث: ٣٩٩٠؛ ومسلم، كتاب الفضائل، باب من فضائل جعفر بن أبي طالب وأسماء بنت عميس وأهل سفينتهم رضي الله عنهم، ج٤، ص١٩٤٦، رقم الحديث: ٢٥٠٢.
[٤] انظر: البيهقي، **دلائل النبوة**، ج٢، ص٣٠٠؛ وابن عبد البر، **الدرر**، ص٥٤؛ وابن كثير، **البداية والنهاية**، ج٣، ص٧١؛ وابن سيد الناس، **عيون الأثر**، ج١، ص١٣٨.

الحبشة، قال: "فقدمنا"، فبعث إلينا، قال لنا جعفر: "لا يتكلم منكم أحد، أنا خطيبكم اليوم..." فمال البيهقي إلى أن أحد رواته وهم فيها.[١] وجزم الذهبي أن إسرائيل وهم في هذه الرواية.[٢]

القول الثاني: ذهب ابن حجر ووافقه الصالحي الشامي والديار البكري إلى أن أبا موسى أسلم قديما وهاجر إلى مكة، ثم توجّه بعد ذلك إلى بلاده.[٣] فلما سمع استقرار النبي ﷺ في المدينة هاجر هو ومن معه من بلاده إلى المدينة فألقت هيجان الريح سفينتهم إلى أرض الحبشة. وقد استدل على ذلك برواية ابن مسعود الآنف ذكرها.[٤]

القول الثالث: أما ابن القيم فقد ذهب إلى أن التعارض بين هذه الروايات ظاهري لاختلاف نظر ابن إسحاق عن نظر الآخرين في مقياس الهجرة. فإن ابن إسحاق يرى أن خروج أبي موسى من اليمن إلى أرض الحبشة هجرة مع أن غيره لم يقل ذلك. وهذا الرأي أيضا اختيار ابن برهان الحلبي.[٥] قال ابن القيم:

> "وإنما نشأ الوهم أن أبا موسى هاجر من اليمن إلى أرض الحبشة إلى عند جعفر وأصحابه لما سمع بهم، ثم قدم معهم الى رسول الله ﷺ بخيبر كما جاء مصرحا به في الصحيح، فعَدّ ذلك ابن إسحاق لأبي موسى هجرة، ولم يقل: إنه هاجر من مكة إلى أرض الحبشة لينكر عليه".[٦]

الترجيح

وبعد عرض أقوال أهل العلم في هذه المسألة تبين لي أن الراجح هو ما ذهب إليه ابن القيم ومن معه وذلك لعدة أسباب:

١. القول إن أبا موسى قدم مكة قبل أن يتوجه إلى بلاده بعد إسلامه ثم هاجر إلى المدينة لم يسعفه دليل ولم يذكره أئمة المغازي والسير.

---

[١] انظر: البيهقي، **دلائل النبوة**، ج٢، ص٣٠٠.
[٢] انظر: الذهبي، **تاريخ الإسلام**، ج١، ص٥٨٢.
[٣] انظر: ابن حجر، **فتح الباري**، ج٧، ص١٨٩؛ والصالحي الشامي، **سبل الهدى والرشاد**، ج٢، ص٤٠٢؛ والديار البكري، **تاريخ الخميس**، ج٢، ص١٤٤.
[٤] انظر: ابن حجر، **فتح الباري**، ج٧، ص١٨٩.
[٥] انظر: الحلبي، **السيرة الحلبية**، ج١، ص٤٧٧.
[٦] ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج٣، ص٢٥.

٢. أما رواية ابن مسعود في عد أبي موسى ممن هاجر إلى الحبشة من مكة فضعيفة لضعف خُدَيج بن معاوية حيث قال فيه ابن معين: "ضعيف"، وقال البخاري: "يتكلمون في بعض حديثه"، وقال النسائي: "ليس بالقوي"، وقال ابن حبان: "كان ممن يخطئ في روايته ويهم فيما يرويه حتى خرج عن حد الاحتجاج به إذا انفرد".[١]

٣. إن إسرائيل قد وهم في روايته أن أبا موسى هاجر إلى الحبشة من مكة كما نص الذهبي على ذلك.

٤. والقول بأن نزول أبي موسى والأشعريين أرض الحبشة يُعَدّ هجرة مستفاد من رواية صحيحة رواها البخاري عن أبي موسى الأشعري ﷺ قال: "بلغنا مخرج النبي ﷺ ونحن باليمن، فركبنا سفينة، فألقتنا سفينتنا إلى النجاشي بالحبشة، فوافقنا جعفر بن أبي طالب فأقمنا معه حتى قدمنا، فوافقنا النبي ﷺ حين افتتح خيبر، فقال النبي ﷺ: «لكم أنتم يا أهل السفينة هجرتان».[٢]

ولا شك أن أبا موسى الأشعري من الذين ركبوا السفينة مع أصحاب جعفر من أرض الحبشة إلى المدينة. وهذا إشارة إلى أن النبي ﷺ أثبت له هجرتين هجرة من اليمن إلى الحبشة وهجرة من الحبشة إلى المدينة، والله أعلم.

السبب الثالث: دلالة بعض الألفاظ على أكثر من معنى واحد

إن بعض الألفاظ الواردة في القرآن والسنة قد يحمل أكثر من معنى فيفهم كل واحد من العلماء المعنى المتبادر إلى ذهنه. فحصل التعارض بين الروايات تبعا للاختلاف في فهم ذلك اللفظ. ومن الأمثلة على ذلك لفظ التمتع الوارد في بعض روايات حجة النبي ﷺ. فذهب بعض العلماء والمؤرخين إلى أن النبي ﷺ حج متمتعا فحصل التعارض بين هذه الرواية والروايات الأخرى التي بيَّنت أنه ﷺ قارن بين الحج والعمرة. والتعارض الحاصل بين هذه الروايات سببه احتمال لفظ التمتع أكثر من معنى واحد. وهو عند المتأخرين قاصر على حج التمتع فقط مع أنه في زمن السلف يشمل التمتع والقران معا وسيأتي تفصيل ذلك في المبحث الآتي بإذن الله تعالى.[٣]

---

[١] انظر: البخاري، **الضعفاء**، ص٥٤، رقم الترجمة: ٩٩؛ والنسائي، **الضعفاء والمتروكون**، ص٢٩، رقم الترجمة: ١٢١؛ وابن عدي، **الكامل**، ج٢، ص٤٣١، رقم الترجمة: ٥٤٥؛ وابن حبان، **كتاب المجروحين**، ج١، ص٣١١، رقم الترجمة: ٢٨٧.

[٢] أخرجه البخاري، كتاب فضائل الصحابة، باب هجرة الحبشة، ج٣، ص١٤٠٧، رقم الحديث: ٣٦٦٣ من طريق بريد بن بريدة عن أبي بردة، عن أبي موسى ﷺ.

[٣] انظر صفحة ١٧٠-١٧١ من البحث.

السبب الرابع: اختصار الروايات

والمراد باختصار الروايات حذف الراوي بعض الحديث والاقتصار على البعض الآخر. وقد اختلف المحدثون في جواز ذلك على عدة أقوال.[(١)] ولاحظت أن لاختصار الحديث أثرا في وقوع التعارض الظاهري بين روايات المغازي والسير وذلك حين روى راوٍ الحادثة المعينة مختصرة ورواها الآخر أيضا مختصرة لم تشمل ما ذكره الراوي الأول. فيرى الآخرون وجود التعارض بين الروايتين نتيجة الاختصار من قبل الروايتين. ومن الأمثلة على ذلك:

مقتل أبي جهل

قال ابن إسحاق: وزعم رجال من بني مخزوم أن أبا جهل قال لابن مسعود: "لقد ارتقيت يا رويعي الغنم مرتقا صعبا"، قال: "ثم احتززت رأسه فجئت به رسول الله، فقلت: "هذا رأس عدو الله أبي جهل"، فقال رسول الله: «آلله الذي لا إله غيره» وكانت يمين رسول الله إذا حلف بها، قال: قلت: "نعم والله الذي لا إله غيره"، ثم ألقيت رأسه بين يديه، فحمد الله".[(٢)]

وروى أبو إسحاق عن أبي عبيدة عن بن مسعود قال: أتيت النبي ﷺ يوم بدر، فقلت: "قتلت أبا جهل"، قال: «آلله الذي لا إله إلا هو» قال: قلت: "الله الذي لا إله إلا هو"، فرددها ثلاثا، قال: «الله أكبر الحمد لله الذي صدق وعده ونصر عبده وهزم الأحزاب وحده، انطلق فأرنيه»، فانطلقنا، فإذا به، فقال: «هذا فرعون هذه الأمة».[(٣)]

وكلٌّ من هاتين الروايتين ضعيف إلا أنه يمكن الاستئناس بهما في المغازي والسير لعدم تعلقهما بالأحكام الشرعية. وأفادت الروايتان أن ابن مسعود هو الذي قتل أبا جهل. وهناك روايات أخرى تدل على أن قاتلي أبي جهل هما ابنا عفراء. وأما ابن مسعود فقد وجده في آخر رمق. فقد روى البخاري ومسلم عن أنس ؓ قال: قال النبي ﷺ يوم بدر: «من ينظر ما فعل أبو جهل؟»، فانطلق ابن مسعود، فوجده قد ضربه ابنا عفراء حتى برد، فأخذ بلحيته، فقال: "أنت أبا جهل؟"، قال: "وهل فوق رجل قتله قومه؟".[(٤)]

---

(١) انظر: ابن الملقن، **المقنع**، ج٢٧٥-٣٧٦؛ والسيوطي، **تدريب الراوي**، ج٢، ص١٠٤؛ وطاهر الجزائري، **توجيه النظر**، ج٢، ص٧٠٣.

(٢) أخرجه البيهقي في دلائل النبوة معلقا، ج٣، ص٨٦؛ وأبو نعيم الأصبهاني في معرفة الصحابة، ج٥، ص٢٤٤٣، رقم الحديث: ٥٩٧٠. والرواية ضعيفة لجهالة رجال بني مخزوم.

(٣) أخرجه أحمد، ج١، ص٤٤٤، رقم الحديث: ٤٢٤٧ الثوري عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة به. وهذه الرواية ضعيفة لعدم سماع أبي عبيدة من ابن مسعود. انظر: النسائي، **السنن الكبرى**، ج٣، ص٤٨٨، رقم الحديث: ٦٠٠٤.

(٤) أخرجه البخاري، كتاب المغازي، بب قتل أبي جهل، ج٤، ص١٤٥٨، رقم الحديث: ٣٧٤٥ من طريق زهير؛ ومسلم، كتاب الجهاد والسير، باب قتل أبي جهل، ج٣، ص١٤٢٤، رقم الحديث: ١٨٠٠، من طريق إسماعيل بن علية، كلاهما عن سليمان التيمي عن أنس.

وسبب التعارض بين هذه الروايات أن رواية ابن إسحاق وأبي إسحاق في قصة قتل أبي جهل مختصرة جدا حتى يُظَنّ لأول وهلة أن ابن مسعود هو الوحيد الذي قتل أبا جهل.

السبب الخامس: تعدد الحوادث

وقد يكون تعدد الحوادث موجبا للتعارض بين روايات المغازي والسير خاصة إذا كان بين الحادثتين تشابه. غير أن هذا التعارض لا يكون إلا تعارضا ظاهريا يزول عند التأمل وجمع الروايات. ومن الأمثلة على ذلك:

بنود البيعة ليلة العقبة

روى الزهري عن أبي إدريس عائذ الله بن عبد الله أن عبادة بن الصامت ﷺ وكان شهد بدرا وهو أحد النقباء ليلة العقبة "أن رسول الله ﷺ قال وحوله عصابة من أصحابه: «بايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئا، ولا تسرقوا، ولا تزنوا، ولا تقتلوا أولادكم، ولا تأتوا ببهتان تفترونه بين أيديكم وأرجلكم، ولا تعصوا في معروف، فمن وفى منكم فأجره على الله، ومن أصاب من ذلك شيئا فعوقب في الدنيا فهو كفارة له، ومن أصاب من ذلك شيئا ثم ستره الله فهو إلى الله إن شاء عفا عنه وإن شاء عاقبه»، فبايعناه على ذلك.[1]

وروى الزهري عن أبي إدريس الخولاني، عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه، قال: كنا عند النبي ﷺ في مجلس، فقال: «بايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئا، ولا تسرقوا، ولا تزنوا -وقرأ هذه الآية كلها[2]- فمن وفى منكم فأجره على الله، ومن أصاب من ذلك شيئا فعوقب به فهو كفارته، ومن أصاب من ذلك شيئا فستره الله عليه، إن شاء غفر له، وإن شاء عذبه».[3]

وروى ابن إسحاق عن عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت، عن أبيه الوليد، عن جده عبادة بن الصامت وكان أحد النقباء قال: "بايعنا رسول الله ﷺ بيعة الحرب -وكان عبادة من الإثني عشر الذين بايعوا في العقبة الأولى على بيعة النساء- في السمع والطاعة في عسرنا ويسرنا ومنشطنا ومكرهنا، ولا ننازع في الأمر أهله، وأن نقول بالحق حيثما كنا، لا نخاف في الله لومة لائم".[4]

---

[1] أخرجه البخاري، كتاب الإيمان، باب علامة الإيمان حب الأنصار، ج١، ص١٥، رقم الحديث: ١٨.

[2] وهذه الآية هي: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا جَآءَكُمُ ٱلْمُؤْمِنَـٰتُ مُهَـٰجِرَٰتٍ فَٱمْتَحِنُوهُنَّ ﴾ [الممتحنة: ١٠]

[3] أخرجه البخاري، كتاب الحدود، باب الحدود كفارة، ج٦، ص٢٤٨٩، رقم الحديث: ٦٤٠٢.

[4] أخرجه أحمد، ج٥، ص٣١٦، رقم الحديث: ٢٢٧٥٢. رجال ثقات ما عدا ابن إسحاق وهو صدوق مدلس وقد صرّح بالسماع ولذلك حسّن شعيب الأرناؤوط إسناده.

والناظر في روايتي الزهري وابن إسحاق يلاحظ وجود التعارض بينهما إذ كل واحد منهما يفيد البنود المختلفة للبيعة. والذي يظهر أن البيعة التي حكتها رواية الزهري لم تقع ليلة العقبة وإنما وقعت بعد ذلك بدليل أن الآية المذكورة فيها نزلت في فتح مكة. قال ابن حجر مبينا سبب الإشكال بين الروايتين:

"وإنما وقع الإشكال من قوله هناك إن عبادة بن الصامت وكان أحد النقباء ليلة العقبة قال: "إن النبي ﷺ قال: «بايعوني على أن لا تشركوا...» فإنه يوهم أن ذلك كان ليلة العقبة، وليس كذلك بل البيعة التي وقعت في ليلة العقبة كانت على السمع والطاعة في العسر واليسر والمنشط والمكره إلخ وهو من حديث عبادة أيضا".[١]

---

[١] ابن حجر، **فتح الباري**، ج١٢، ص٨٤.

المبحث الثاني: الجمع التوفيق بين الروايات في المغازي والسير عند ابن القيم

وقد يكون التعارض بين الأحاديث ظاهريا يمكن إزالته بحملها على محمل صحيح. وقد قام ابن القيم في زاد المعاد بالجمع بين الروايات المتعارضة. لذلك خصّصتُ هذا المبحث للنظر في تصرفات ابن القيم في التعامل مع روايات المغازي والسير المتعارضة.

المطلب الأول: أصول الجمع بين الروايات المتعارضة عند ابن القيم

إن المتأمل في تصرفات ابن القيم في زاد المعاد يجد أن عنده أصولا محددة للجمع بين الروايات المتعارضة في المغازي والسير. ولعل ثمرة الأصول التي وضعها ابن القيم للجمع والتوفيق بين الروايات تتمثل في إبعاد الجمع عن عنصرَيْ التكلف والتعسف. ومما تجدر الإشارة إليه هنا أن بعض هذه الأصول لم يصرح بها ابن القيم وإنما توصلت إليها من خلال النظر في تصرفاته. ويمكن بيان هذه الأصول على النحو الآتي:

الأصل الأول: أن يكون الحديثان المتعارضان ثابتين

ومما لا يخفى على من له أدنى معرفة بعلم مختلف الحديث أن الجمع لا يكون إلا إذا كان الحديثان المتعارضان ثابتين مقبولين. أما إذا كان أحدهما ضعيفا فلا يصار حينئذ إلى الجمع بينهما بل يجب رد الضعيف فلا يشتغل به.[١] وقد أشار الشافعي إلى هذا الأصل قائلا: "وإذا اختلف الحديثان فالمتصل الذي لا شك فيه أولى عندنا إن ثبت".[٢] وقال ابن القيم مُبَيِّنا اعتماده على هذا الأصل في الجمع والتوفيق:

> "لا تعارض بحمد الله بين أحاديثه الصحيحة، فإذا وقع التعارض فإما أن يكون أحد الحديثين ليس من كلامه ﷺ وقد غلط فيه بعض الرواة مع كونه ثقة ثبتا فالثقة يغلط أو يكون أحد الحديثين ناسخا للآخر إذا كان مما يقبل النسخ أو يكون التعارض في فهم السامع لا في نفس كلامه...".[٣]

---

[١] القضاة، شرف محمود (٢٠٠١م)، **علم مختلف الحديث: أصوله وقواعده. دراسات: علوم الشريعة والقانون.** ٢٨، (٢)، ص٤١٤؛ وأسامة خياط، **مختلف الحديث بين المحدثين والأصوليين والفقهاء**، ص٢٧.

[٢] الشافعي، **اختلاف الحديث**، ص٥٣٠.

[٣] ابن القيم، **زاد المعاد**، ج٤، ص١٣٧.

ويُفهَم من قوله: **"فإما أن يكون أحد الحديثين ليس من كلامه ﷺ وقد غلط فيه بعض الرواة مع كونه ثقة ثبتا فالثقة يغلط"** وجوب طرح ما لم تثبت نسبته إلى النبي ﷺ ويُعمَل بالثابت. ولقد وافق ابن القيم على ما ذهب إليه العلماء الآخرون، فهذا الخطيب البغدادي قرّر ذلك قبله:

"كل خبر واحد دلّ العقل أو نص الكتاب أو الثابت من الأخبار أو الإجماع أو الأدلة الثابتة المعلومة على صحته وجد آخر يعارضه، فإنه يجب إطراح ذلك المعارض والعمل بالثابت الصحيح لازم؛ لأن العمل بالمعلوم واجب على كل حال".[١]

وهذا يعني أن الضعيف إذا عارض الخبر الصحيح يجب إطراح ذلك الضعيف لعدم قدرته على معارضة الصحيح.

الأصل الثاني: نفي تعدد الحوادث والوقائع عند الجمع بين الروايات المتعارضة إلا بقرينة قوية تدل عليه

ومن الأصول التي اعتمد عليها ابن القيم للجمع بين الروايات المتعارضة نفي القول بتعدد الوقائع إلا بقرينة قوية تدل على ذلك. وقد عاب ابن القيم على بعض العلماء قبله الذين تكلفوا في تعديد الوقائع لما رأوا التعارض بين الروايات في حادثة معينة وإن لم توجد أي قرينة تدل على تعدد الوقائع. ومن الأمثلة على ذلك[٢]:

رواية شريك في حادثة الإسراء والمعراج

وقد روى شريك[٣] في حادثة الإسراء[٤] وقد جاء في روايته: **"أنه جاءه ثلاثة نفر قبل أن يوحى**

---

[١] انظر: الخطيب البغدادي، **الكفاية**، ص٤٣٣.

[٢] انظر مثالا آخر في زاد المعاد، ج٢، ص٢٧٣.

[٣] هو شريك بن عبد الله بن أبي نمر القرشي كنيته أبو عبد الله. قال فيه ابن معين: "ليس به بأس"، وقال ابن معين في رواية عباس عنه: "ليس بالقوي"، وقال النسائي: "ليس بالقوي"، وقال ابن عدي: "لا بأس برواياته إلا إذا روى عنه ضعيف"، انظر: ابن أبي حاتم، **الجرح والتعديل**، ج٤، ص٣٦٣، رقم الترجمة: ١٥٩٢؛ وابن عدي، **الكامل**، ج٤، ص٥، رقم الترجمة: ٨٨٧؛ وابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج١٥، ص٤١، رقم الترجمة: ٥٨٨.

[٤] أخرجه البخاري، كتاب التوحيد، باب ﴿وكلم الله موسى تكليما﴾ [النساء: ١٦٤]، ج٦، ص٢٧٣٠، رقم الحديث: ٣٣٧٧؛ ومسلم مختصرا، كتاب الإيمان، باب الإسراء برسول الله ﷺ إلى السماوات وفرض الصلوات، ج١، ص١٤٥، رقم الحديث: ٢٦٢؛ والطبري في تفسيره، ج١٧، ص٣٣٢؛ والبيهقي في السنن الكبرى، كتاب النكاح، باب كان ينام ولا يتوضأ، ج٧، ص٦٢، رقم الحديث: ١٣١٦٥؛ والبغوي في تفسيره، ج٣، ص١٠٩، رقم الحديث: ١٢٨٤ كلهم من طريق سليمان بن بلال عن شريك، عن أنس بن مالك ﷺ.

إليه" ويدل ظاهر هذا اللفظ على أن حدوث حادثة الإسراء والمعراج قبل البعثة.[١] فيكون ما رواه شريك يخالف ما رواه الآخرون أمثال قتادة[٢] والزهري[٣] بحيث أفادت رواياتهم أن حادثة الإسراء والمعراج وقع يقظة ويخالف أيضا ما أجمع عليه العلماء من أنها وقعت بعد النبوة.[٤]

آراء العلماء في حل التعارض بين رواية شريك ورواية غيره

اختلف العلماء في طريقة حل التعارض بين رواية شريك وروايات غيره على قولين:

القول الأول: قد أنكر بعض المحدثين أمثال الخطابي[٥] وابن حزم وعبد الحق[٦] والقاضي عياض[٧] والنووي[٨] وابن الجوزي[٩] وابن القيم[١٠] والسيوطي[١١]. وبالغ ابن حزم حتى حكم على رواية شريك بالوضع.[١٢] واستدلوا على وهم شريك في هذه الرواية بما يلي:

أ. قد أشار مسلم إلى وهم شريك في روايته حيث قال بعد أن أورد إسناد شريك: "وساق الحديث – أي شريك- بقصته نحو حديث ثابت البناني وقدم فيه شيئا وأخر وزاد ونقص".[١٣]

ب. تفرد شريك بلفظ: "قبل أن يوحى إليه" في هذه الرواية دون سائر أصحاب أنس بن مالك.[١٤]

ج. إجماع العلماء على أن الإسراء والمعراج وقع بعد البعثة.[١٥]

---

[١] انظر: الدبيخي، سليمان بن محمد (١٤٣١هـ)، **أحاديث العقيدة المتوهم إشكالها في الصحيحين**، ط٢، ١م، الرياض: مكتبة دار المنهاج، ص٥٠٠ وما بعدها.

[٢] أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب الإسراء برسول الله ﷺ إلى السماوات وفرض الصلوات، ج١، ص١٤٩، رقم الحديث: ٢٦٤.

[٣] أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب الإسراء برسول الله ﷺ إلى السماوات وفرض الصلوات، ج١، ص١٤٨، رقم الحديث: ٢٦٣.

[٤] انظر: ابن حجر، **فتح الباري**، ج١٣، ص٤٨٠.

[٥] انظر: ابن الجوزي، **كشف المشكل**، ج١، ص٨١٤.

[٦] انظر: ابن حجر، **فتح الباري**، ج١٣، ص٤٨٠.

[٧] انظر: القاضي عياض، **إكمال المعلم**، ج١، ص٣٢٥.

[٨] انظر: النووي، **شرح صحيح مسلم**، ج٢، ص٢٠٩.

[٩] انظر: ابن الجوزي، **كشف المشكل**، ج١، ص٨١٤.

[١٠] انظر: ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج٣، ص٣٨.

[١١] انظر: السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر (ت٩١١هـ/١٥٠٥م)، **الديباج على صحيح مسلم**، د.ط، ٦م، (تحقيق أبي إسحاق الحويني)، دار عفان، الجيزة، د.ت، ج١، ص١٩٨.

[١٢] انظر: المصدر نفسه.

[١٣] مسلم بن الحجاج، **الجامع الصحيح**، ج١، ص١٤٥، رقم الحديث: ٢٦٢؛ وانظر أيضا: ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج٣، ص٣٨.

[١٤] انظر: ابن الجوزي، **كشف المشكل**، ج١، ص٨١٤.

[١٥] انظر: ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج٣، ص٣٨؛ وابن حجر، **فتح الباري**، ج١٣، ص٤٨٠.

القول الثاني: ذهب فريق من العلماء أمثال أبي شامة[١] وابن كثير[٢] والسهيلي[٣] وابن حجر[٤] حجر[٤] والعيني[٥] إلى تصحيح رواية شريك. ورأى ابن حجر والعيني أن شريكا لم يتفرد باللفظ في الرواية بل تابعه كَثِير بن خُنَيس كما في رواية الأموي في مغازيه.[٦] وتأوَّلوه عدة تأويلات:

أ. ذهب ابن كثير وابن حجر إلى أن مجيء الملائكة مرتين الأولى كان قبل أن يوحى إليه فكانت تلك الليلة ولم يكن فيها شيء، ثم جاءه الملائكة ليلة أخرى ولم يقل في ذلك وذلك قبل أن يوحى إليه بل جاءه بعد ما أوحي إليه فكان الاسراء قطعا بعد البعثة.[٧]

ب. وتأوّل بعض العلماء إلى أن الوحي المراد في روايته وحي مقيد وليس الوحي المطلق. والمراد أن واقعة الإسراء وقعت بغتة.[٨]

ج. ذهب المازري إلى أن الإسراء مرتين الأولى الإسراء من مكة إلى بيت المقدس يقظة ثم أسري بروحه إلى السماء مناما. والدليل على ذلك أن الكفار شنّعوا قول النبي ﷺ في ذهابه إلى بيت المقدس ولم يشنّعوا فيما سوى ذلك.[٩]

الترجيح

وترجح عندي رأي من وهّم شريكا في هذه الرواية لما يلي:

١. مخالفة شريك لكبار أصحاب أنس بن مالك أمثال قتادة وثابت البناني والزهري قرينة قوية تدل على وهمه.

٢. تأويل ابن كثير وابن حجر الذي يقتضي أن مجيء الملائكة مرتين يخالف سياق رواية شريك نفسها. وذلك لأن الرواية تقول: "ليلة أسري برسول الله ﷺ من مسجد الكعبة أنه جاء ثلاثة نفر قبل أن يوحى إليه...فقال آخرهم: خذوا خيرهم...". وهذه الرواية أفادت أن المجيء الأول حصل في

---

[١] انظر: ابن كثير، **البداية والنهاية**، ج٣، ص١١٥؛ والمقريزي، **إمتاع الأسماع**، ج٨، ص٢١٠.
[٢] انظر: ابن كثير، **البداية والنهاية**، ج٣، ص١١٥.
[٣] انظر: السهيلي، **الروض الأنف**، ج٣، ص٤١٨.
[٤] انظر: ابن حجر، **فتح الباري**، ج١٣، ص٤٨٠.
[٥] انظر: العيني، **عمدة القاري**، ج٢٥، ص١٧١.
[٦] انظر: ابن حجر، **فتح الباري**، ج١٣، ص٤٨٠؛ والعيني، **عمدة القاري**، ج٢٥، ص١٧١.
[٧] ابن كثير، **البداية والنهاية**، ج٣، ص١١١؛ وابن حجر، **فتح الباري**، ج١٣، ص٤٨٠.
[٨] انظر: السيوطي، **الديباج على صحيح مسلم**، ج١، ص١٩٨.
[٩] انظر: السهيلي، **الروض الأنف**، ج٣، ص٤٢٩.

ليلة الإسراء حيث قيل فيها: ليلة أسري برسول الله ﷺ. وكذلك قول أحد الملائكة: "خذوا آخرهم" يدل على أن المجيء الأول حصل فيه شيء.[١]

٣. أما تأويل الذين قالوا إن الإسراء وقع مرتين ففيه نظر وتأمل لسببين:

أولا: هذه الواقعة من المعجزات الباهرة لو وقعت لاستلزمت انتشار خبرها واستفاضتها.

ثانيا: إن هذا التأويل يستبعده العقل السليم. وذلك لأن في رواية شريك ما يدل على فرض الصلاة كما في رواية غيره عن أنس. فكيف يمكن أن يعقل أن الصلاة فرضت مرتين وأولاهما وقع قبل البعثة؟

٤. أما تأويل من قال إن الوحي المراد وحي مقيد والمعنى أن الإسراء والمعراج وقع بغتة فغير مسلم أيضا لخلوه عن الدليل. وذكره أيضا تحصيل الحاصل لأن وقوعه بغتة يفهم من سياق الرواية.

٥. وأما تأويل المازري الذي يقول إن الإسراء وقع مرتين بحيث أن الإسراء من مكة إلى بيت المقدس كان يقظة والإسراء إلى السماء كان مناما ففيه نظر لأمرين:

أولا: إنه يخالف قوله تعالى: ﴿ وَلَقَدۡ رَءَاهُ نَزۡلَةً أُخۡرَىٰ ۝١٣ عِندَ سِدۡرَةِ ٱلۡمُنتَهَىٰ ۝١٤ عِندَهَا جَنَّةُ ٱلۡمَأۡوَىٰٓ ۝١٥ إِذۡ يَغۡشَى ٱلسِّدۡرَةَ مَا يَغۡشَىٰ ۝١٦ مَا زَاغَ ٱلۡبَصَرُ وَمَا طَغَىٰ ۝١٧ ﴾ [النجم: ١٣-١٧]

ثانيا: أما اقتصار شناعة أهل الكفر على ذكرهم مسراه إلى بيت المقدس دون السماوات فلأنهم أرادوا تكذيبه عليه السلام بما شاهده الناس وعلموه دون ما غاب عنهم مما لم يعلموا كنهه، ولم يذكروا أنه صعد السموات لأنه عندهم معلوم كذبه فيه، فطلبوا منه نعت بيت المقدس.[٢]

موقف ابن القيم

يرى ابن القيم أن تعديد الوقائع لأجل اختلاف الروايات ليس من طريقة الجهابذة النقاد.[٣] والذي يبدو لي أن من الأسباب التي جعلت ابن القيم يَرُدّ احتمال تعدد الوقائع عدم وجود القرينة القوية التي تدل على ذلك، بل القول بتعدد الوقائع يعد مما يستبعده العقل السليم مع أنه يرى أن هذا الدين

---

[١] انظر: الدبيخي، **أحاديث العقيدة المتوهم إشكالها في الصحيحين**، ص٥٠٢.

[٢] المقريزي، **إمتاع الأسماع**، ج٨، ص٢١٠.

[٣] ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج٣، ص٣٧-٣٨.

لا يعارض صريح العقل ولا يأتي بما يخالفه البتة.[١] فلذلك رد ابن القيم هذا الجمع لأنه يؤدي إلى أن فرض الصلاة وقع مرتين وتردد النبي ﷺ بين ربه وموسى لتخفيف ركعات الصلاة المفروضة مرتين. وهذا أمر يستبعده العقل السليم. قال ابن القيم:

"ويا عجبا لهؤلاء الذين زعموا أنه مرارا، كيف ساغ لهم أن يظنوا أنه في كل مرة تفرض عليه الصلاة خمسين، ثم يتردد بين ربه وبين موسى حتى تصير خمسا، ثم يقول: "أمضيت فريضتي وخففت عن عبادي"، ثم يعيدها في المرة الثانية إلى خمسين، ثم يحطها عشرا عشرا...".[٢]

الأصل الثالث: ألا يؤدي الجمع بين الروايات إلى معنى يخالف النصوص الشرعية الأخرى

ذهب ابن القيم إلى أن كل محاولة الجمع بين الروايات المتعارضة في المغازي والسير لا يجوز أن يقتضي معنى يخالف النصوص الشرعية الأخرى. وذلك لأن النصوص الشرعية أصول يبنى عليها غيرها فكل طريقة للجمع بين الروايات المتعارضة يؤدي إلى معنى يخالفها يُعَدّ باطلا لمخالفته الأصول. فلذلك ذهب ابن القيم إلى عدم اعتبار هذا النوع من التوفيق بين الروايات المتعارضة. والمثال الذي يوضّح ذلك ما يلي:

هل فتح النبي ﷺ مكة عنوة أو صلحا؟

اتفق أئمة المغازي والسير على أن النبي ﷺ لم يقسم أرض مكة بين الغانمين.[٣] وذهب جمهور العلماء وأهل السير إلى أن مكة فتحت عنوة.[٤] ويرى الشافعي أن القول بأنه ﷺ فتح مكة عنوة يخالف ما ثبت عنه أنه قسم أرض بني قريظة وبني النضير وخيبر لأن كلها فُتِح عنوة. فلذلك يرى الشافعي أن النبي ﷺ فتحها صلحا لأجل ذلك لم يقسمها.[٥]

ولم يوافق ابن القيم على الطريقة التي اعتمد عليها الشافعي في الجمع بين هذه الأحاديث لأنها تؤدي إلى مخالفة الأحاديث الصحيحة في بيان كيفية فتح النبي ﷺ مكة المكرمة. فقال ابن القيم:

---

[١] انظر: ابن القيم، محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي (ت٧٥١هـ/١٣٥٠م)، **الصواعق المرسلة**، ط٣، ٤م، (تحقيق علي بن محمد الدخيل الله)، دار العاصمة، الرياض، ١٤١٨هـ/١٩٩٨م، ج٣، ص٨٩؛ وجمال بن محمد، **ابن قيم الجوزية وجهوده**، ص٢١٢.

[٢] ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج٣، ص٣٨

[٣] انظر: ابن القيم، **زاد المعاد**، ج٣، ص١٠٦-١٠٧.

[٤] الصنعاني، **سبل السلام**، ج١، ص٦٢٧.

[٥] النووي، **المجموع**، ج٧، ص١٤.

"لكن من تأمل الأحاديث الصحيحة وجدها كلها دالة على قول الجمهور أنها فتحت عنوة، ثم اختلفوا لأي شيء لم يقسمها؟، فقالت طائفة: لأنها دار النسك ومحل العبادة فهي وقف من الله على عباده المسلمين، وقالت طائفة: الإمام مخيَّر في الأرض بين قسمتها وبين وقفها، والنبي ﷺ قسم خيبر ولم يقسم مكة فدل على جواز الأمرين...".[١]

قلت: ومن الأحاديث التي تبين أن مكة فتحت عنوة:

١. قوله ﷺ: «إن الله حبس عن مكة الفيل وسلط عليهم رسوله والمؤمنين ألا وإنها لم تحل لأحد قبلي ولا تحل لأحد بعدي وإنما أحلت لي ساعة من نهار...».[٢] فلفظ: **"سلط عليهم رسوله والمؤمنون"** ولفظ: **"أحلت لي ساعة من نهار"** دليلان على أن مكة فتحت عنوة وفيهما تصريح بأنها أحلت له في ذلك يسفك بها الدماء، وأن حرمتها ذهبت فيه وعادت بعده، ولو كانت مفتوحة صلحا لما كان لذلك معنى يعتد به.[٣]

٢. قوله ﷺ: «اذهبوا فأنتم الطلقاء».[٤] وهذا بيان أنه ﷺ سلط عليهم وقدر على سبيهم إلا أنه من عليهم أنفسهم.[٥]

الترجيح

والذي ترجّح عندي رأي جمهور العلماء لصريح الأحاديث في هذا الباب. وقول النبي ﷺ: «من دخل دار أبي سفيان فهو آمن، ومن ألقى السلاح فهو آمن، ومن أغلق بابه فهو آمن»[٦] بيِّنٌ في أنه أنه ﷺ فتحها عنوة[٧]، والله أعلم.

---

[١] ابن القيم، **زاد المعاد**، ج٣، ص١٠٧.

[٢] أخرجه البخاري، كتاب الديات، باب من قتل له قتيل فهو بخير النظرين، ج٦، ص٢٥٢٢، رقم الحديث: ٦٤٨٦؛ ومسلم، كتاب الحج، باب تحريم مكة وصيدها وخلاها وشجرها ولقطتها إلا لمنشد على الدوام، ج٢، ص٩٨٨، رقم الحديث: ١٣٥٥ كلاهما من طريق أبي سلمة عن أبي هريرة ﷺ.

[٣] الشوكاني، **نيل الأوطار**، ج٨، ص٣٠؛ والصنعاني، **سبل السلام**، ج١، ص٦٢٧.

[٤] أخرجه البيهقي في السنن الكبرى، كتاب السير، باب فتح مكة حرسها الله تعالى، ج٩، ص١١٨، رقم الحديث: ١٨٠٥٥. **قلت:** إسناده ضعيف للإرسال وقد ضعّف الألباني سنده. انظر: الألباني، **سلسلة الأحاديث الضعيفة**، ج٣، ص٣٠٧-٣٠٨.

[٥] انظر: الصنعاني، **سبل السلام**، ج١، ص٦٢٧.

[٦] أخرجه مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب فتح مكة، ج٣، ص١٤٠٥، رقم الحديث: ١٧٨٠ من طريق عبد الله بن أبي رباح عن أبي هريرة ﷺ.

[٧] انظر: ابن بطال، **شرح صحيح البخاري**، ج٥، ص٢٠٥.

الأصل الرابع: تقديم الطريقة الأقوى للجمع بين الأحاديث المتعارضة

قد يورد ابن القيم في بعض الأحيان أقوالا لأهل العلم للجمع بين الروايات المتعارضة في المغازي والسير. وفي هذه الحالة يرى ابن القيم وجوب تقديم الطريقة الأقوى للجمع بينها. ومن تصفح زاد المعاد وجد بسهولة مدى أهمية هذا الأصل عند ابن القيم. وفيما يلي بعض الأمثلة التطبيقية التي تدل على اعتبار ابن القيم هذا الأصل:

١. تقديم ابن القيم الطريقة التي توافق القواعد الشرعية للتوفيق بين الروايات المتعارضة على الطرق الأخرى

إذا اختلف العلماء في طريقة الجمع بين الروايات المتعارضة قدّم ابن القيم الطريقة التي توافق القواعد الشرعية العامة. فكأنه يرى أن موافقة طريقة معينة للقواعد الشرعية قرينة ينبغي ترجيحها على طرق أخرى. ومن الأمثلة على ذلك[١]:

وقت تحريم نكاح المتعة

تعارضت الروايات في وقت تحريم نكاح المتعة فأفاد بعضها أن تحريمه وقع يوم خيبر مع أن بعضها بَيَّن أن تحريمه وقع يوم فتح مكة:

١. قال علي بن أبي طالب ﷺ: "نهى رسول الله ﷺ عن المتعة عام خيبر وعن لحوم حمر الإنسية".[٢]

٢. قال سلمة بن الأكوع ﷺ: "رخص رسول الله ﷺ عام أوطاس في المتعة ثلاثا ثم نهى عنها".[٣]

٣. وقال الربيع بن سبرة أن أباه غزا مع رسول الله ﷺ فتح مكة قال: "فأقمنا بها خمس عشرة -ثلاثين بين ليلة ويوم-، فأذن لنا رسول ﷺ في متعة النساء...".[٤]

---

[١] انظر مثالا آخر في زاد المعاد، ج٢، ص٧١.

[٢] أخرجه البخاري، كتاب الذبائح والصيد، باب لحوم الحمر الإنسية، ج٥، ص٢١٠٢، رقم الحديث: ٥٢٠٣؛ ومسلم، ج٢، ص١٠٢٧، رقم الحديث: ١٤٩٧ كلاهما من طريق مالك عن ابن شهاب، عن عبد الله والحسن ابني محمد بن علي، عن أبيهما، عن علي ﷺ.

[٣] أخرجه مسلم، كتاب النكاح، باب نكاح المتعة وبيان أنه أبيح ثم نسخ ثم أبيح ثم نسخ واستقر تحريمه إلى يوم القيامة، ج٢، ص١٠٢٢، رقم الحيث: ١٤٠٥، وابن حبان، كتاب النكاح، باب نكاح المتعة، ج٩، ص٤٥٧، رقم الحديث: ٤١٥١ كلاهما من طريق أبي عميس عن إياس بن سلمة، عن أبيه.

[٤] أخرجه مسلم، كتاب النكاح، باب نكاح المتعة وبيان أنه أبيح ثم نسخ ثم أبيح ثم نسخ واستقر تحريمه إلى يوم القيامة، ج٢، ص١٠٢٣، رقم الحديث: ١٤٠٦؛ والبيهقي في السنن الكبرى، كتاب النكاح، باب نكاح المتعة، ج٧، ص٢٠٢، رقم الحديث: ١٣٩٢٨ كلاهما من طريق عمارة بن عزية عن الربيع بن سبرة، عن سبرة الجهني ﷺ.

٤. روي عن أبي هريرة ﷺ أنه قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ في غزوة تبوك، فنزلنا بثنية الوداع فرأى نساء يبكين، فقال: «ما هذا؟»، قيل: "نساء تمتع بهن أزواجهن ثم فارقوهن"، فقال رسول الله ﷺ: «حرم أو هدم المتعة النكاح والطلاق والعدة والميراث».[١]

٥. روى عبد الرزاق عن معمر والحسن قالا: "ما حلت المتعة قط إلا ثلاثا في عمرة القضاء ما حلت قبلها ولا بعدها".[٢]

٦. روى إسماعيل بن أمية عن الزهري قال: تذاكرنا عند عمر بن عبد العزيز المتعة متعة النساء، فقال ربيع بن سبرة: سمعت أبي يقول: "سمعت رسول الله ﷺ في حجة الوداع ينهى عن نكاح المتعة".[٣]

آراء العلماء في حل هذا التعاض

اختلفت أنظار العلماء في طريقة إزالة التعارض بين هذه الروايات على عدة أقوال:

القول الأول: يرى أصحاب هذا القول أن تحريم نكاح المتعة وقع مرتين حُرّم يوم خيبر ثم أبيح وحُرِّم يوم أوطاس[٤] تحريما مؤبدا. وهو قول الثوري والشافعي وابن عبد البر والقاضي عياض والنووي وابن العربي وابن حجر.[٥] واستدلوا على ذلك بما يلي:

أ. أن الأحاديث في تحريم المتعة يوم خيبر وفتح مكة صحيحة فيجب الاعتماد عليها جميعها.[٦]

---

[١] أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار، كتاب النكاح، باب نكاح المتعة، ج٣، ص٢٦، رقم الحديث: ٤٣١٧؛ والبيهقي في السنن الكبرى، كتاب النكاح، باب نكاح المتعة، ج٧، ص٢٠٧، رقم الحديث: ١٣٩٥٦ كلاهما من طريق مؤمل بن إسماعيل عن عكرمة بن عمار، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة ﷺ.

[٢] أخرجه عبد الرزاق، كتاب الطلاق، باب المتعة، ج٧، ص٥٠٣، رقم الحديث: ١٤٠٤٠.

[٣] أخرجه أبو داود، كتاب النكاح، باب في نكاح المتعة، ج٢، ص١٨٦، رقم الحديث: ٢٠٧٤؛ وأحمد، ج٣، ص٤٠٤، رقم الحديث: ١٥٣٧٤.

[٤] أوطاس سهل يقع على طريق حاج العراق إذا أقبل من نجد قبل أن يصعد الحرة وتبعد عن مكة ١٩٠ كيلا تقريبا. انظر: البلادي، **المعالم الجغرافية في السيرة النبوية**، ص٣٥.

[٥] انظر: ابن عبد البر، **التمهيد**، ج١٠، ص٩٧؛ والقاضي عياض **مشارق الأنوار**، ج٢، ص٣٠٩؛ وابن العربي، **أحكام القرآن**، ج٢، ص٢٤٢؛ والنووي، **شرح صحيح مسلم**، ج٩، ص١٨١؛ والعظيم آبادي، **عون المعبود**، ج٦، ص٥٨؛ وابن حجر، **فتح الباري**، ج٩، ص١٧١.

[٦] انظر: القاضي عياض، **مشارق الأنوار**، ج٢، ص٣٧٧.

ب. وقد روى معمر[١] ومالك ويونس بن يزيد[٢] عن الزهري فجعلوا يوم خيبر متعلقا بتحريم نكاح المتعة.[٣] ورواه ابن بكير عن الزهري بإسناده أن النبي ﷺ نهى عن نكاح المتعة يوم خيبر ولم يزد على ذلك.[٤] وهذا دليل على أن نكاح المتعة حرم مرة أولى يوم خيبر.

القول الثاني: ذهب أصحاب هذا القول إلى أن تحريم نكاح المتعة كان يوم خيبر والنهي عنه بعد ذلك تأكيدا للنهي السابق. وهو قول نسبه النووي إلى المازري.[٥]

القول الثالث: إن نكاح المتعة حُرِّم يوم خيبر وهو رأي ابن الجوزي.[٦] وذهب ابن الجوزي إلى أن حديث علي بن أبي طالب مقدَّم على حديث سبرة لثلاثة أوجه[٧]:

أ. أن حديث علي متفق عليه وحديث سبرة من أفراد مسلم فيقدم حديث علي لأنه أقوى.

ب. أن عليا ﷺ أعلم بأحوال رسول الله ﷺ من غيره.

ج. أن عليا ﷺ أثبت تقديما في الزمان خفي على غيره فكأنهم استعملوا عند فتح مكة ما كانوا أبيحوه من غير علم بالناسخ أنه قد وقع فنهاهم.

القول الرابع: تحريم نكاح المتعة بعد خيبر. وهو رأي الحميدي وأبي عوانة والسهيلي وابن القيم والمزي.[٨] واستدل أصحاب هذا القول على ذلك بما يلي[٩]:

---

[١] أخرجه أحمد، ج١، ص١٠٣، رقم الحديث: ٨١٢ من طريق حماد بن زيد؛ وعبد الرزاق، ج٧، ص٥٠١، رقم الحديث: ١٤٠٣٢ كلاهما (حماد وعبد الرزاق) عن معمر، عن الزهري به. ومعمر هو معمر بن راشد الأزدي الحداني مولاهم، كنيته أبو عروة بن أبي عمرو البصري. قال فيه أحمد: "ما انضم أحدا إلى معمر إلا وجدت معمرا يتقدمه في الطلب، كان من أطلب أهل زمانه للعلم"، وقال ابن معين: "أثبت الناس في الزهري مالك ومعمر". انظر: ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج٣٢، ص٢٤٦، رقم الترجمة: ٤٣٩.

[٢] أخرجه مسلم، كتاب النكاح، باب نكاح المتعة وبيان أنه أبيح ثم نسخ ثم أبيح ثم نسخ واستقر تحريمه إلى يوم القيامة، ج٢، ص١٠٢٧، رقم الحديث: ١٤٠٧. ويونس هو يونس بن يزيد بن أبي النجاد ويقال ابن النجاد الأيلي، كنيته أبو يزيد. قال فيه ابن المبارك: "كتابه صحيح". وقال أحمد: "ما أعلم أحدا أحفظ بحديث الزهري من معمر إلا ما كان من يونس أنه كتب كل شيء هناك"، وقال أبو زرعة: "لا بأس به"، وقال وكيع: كان سيء الحفظ". انظر: ابن أبي حاتم، **الجرح والتعديل**، ج٣، ص١٢٤٤، رقم الترجمة: ١١٥٢٤؛ وابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج٣٧، ص٢٨٠-٢٨١، رقم الترجمة: ٨٦٩.

[٣] انظر: ابن عبد البر، **التمهيد**، ج١٠، ص٩٥.

[٤] ذكره ابن عبد البر في التمهيد، ج١، ص٩٥.

[٥] إكمال المعلم، والنووي، **شرح صحيح مسلم**، ج٩، ص١٨١.

[٦] انظر: ابن الجوزي، **كشف المشكل**، ج١، ص١٠٢.

[٧] انظر: المصدر نفسه.

[٨] انظر: الحميدي، عبد الله بن الزبير القرشي (ت٢١٩هـ/٨٣٤م)، **المسند**، د.ط، ٢م، (تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي)، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ت، ج١، ص٢٢، رقم الحديث: ٣٧؛ والبيهقي، **السنن الكبرى**، ج٧، ص٢٠١، رقم الحديث: ١٣٩٢٤؛ والسهيلي، **الروض الأنف**، ج٦، ص٥٥٧؛ وابن كثير، **البداية والنهاية**، ج٤، ص١٩٤؛ وابن حجر، **فتح الباري**، ج٩، ص١٦٩.

[٩] انظر: ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج٣، ص٣٠٤، وج٣، ص٤٠٣.

أ. أن ابن عيينة قد روى حديث علي بن أبي طالب من طريق الزهري بإسناده وفيه قول علي لابن عباس: "أن رسول الله ﷺ نهى عن نكاح المتعة وعن لحوم الحمر الأهلية زمن خيبر"، فقال ابن عيينة: ولا يعني نكاح المتعة.[١] أي أن عليا بَيَّن أن تحريم لحوم الحمر الأهلية زمن خيبر لا نكاح المتعة. فذكر علي نكاح المتعة ولحوم الحمر الأهلية معا لكونه يَرُدّ على ابن عباس الذي رأى الرخصة في ذلك.

ب. وفي قصة خيبر لم يكن الصحابة يتمتعون باليهوديات لأن إباحة الزواج منهن لم يكن إلا بعد نزول سورة المائدة وهي نزلت بعد حجة الوداع.

الترجيح

بعد عرض أقوال العلماء في إزالة التعارض بين الروايات وأدلتهم يظهر لي أن الراجح القول الأول للآتي:

١. إن الرواية التي أثبتت تحريم نكاح المتعة في حجة الوداع ضعيفة شاذة لأمرين:

أ. لكونه مخالفا لما هو أصح وأشهر عن سَبْرَة الجُهَني.[٢]

ب. وكذلك لم يكن في حجة الوداع حاجة إلى نكاح المتعة لكون الصحابة يحملون معهم نساءهم.[٣]

نساءهم.[٣]

٢. ورواية أبي هريرة التي أثبتت أن تحريم نكاح المتعة وقع في غزوة تبوك أيضا ضعيفة لسببين:

أ. لأنها من رواية مؤمل بن إسماعيل[٤] وعكرمة بن عمار[٥] وكلاهما فيه مقال.[١]

---

[١] أخرجه الحميدي في مسنده، ج١، ص٢٢، رقم الحديث: ٣٧.

[٢] انظر: ابن القيم، **زاد المعاد**، ج٣، ص٤٠٣؛ وابن حجر، **فتح الباري**، ج٩، ص١٧٠؛ والصنعاني، **سبل السلام**، ج٢، ص١٨٤.

[٣] انظر: النووي، **شرح صحيح مسلم**، ج٩، ص١٨٠؛ وابن بطال، **شرح صحيح البخاري**، ج٧، ص٢٢٥.

[٤] هو مؤمل بن إسماعيل، أبو عبد الرحمن، مولى آل عمر بن الخطاب، البصري. وثقه ابن معين، وقال البخاري: منكر الحديث، وقال فيه أبو حاتم: "صدوق شديد في السنة كثير الخطأ يكتب حديثه"، وقال أبو زرعة: "في حديثه خطأ كثير". انظر: ابن أبي حاتم، **الجرح والتعديل**، ج٨، ص٣٧٤، رقم الترجمة: ١٧٠٩؛ والذهبي، **ميزان الاعتدال**، ج٤، ص٢٢٨، رقم الترجمة: ٨٩٤٩؛ وابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج٣٢، ص٣٨٢، رقم الترجمة: ٦٨٢.

[٥] هو عكرمة بن عمار، أبو عمار، اليمامي العجلي بصري الدار. قال فيه أحمد: "مضطرب الحديث عن غير إياس بن سلمة"، وقال ابن معين: "صدوق لا بأس به"، ووثقه أبو داود والعجلي. انظر: ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج٢٢، ص٢٦٢، رقم الترجمة: ٤٧٥.

ب. وقد روى إسحاق بن راشد عن الزهري بإسناده أن عليا قال: "نهى رسول الله ﷺ في غزوة تبوك عن نكاح المتعة".[٢] إلا أن هذه الرواية شاذة لمخالفة روايات كبار أصحاب الزهري أمثال معمر ويونس ومالك.[٣]

ج. ولا تعارض بين رواية تحريم نكاح المتعة في فتح مكة ورواية تحريمه في غزوة أوطاس وحنين. وذلك لأن كلها واحد فرواها الرواة بالمعنى لتقاربها في وقت الوقوع.[٤]

د. ورواية معمر والحسن ضعيفة لإرسالها.[٥]

٣. أما استدلال ابن القيم بأن إباحة الكتابيات لم تنزل إلا بعد حجة الوداع فيجاب عنه بجوابين:

أ. إن يهود خيبر كانوا يصاهرون الأوس والخزرج قبل الإسلام فيجوز أن يكون هناك من نسائهم من وقع التمتع بهن.[٦]

ب. إن الحديث لم يُفِد وقوع الاستمتاع وإنما يفيد النهي عن المتعة فقط.[٧]

٤. واستدلال الحميدي وابن القيم بأن ابن عيينة روى الحديث فجعل يوم خيبر ظرفا لتحريم لحوم الحمر الأهلية فيمكن الإجابة عنه بما يلي:

أ. إن عددا من أصحاب ابن عيينة أمثال ابن أبي شيبة وابن نمير وزهير بن حرب[٨] وسعيد بن منصور[٩] قد رووا عنه حديث علي بن أبي طالب موافقا لروايات أصحاب الزهري حيث جعل يوم خيبر ظرفا لنكاح المتعة.

---

(١) انظر: ابن حجر، **فتح الباري**، ج٩، ص١٧٠.

(٢) أخرجه ابن عبد البر في التمهيد بإسناده، ج١٠، ص١٠٠ من طريق عبيد الله بن عمرو عن إسحاق بن راشد به.

(٣) انظر: ابن عبد البر، **التمهيد**، ج١٠، ص١٠٠؛ وابن حجر، **فتح الباري**، ج٩، ص١٦٨.

(٤) انظر: النووي، **شرح صحيح مسلم**، ج٩، ص١٨١؛ وابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج٣، ص٤٠٣.

(٥) انظر: ابن حجر، **فتح الباري**، ج٩، ص١٧٠.

(٦) انظر: المصدر نفسه.

(٧) انظر: المصدر نفسه.

(٨) أخرجه مسلم، كتاب النكاح، باب نكاح المتعة وبيان أنه أبيح ثم نسخ ثم أبيح ثم نسخ واستقر تحريمه إلى يوم القيامة، ج٢، ص١٠٢٧، رقم الحديث: ١٤٠٧؛ وأبو يعلى، ج١، ص٤٣٤، رقم الحديث: ٥٧٦.

(٩) أخرجه سعيد بن منصور في السنن، كتاب الوصايا، باب ما جاء في المتعة، ج١، ص٢٥١، رقم الحديث: ٨٤٨.

ب. إن مالكا ومعمرا رويا الحديث مخالفا لرواية ابن عيينة وهما أحفظ وأوثق منه في أحاديث الزهري عند أحمد وابن معين وأبي حاتم خلافا ليحيى القطان وعلي بن المديني.[١] وقد أثبت أحمد أحمد أن ابن عيينة أخطأ في عشرين حديثا من أحاديث الزهري.[٢]

٥. ومما يدل على أن نكاح المتعة حُرِّم يوم خيبر أن سلمة بن الأكوع ﷺ قال: "رخَّص لنا رسول الله ﷺ عام أوطاس في المتعة ثلاثا".[٣] والترخيص لا يكون إلا ما كان محرما ثم أبيح.

٦. والقول المنسوب إلى المازري الذي يفيد أن تحريم نكاح المتعة يوم الفتح إنما لتأكيد النهي الذي وقع في خيبر أيضا غير مسلم لأن رواية سبرة الجهني صريحة في الإذن لنكاح المتعة قبل تحريمه تحريما مؤبدا.

٧. أما قول ابن الجوزي ففيه نظر لأن الجمع بين رواية علي ورواية سبرة ممكن فلا يلجأ إلى الترجيح، والله أعلم.

موقف ابن القيم

يرى ابن القيم أن أصح الطرق لإزالة التعارض بين هذه الروايات القول الرابع. وذلك لأنه يرى أن القول الأول يخالف القاعدة الشرعية بحيث أن تحريم الشيء مرتين لا نظير له في الشرع فاختار القول الثاني. وقال ابن القيم مبينا الرأي الراجح الذي ارتآه:

> "والصحيح أن المتعة إنما حرمت عام الفتح لأنه قد ثبت في صحيح مسلم أنهم استمتعوا عام الفتح مع النبي ﷺ بإذنه، ولو كان التحريم زمن خيبر لزم النسخ مرتين، وهذا لا عهد بمثله في الشريعة البتة ولا يقع مثله فيها".[٤]

---

[١] انظر: ابن أبي حاتم، **تقدمة الجرح والتعديل**، ج١، ص١٧؛ ويحيى بن معين (٢٣٠هـ/٨٤٨م)، **التاريخ برواية الدارمي**، د.ط، ١م، (تحقيق نور الدين سيف)، دار المأمون، دمشق، ١٤٠٠هـ، ص٤١؛ وابن رجب، **شرح علل الترمذي**، ج١، ص٤٥٨؛ وابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج١٤، ص١٧٩، رقم الترجمة: ٢٠٦.

[٢] انظر: ابن رجب، **شرح علل الترمذي**، ج١، ص٤٥٨.

[٣] أخرجه ابن حبان، كتاب النكاح، باب نكاح المتعة، ج٩، ص٤٥٧، رقم الحديث: ٤١٥١؛ والحميدي في مسنده، ج٢، ص٣٧٤، رقم الحديث: ٨٤٧. وصحَّح شعيب الأرناؤوط إسناده.

[٤] ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج٣، ص٤٠٣.

٢. تقديم الطريقة المؤيدة بالروايات الأخرى

إذا وجد أكثر من طريقة للجمع بين الروايات المتعارضة وتكون إحدى هذه الطرق موافقة لمضمون الحديث الآخر يرى ابن القيم ترجيح هذه الطريقة على غيرها لاعتضادها بالحديث فتكون الطرق الأخرى التي لم يوافقها ذلك الحديث مرجوحة. وإليك المثال على ذلك:

كيفية سعي النبي ﷺ في حجة الوداع

- روى محمد بن علي بن حسين عن جابر في وصف حجة النبي ﷺ وفيه: «ثم نزل إلى المروة حتى إذا انصبت قدماه في بطن الوادى سعى حتى إذا صعدتا مشى حتى أتى المروة...».[١]

- روى ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر يقول: «طاف النبي ﷺ في حجة الوداع على راحلته بالبيت وبالصفا والمروة ليراه الناس وليشرف وليسألوه، فإن الناس غشوه».[٢]

وقع التعارض بين هاتين الروايتين في كيفية سعي النبي ﷺ بين الصفا والمروة حيث بيَّنَت الرواية الأولى أنه ﷺ سعى ماشيا بينما بيَّنت الرواية الثانية أنه سعى راكبا على راحلته لكي يراه الناس. وللعلماء أربع طرائق لإزالة هذا التعارض:

القول الأول: تأوَّل ابن حزم قول جابر: "انصبت قدماه" بأن بعير النبي ﷺ إذا انصب انصبت قدماه مع سائر جسده.[٣] قال ابن حزم: "لأن الراكب إذا انصب به بعيره فقد انصب كله، وانصبت قدماه أيضا مع سائر جسده، وكذلك ذكر الرمل يعني رمل الدابة براكبها".[٤]

---

[١] أخرجه مسلم، كتاب الحج، باب حجة النبي، ج٤، ص٣٩، رقم الحديث: ٣٠٠٩.

[٢] أخرجه مسلم، كتاب الحج، باب جواز الطواف على بعير وغيره واستلام الحجر بمحجن ونحوه للراكب، ج٤، ص٦٧، رقم الحديث: ٣١٣٤.

[٣] انظر: ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي (ت٤٥٦هـ/١٠٦٤م)، **حجة الوداع**، ط١، ١م، (تحقيق أبي صهيب الكرمي)، بيت الأفكار الدولية، الرياض، ١٩٩٨م، ص١٥٧؛ وابن القيم، **زاد المعاد**، ج٢، ص٢١٠-٢١١؛ والرحماني المباركفوري، عبيد الله بن محمد عبد السلام بن خان محمد (١٤٠٤هـ/١٩٨٤م)، **مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح**، ط٣، ٩م، الهند: إدارة البحوث العلمية والدعوة والإفتاء، ج٩، ص٧٤.

[٤] ابن حزم، **حجة الوداع**، ص١٥٧.

القول الثاني: ذهب ابن كثير[١] والصالحي الشامي[٢] إلى أن النبي ﷺ سعى ماشيا، ثم أتمَّه راكبا. وبذلك اتفق الحديثان.[٣]

القول الثالث: وذهب ابن عبد البر إلى أن ابن جريج وهم في روايته حيث زاد لفظ "وبالصفا والمروة" مع أن الحادثة وقعت في طواف الإفاضة.[٤]

القول الرابع: ذهب بعض الأحناف إلى أن النبي ﷺ سعى مرتين أولهما بعد طوافه عند قدومه مكة والثاني راكبا.[٥]

الترجيح

وتبيَّن لي أن الراجح هو رأي أصحاب القول الثاني لعدة أسباب:

١. إن في تأويل ابن حزم معارضة للفظ حديث علي بن حسين عن جابر رضي الله عنه.

٢. أما توهيم ابن عبد البر ابنَ جريج ففيه نظر لأن الجمع بين الروايتين ممكن فلا حاجة إلى توهيم الثقات.

٣. ورأي بعض الأحناف أيضا غير مسلم لأنه يخالف ما روي عن جابر أنه قال: "لم يطف النبي ﷺ ولا أصحابه بين الصفا والمروة إلا طوافا واحدا".[٦]

موقف ابن القيم

رجّح ابن القيم[٧] الطريقة الثانية على الأولى والثالثة لكونها موافقة لما جاء في حديث أبي الطفيل أنه قال لابن عباس: "أخبرني عن الطواف بين الصفا والمروة راكبا، أسنة هو؟، فإن قومك يزعمون أنه سنة". قال: "صدقوا وكذبوا". قال: قلت: "وما قولك صدقوا وكذبوا؟"، قال: "إن

---

(١) انظر: ابن كثير، **السيرة النبوية**، ج٤، ص٣٢٥.

(٢) انظر: الصالحي الشامي، **سبل الهدى والرشاد**، ج٨، ص٤٦٥.

(٣) انظر: ابن القيم، **زاد المعاد**، ج٢، ص٢١١.

(٤) انظر: ابن عبد البر، **التمهيد**، ج٢، ص٩٤.

(٥) انظر: الرحماني المباركفوري، **مرعاة المفاتيح**، ج٩، ص٧٣

(٦) أخرجه مسلم، كتاب الحج، باب بيان وجوه الإحرام وأنه يجوز إفراد الحج والتمتع والقران وجواز إدخال الحج على العمرة ومتى يحل القارن من نسكه، ج٢، ص٨٨٣، رقم الحديث: ١٢١٥ من طريق ابن جريج قال أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر فذكره.

(٧) انظر: ابن القيم، **زاد المعاد**، ج٢، ص٢١١.

رسول الله ﷺ كثر عليه الناس يقولون: هذا محمد، هذا محمد، حتى خرج العواتق من البيوت". قال: "وكان رسول الله ﷺ لا يضرب الناس بين يديه فلما كثر عليه ركب والمشي والسعي أفضل".[١]

وبهذا يتبين أن ابن القيم يرى أن الطريقة الثانية للجمع بين الروايتين أقوى من غيرها لكونها مؤيدة برواية أبي الطفيل فقدّمها على غيرها. ومما تجدر الإشارة إليه في هذا الصدد أن في رواية أبي داود والبيهقي ما يرد الطريقة التي رجّحها ابن القيم للجمع بين هاتين الروايتين حيث جاء فيها: عن أبي الطفيل أنه قال: "رأيت النبي ﷺ يطوف بالبيت على راحلته يستلم الركن بمحجنه، ثم يقبله". زاد محمد بن رافع: "ثم خرج إلى الصفا والمروة فطاف سبعا على راحلته".[٢] إلا أن محمد بن رافع تفرد بهذه الزيادة ولم يذكرها الرواة الآخرون ومنهم هارون بن عبد الله عن أبي عاصم وقد تابع أبا عاصم عبيدُ الله بن موسى بعدم ذكر هذه الزيادة.[٣] وكذلك أن حديث جابر أصح من هذا الحديث فيجب الاعتماد عليه. فتبين بهذا ثقوب نظر ابن القيم في هذه القضية، والله أعلم.

---

[١] أخرجه مسلم، كتاب الحج، باب استحباب الرمل في الطواف والعمرة وفي الطواف الأول في الحج، ج٢، ص٩٢١، رقم الحديث: ١٢٦٤ من طريق الجريري عن أبي الطفيل، عن ابن عباس.

[٢] أخرجه أبو داود، كتاب المناسك، باب الطواف الواجب، ج٢، ص١١٥، رقم الحديث: ١٨٨١؛ والبيهقي في السنن الكبرى، كتاب الحج، باب الطواف راكبا، ج٥، ص١٠١، رقم الحديث: ٩٦٥١.

[٣] انظر: البيهقي، **السنن الكبرى**، ج٥، ص١٠١ وما بعدها.

المطلب الثاني: طرق الجمع بين الروايات المتعارضة عند ابن القيم

حاول ابن القيم الجمع والتوفيق بين الروايات المتعارضة في كتابه زاد المعاد بطرق متعددة. وطرقه في الجمع بين الروايات المتعارضة ما يلي:

الطريقة الأولى: حمل الخلاف في تحديد زمن الأحداث على الاختلاف في بداية التاريخ الهجري

من تصفح كتبا جمعت فيها مرويات المغازي والسير وجد أن المؤرخين قد يختلفون في تحديد زمن وقوع بعض الأحداث مع أنهم اتفقوا في وقوعها. وقد أزال ابن القيم هذا الإشكال بحمل خلافهم في ذلك على اختلافهم في عد أول التاريخ الهجري. وسبب اختلافهم في عد أول التاريخ الهجري أن النبي ﷺ هاجر إلى المدينة في ربيع الأول. وإن جماعة من السلف ومنهم الزهري وموسى بن عقبة كانوا يعدون التاريخ من المحرم الذي وقع بعد الهجرة ويلغون الأشهر التي قبل ذلك إلى ربيع الأول. أما جمهور أئمة المغازي فإنهم جعلوا التاريخ من المحرم سنة الهجرة.[١] فلذلك وقع الاختلاف بينهم في تحديد زمن وقوع بعض الأحداث التاريخية. قال ابن القيم محاولا الجمع بين الروايات المتعارضة في تحديد زمن وقوع عزوة خيبر حيث رأى مالك وابن حزم أنها في السنة السادسة وذهب الجمهور إلى أنها في السنة السابعة:

> "ولعل الخلاف مبني على أول التاريخ هل هو شهر ربيع الأول شهر مَقْدَمِه المدينة أو من المحرم في أول السنة؟ وللناس في هذا طريقان؛ فالجمهور على أن التاريخ وقع من المحرم، وأبو محمد بن حزم يرى أنه من شهر ربيع الأول حين قدم...".[٢]

أشار الدكتور أكرم العمر أن البيهقي قد سبق إلى هذا الرأي عند كلامه عن اختلاف الروايات في تحديد غزوة الخندق.[٣] ويبدو لي أن الإمام مالكا أخذ برأي موسى بن عقبة في عد بداية التاريخ فلذلك قال إن غزوة خيبر في السنة السادسة. ويؤيده قول الإمام مالك حين سئل عن المغازي: "عليك بمغازي الرجل الصالح موسى بن عقبة، فإنها أصح المغازي".[٤]

---

[١] انظر: ابن حجر، **فتح الباري**، ج٧، ص٣٩٣.

[٢] ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج٣، ص٢٨١.

[٣] انظر: البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى (ت٤٥٨هـ/١٠٦٦م)، **دلائل النبوة**، ط١، ٧م، (تحقيق عبد المعطي قلعجي)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م، ج٣، ص٣٩٦-٣٩٧؛ وأكرم العمر، **السيرة النبوية الصحيحة**، ج١، ص٣١٢.

[٤] السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر (ت٩١١هـ/١٥٠٥م)، **إسعاف المبطأ**، د.ط، ١م، المكتبة التجارية الكبرى، مصر، ١٣٨٩هـ/١٩٦٩م، ص٢٨.

الطريقة الثانية: حمل الخلاف على تعدد الوقائع

سبق أن أشرت إلى أن ابن القيم انتقد على بعض العلماء الذين تساهلوا في القول بتعدد الوقائع لإزالة التعارض بين الروايات. ولكن هذا لا يدل على أنه لا يلجأ إلى القول بتعدد الوقائع، بل قد سلك هذا المسلك في حالة وجود قرينة قوية تدل على ذلك. وإليك المثال على ذلك:

- عن عائشة رضي الله عنها قالت: "كان عاشوراء يوما تصومه قريش في الجاهلية، وكان النبي ﷺ يصومه، فلما قدم المدينة صامه وأمر بصيامه، فلما نزل رمضان كان من شاء صامه ومن شاء لا يصومه".(١)

- عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: "قدم النبي ﷺ المدينة فرأى اليهود تصوم يوم عاشوراء، فقال: «ما هذا؟»، قالوا: "هذا يوم صالح، هذا يوم نجى الله نبي إسرائيل من عدوهم فصامه موسى". قال: «فأنا أحق بموسى منكم»، فصامه وأمر بصيامه".(٢)

يلاحظ أن بين الحديثين تعارضا حيث أثبت الحديث الأول أن النبي ﷺ صام عاشوراء في مكة واستمر بصيامه حتى فرض صيام رمضان بينما أفاد الحديث الثاني أنه صامه بعدما سأل اليهود عن سبب صيامهم في هذا اليوم. إلا أن ابن القيم لا يرى أن هذا التعارض حقيقيا حيث ذهب إلى تعدد الحوادث. فصيامه في مكة لكون قريش تعظم هذا اليوم وصيامه في المدينة تقريرا لتعظيمه وتأكيدا لأهميته.(٣)

الطريقة الثالثة: حمل الحديث على مدلوله زمن صدوره

قد يظن بعض الناس حصول التعارض بين الروايات بسبب عدم إدراكهم معنى بعض المصطلحات الواردة في تلك الروايات. لا شك أن بعض الألفاظ قد تختلف دلالتها من عصر إلى آخر. لذلك يجب علينا أن ندرك مدلول الألفاظ الواردة في الروايات تجنبا عن توهم التعارض بينها. وقد أكد ابن القيم على أهمية معرفة مدلول الألفاظ طبقا لمراد النبي ﷺ والصحابة في عصرهم دون حملها على الاصطلاح الحادث بعدهم. قال ابن القيم: "وإنما ظن من ظن التعارض

---

(١) أخرجه البخاري، كتاب كتاب فضائل الصحابة، باب أيام الجاهلية، ج٣، ص١٣٩٣، رقم الحديث: ٣٦١٩ من طريق هشام بن عروة عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها.

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الصوم، باب صيام يوم عاشوراء، ج٢، ص٧٠٤، رقم الحديث: ١٩٠٠ من طريق عبد الله بن سعيد بن جبير عن أبيه، عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٣) انظر: ابن القيم، **زاد المعاد**، ج٢، ص٦٧.

لعدم إحاطته بمراد الصحابة من ألفاظهم وحملها على الاصطلاح الحادث بعدهم".[١] وإليك المثال على ذلك:

- عن محمد بن عبد الله بن الحارث بن نوفل أنه سمع سعد بن أبي وقاص والضحاك بن قيس وهما يذكران التمتع بالعمرة إلى الحج، فقال الضحاك بن قيس: "لا يصنع ذلك إلا من جهل أمر الله"، فقال سعد: "بئس ما قلت يا ابن أخي!"، فقال الضحاك بن قيس: "فإن عمر بن الخطاب قد نهى عن ذلك"، فقال سعد: "قد صنعها رسول الله ﷺ وصنعناها معه".[٢]

- عن أنس ﷺ قال: "سمعت النبي ﷺ يلبي بالحج والعمرة جميعا".[٣]

ظنّ البعض أن بين هذين الحديثين تعارضا حيث بيّن الحديث الأول أن النبي ﷺ تمتع بالعمرة إلى الحج بينما أثبت الثاني أنه ﷺ قرن بين الحج والعمرة. وحقق ابن القيم عدم وجود التعارض بينهما وإنما ظن من ظن بحصول التعارض بسبب عدم معرفتهم بمدلول لفظ التمتع الوارد في الحديث الأول. وبيَّن ابن القيم أن لفظ التمتع عند الصحابة يشمل القران ودليله حديث مروان بن الحكم أنه قال: "شهدت عثمان وعليا رضي الله عنهما وعثمان ينهى عن المتعة وأن يجمع بينهما، فلما رأى علي أهل بهما: "لبيك بعمرة وحجة"، قال: "ما كنت لأدع سنة النبي ﷺ لقول أحد".[٤] قال ابن القيم: "فهذا يبين أن من جمع بينهما كان متمتعا عندهم وأن هذا هو الذي فعله رسول الله".[٥] وما اختاره ابن القيم هو نفسه اختيار شيخه ابن تيمية وابن كثير وابن عبد البر من قبل.[٦]

---

[١] المرجع نفسه، ج٢، ص١١٢.

[٢] أخرجه الترمذي، كتاب الحج، باب ما جاء في التمتع، ج٣، ص١٨٥، رقم الحديث: ٨٢٣؛ والنسائي، كتاب الحج، باب التمتع، ج٥، ص١٥٢، رقم الحديث: ٢٧٣٤. وقال الترمذي: "حديث صحيح".

[٣] أخرجه مسلم، كتاب الحج، باب في الإفراد والقران بالحج والعمرة، ج٢، ص٩٠٥، رقم الحديث: ١٢٣٢ من طريق حميد عن بكر، عن أنس بن مالك ﷺ.

[٤] أخرجه البخاري، كتاب الحج، باب التمتع والإقران والإفراد بالحج وفسخ الحج لمن لم يكن معه هدي، ج٢، ص٥٦٧، رقم الحديث: ١٤٨٨.

[٥] ابن القيم، **زاد المعاد**، ج٢، ص١٠٨.

[٦] انظر: ابن تيمية، **مجموع الفتاوى**، ج٢٦، ص٦٩؛ وابن عبد البر، **الاستذكار**، ج٤، ص٩٣؛ وابن كثير، **البداية والنهاية**، ج٥، ص١٢٧.

الطريقة الرابعة: حمل الرواية المجملة على الرواية الصريحة

إذا اختلفت الروايات وكان لفظ بعضها صريحا ولفظ البعض الآخر مُجْمَلا ذهب ابن القيم إلى حمل الرواية المجملة على الرواية الصريحة لقوة دلالتها حيث إنها لا تحتمل التأويل بخلاف رواية مجملة. وما ذهب إليه ابن القيم هو ما قرّره الأصوليون.(١) والمثال على ذلك هو:

- عن هشام عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها: "خرجنا مع رسول الله ﷺ موافين لهلال ذي الحجة، فقال لنا: «من أحب منكم أن يهل بالحج فليهل، ومن أحب أن يهل بعمرة فليهل بعمرة، فلولا أني أهديت لأهللت بعمرة». قالت: "فمنا من أهل بعمرة، ومنا من أهل بحج، وكنت ممن أهل بعمرة".(٢)

- عن الأسود عن عائشة رضي الله عنها: "خرجنا مع النبي ﷺ ولا نرى إلا أنه الحج...".(٣)

اختلف العلماء في إحرام عائشة هل أحرمت بعمرة أو بحج على أقوال:

القول الأول: ذهب القاضي إسماعيل إلى أنها أحرمت بالحج مستدلا برواية الأسود وقد تابعه القاسم وعمرة في رواية الأكثر عنه.(٤) وغلَط عروة حيث قال في حديثه عن عائشة أنها قالت: "خرجنا مع رسول الله ﷺ في حجة الوداع فأهللت بعمرة...".(٥)

القول الثاني: وجمع النووي بين الحديثين بأن عائشة أحرمت بالحج أولا، ثم فسخته إلى العمرة حين أمر النبي ﷺ أصحابه بفسخ الحج إلى العمرة.(٦)

القول الثالث: ذهب ابن القيم إلى أن عائشة أحرمت بعمرة محتجا بحديث عروة. أما رواية غيرهم فليست صريحة في أنها أحرمت بالحج ويشهد جابر في أنها أحرمت بعمرة. قال ابن القيم:

---

(١) الزركشي، **البحر المحيط**، ج٢، ص٥٤١.

(٢) أخرجه البخاري، أبواب العمرة، باب العمرة ليلة الحصبة وغيرها، ج٢، ص٦٣٢، رقم الحديث: ١٦٩١ من طريق هشام عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها.

(٣) أخرجه البخاري، أبواب العمرة، باب التمتع والإقران والإفراد بالحج وفسخ الحج لمن لم يكن معه هدي، ج٢، ص٥٦٦، رقم الحديث: ١٤٨٦ من طريق إبراهيم النخعي عن الأسود، عن عائشة رضي الله عنها.

(٤) انظر: النووي، **شرح صحيح مسلم**، ج٨، ص١٣٨.

(٥) أخرجه ابن حبان، كتاب الحج، باب التمتع، ج٩، ص٢٣٧، رقم الحديث: ٣٩٢٧.

(٦) انظر: النووي، **شرح صحيح مسلم**، ج٨، ص١٣٩.

"من العجب رد هذه النصوص الصحيحة الصريحة التي لا مدفع لها ولا مطعن فيها ولا تحتمل تأويلا البتة بلفظ مجمل ليس ظاهرا في أنها كانت مفردة، فإن غاية ما احتج به من زعم أنها كانت مفردة قولها: "خرجنا مع رسول الله ﷺ لا نرى إلا أنه الحج"، فيا لله العجب أيظن بالمتمتع أنه خرج لغير الحج؟ بل خرج للحج متمتعا...".[١]

قلت: إن قول ابن القيم أولى بالأخذ من بقية الأقوال لما يلي:

١. تقديم رواية صريحة أولى من تقديم رواية مجملة.
٢. إن عروة أعلم بحديث عائشة فلا يجوز توهيمه إلا بدليل قوي.
٣. إن رواية جابر قد وافقت ما رواه عروة على أن عائشة أحرمت بعمرة.[٢]
٤. رواية عروة ثابتة عند البخاري من طريق هشام كما أوردتها سابقا. وهذا يعني أن روايته صحيحة.

الطريقة الخامسة: حمل الرواية المختصرة على الرواية المفصلة

إن نقل الرواة تفاصيلَ بعض الأحداث التاريخية على سبيل الاختصار ربما أدى إلى التعارض الظاهري بين الروايات. وذلك حين روى بعض الرواة قصة معينة مختصرة لم تتضمن أمورا ذكرها الرواة الآخرون. فظن بعض الناس وقوع التعارض بين رواياتهم نتيجة ذلك الاختصار. غير أن هذا التعارض يمكن إزالته بحمل الرواية المختصرة على الرواية المفصلة. ومن الأمثلة على ذلك اختلاف الروايات في قصة تكثير ماء البئر في غزوة الحديبية. ذكرت بعض الروايات

---

[١] ابن القيم، **زاد المعاد**، ج٢، ص١٦٠.

[٢] قال جابر: "أن عائشة رضي الله عنها في حجة النبي ﷺ أهلت بعمرة...". أخرجه مسلم، كتاب الحج، باب المفرد والقارن يكفيهما طواف واحد وسعي واحد بعد عرفة فإن كانا قد سعيا بعد طواف القدوم اقتصرا على الطواف بالبيت بعد عرفة وتحللا، ج٥، ص١٠٧، رقم الحديث: ٩٢٠٧.

أن سبب تكثير الماء هو مج النبي ﷺ فيه.[١] وذكرت الرواية الأخرى أن سبب تكثير الماء هو وضع النبي ﷺ سهما من كنانته في البئر.[٢]

من الملاحظ أن سبب هذا التعارض هو اختصار الروايات. وهناك رواية أخرى مرسلة عن عروة فصَّلت هذه القصة وذكرت أن مج النبي ﷺ في البئر ووضعه سهما من كنانته سبب لتكثير الماء. قال عروة: أن النبي ﷺ توضأ في الدلو ومضمض فاه، ثم مج فيه وأمر أن يصب في البئر ونزع سهما من كنانته وألقاه في البئر ودعا الله تعالى، ففارت بالماء حتى جعلوا يغترفون بأيديهم منها وهم جلوس على شقها".[٣] وهذا يعني أن الأمرين حصلا معا في هذه القصة. واقتصار بعض الرواة على ذكر أحدهما دون الآخر أدّى إلى توهم وقوع التعارض بين الروايات. وحمل ابن القيم هاتين الروايتين المختصرتين على الرواية المفصَّلة لإزالة هذا التعارض. فقال: "فجمع بين الأمرين وهذا أشبه، والله أعلم".[٤]

---

[١] وهي رواية البراء ﷺ بلفظ: "كنا يوم الحديبية أربع عشرة مائة والحديبية بئر فنزحناها حتى لم نترك فيها قطرة، فجلس النبي ﷺ على شفير البئر، **فدعا بماء فمضمض ومج في البئر فمكثنا غير بعيد، ثم استقينا حتى روينا وروت أو صدرت ركائبنا**". أخرجها البخاري، كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام، ج٣، ص١٣١١، رقم الحديث: ٣٣٨٤ من طريق إسرائيل عن أبي إسحاق عن البراء ﷺ.

[٢] وهي رواية المسور بن مخرمة ومروان وفيها: "خرج رسول الله ﷺ زمن الحديبية...حتى نزل بأقصى الحديبية على ثمد قليل الماء يتبرضه الناس تبرضا فلم يلبثه الناس حتى نزحوه وشكي إلى رسول الله ﷺ العطش، **فانتزع سهما من كنانته، ثم أمرهم أن يجعلوه فيه، فوالله ما زال يجيش لهم بالري حتى صدروا عنه**". أخرجها البخاري، كتاب الشروط، باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة الشروط، ج٢، ص٩٧٤، رقم الحديث: ٢٥٨١؛ وأحمد، ٤، ص٣٢٣، رقم الحديث: ١٨٩٣٠.

[٣] أخرجه البيهقي في الدلائل، ج٤، ص١١٢. والرواية مرسلة ويمكن الاستئناس بها لإزالة التعارض بين الروايات. وقد تقدم الكلام عن إسناد هذه الرواية في الفصل السابق. انظر صفحة ٦٩-٧٠ من البحث.

[٤] ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج٣، ص٢٦٥.

المبحث الثالث: الترجيح بين الروايات المتعارضة في السيرة عند ابن القيم

سأتناول في هذا المبحث الأصول والقرائن للترجيح بين الروايات المتعارضة عند ابن القيم في كتابه زاد المعاد. ويتكون هذا المبحث من مطلبين آتيين:

المطلب الأول: أصول الترجيح بين الروايات المتعارضة

لجأ ابن القيم في حال عدم إمكان الجمع والتوفيق بين الروايات المتعارضة في السيرة النبوية إلى الترجيح. ومن خلال النظر في تعاملات ابن القيم مع الروايات المتعارضة وجدت أنه وضع أصولا محددة للترجيح بين الروايات المتعارضة. ويمكن تفصيل هذه الأصول على النحو الآتي:

الأصل الأول: لا يصار إلى الترجيح إلا بعد تعذر الجمع والتوفيق

يرى ابن القيم أن أول الطرق لإزالة التعارض بين الأحاديث الثابتة الجمع والتوفيق. وذلك لأن الجمع والتوفيق إعمال كل الروايات بينما الترجيح إهمال بعضها. ولا شك أن إعمالها كلها أولى من إهمال بعضها. وما ذهب إليه ابن القيم هو ما اختاره الأصوليون.[١] قال ابن القيم في معرض الكلام عن سجود التلاوة الذي اختلفت فيه الروايات حيث أثبته حديث أبي هريرة ونفاه حديث ابن عباس منذ هجرة النبي ﷺ إلى المدينة:

> "**فلو تعارض الحديثان من كل وجه** وتقاوما في الصحة لتعين تقديم حديث أبي هريرة لأنه مثبت معه زيادة علم خفيت على ابن عباس، فكيف وحديث أبي هريرة في غاية الصحة متفق على صحته وحديث ابن عباس فيه من الضعف ما فيه، والله أعلم".[٢]

---

[١] انظر: ابن أمير الحاج، محمد بن محمد (ت٨٧٩هـ/١٤٧٤م)، **التقرير والتحبير**، ط١، ٣م، (تحقيق عبد الله محمود محمد عمر)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٩هـ/١٩٩٩م، ج٢، ص٢٢٠؛ والشاطبي، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي (ت٧٩٠هـ)، **الموافقات**، ط١، ٦م، (تحقيق مشهور حسن آل سلمان)، دار عفان، القاهرة، ١٤١٧هـ/١٩٩٧م ج١٠، ص٤٨١؛ والإسنوي، جمال الدين عبد الرحيم بن الحسن (ت٧٧٢هـ/١٣٧٠م)، **نهاية السول**، ط١، ٢م، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م، ج٢، ص٢٦٧؛ والأشقر، محمد بن سليمان بن عبد الله (١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م)، **أفعال الرسول ودلالتها على الأحكام الشرعية**، ط٦، ٢م، بيروت: مؤسسة الرسالة، ج٢، ص١٦٦.

[٢] ابن القيم، **زاد المعاد**، ج١، ص٣٥٣.

قوله: " **فلو تعارض الحديثان من كل وجه**" واضح في أنه لا يلجأ إلى الترجيح إلا إذا كان التعارض بينهما من كل وجه بحيث يئس من الجمع بينهما. والمثال على ذلك إنكار أهل السير منهم الواقدي وغيره على محمد بن إسحاق عندما ذكر أن أبا موسى من الذين رحلوا إلى أرض الحبشة[١]، لأن الثابت تاريخيا أنه لم يهاجر إلى أرض الحبشة من مكة، وإنما أسلم في مكة، ثم رجع إلى بلاد قومه حتى قدم هو وأناس معه من الأشعريين على النبي ﷺ فوافق قدومهم قدوم جعفر ومن معه من أرض الحبشة.[٢] لم يوافق ابن القيم على هذا الإنكار لإمكان إزالة التعارض بين رواية ابن إسحاق ورواية جمهور أهل السير حيث قال:

"وليس ذلك مما يخفى على من دون محمد بن إسحاق فضلا عنه، وإنما نشأ الوهم أن أبا موسى هاجر من اليمن إلى أرض الحبشة إلى عند جعفر وأصحابه لما سمع بهم، ثم قدم معهم إلى رسول الله ﷺ بخيبر كما جاء مصرحا به في الصحيح، فعدّ ذلك ابن إسحاق لأبي موسى هجرة، ولم يقل إنه هاجر من مكة إلى أرض الحبشة لينكر عليه".[٣]

فذهب ابن القيم إلى عدم وجود التعارض بين الروايتين لأن ابن إسحاق لم يرد إلا هجرة أبي موسى الأشعري إلى الحبشة ولم يقل إنه هاجر إلى الحبشة من مكة. وقد تقدم شرح هذا المثال.

الأصل الثاني: لا ترجيح إلا بمرجح

قرّر جمهور الأصوليين عدم جواز الاعتماد على الترجيح الذي لا مرجح له خلافا لبعض الحنفية.[٤] وذلك لأن الترجيح بمثابة التقوية[٥] فلا يجوز التقوية بدون مقوّي. وبيانه أن الحديثين المتعارضين تساويا في القوة بغير مرجح فلا يجوز في هذه الحالة إعمال أحدهما دون الآخر، بل عدم وجود مرجح يقتضي التوقف. ووافق ابن القيم رأي الجمهور حيث قال في معرض الكلام عن معنى القروء الواردة في القرآن: "فتعيين معنى واحد مجازي دون سائر المجازات والحقائق

---

[١] انظر: ابن هشام، **السيرة النبوية**، ج١، ص٣٢٤.

[٢] ابن سعد، أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي (ت٢٣٠هـ/٨٤٥م)، **الطبقات الكبرى**، ط١، ٨م، (تحقيق إحسان عباس)، دار صادر، بيروت، ١٩٦٨م، ج٤، ص١٠٥.

[٣] ابن القيم، **زاد المعاد**، ج٣، ص٢٥.

[٤] انظر: الشاطبي، **الموفقات**، ج١٠، ص٤٣٧؛ وابن قدامة، عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي (ت٦٢٠هـ/١٢٢٣م)، **روضة الناظر وجنة المناظر**، ط٢، ١م، (تحقيق عبد العزيز عبد الرحمن السعيد)، جامعة الإمام محمد بن سعود، الرياض، ١٣٩٩هـ، ص٣٧٢.

[٥] انظر: الشوكاني، **إرشاد الفحول**، ج٢، ص٢٦١.

ترجيح من غير مرجح وهو ممتنع".[١] فاتضح من قوله الآنف أن الترجيح لا بد من مرجح. ولهذا نرى أنه لم يرجِّح رواية على أخرى في كتابه إلا وأورد مرجحا لها كما سيأتي إن شاء الله تعالى.

الأصل الثالث: يجب اللجوء إلى الترجيح إذا كانت طريقة الجمع بين الروايات المتعارضة تُعَدّ من التكلف والتعسف

ربما حاول بعض أهل العلم الجمع بين الروايات المتعارضة وبالغوا فيه حتى تكون طرق الجمع التي ذكروها في بعض الأحيان تُعَدّ من التكلف.[٢] ففي هذه الحالة قرّر ابن القيم وجوب اللجوء إلى الترجيح دون الالتفات إلى تلك الطرق للجمع. وعلى هذا عاب ابن القيم على بعض العلماء محاولتَهم الجمع بين الروايات المتعارضة بحملها على تعدد الوقائع دون قرينة قوية تدل على ذلك. قال ابن القيم:

> "وهذه طريقة ضعفاء النقاد كلما رأوا اختلاف لفظ جعلوه قصة أخرى كما جعلوا الإسراء مرارا لاختلاف ألفاظه وجعلوا اشتراءه من جابر بعيره مرارا لاختلاف ألفاظه وجعلوا طواف الوداع مرتين لاختلاف سياقه ونظائر ذلك، وأما الجهابذة النقاد فيرغبون عن هذه الطريقة ولا يجبنون عن تغليط من ليس معصوما من الغلط ونسبته إلى الوهم".[٣]

هذا بيان واضح أن ابن القيم يرى عدم جواز المبالغة في محاولة الجمع بين الروايات المتعارضة لئلا يُتكلف في البحث عن طريقة ضعيفة للجمع بينها. وقد تقدم بيان نقد ابن القيم لرأي من حاول الجمع بين رواية شريك وروايات الجمهور في قصة الإسراء.

---

[١] ابن القيم، **زاد المعاد**، ج٥، ص٥٣٩.

[٢] قرّر ابن حجر أيضا هذا الأصل وقال مُبَيِّنا معنى مختلف الحديث: "وإن كانت المعارضة بمثله (حديث مقبول)؛ فلا يخلو: إما أن يمكن الجمع بين مدلوليهما بغير تعسف أو لا، فإن أمكن الجمع فهو النوع المسمى مختلف الحديث". انظر: ابن حجر، أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت٨٥٢ﻫ/١٤٤٩م)، **نزهة النظر**، ط١، ١م، (تحقيق عبد الله بن ضيف الله الرحيلي)، مطبعة سفير، الرياض، ١٤٢٢ﻫ، ص٢١٦.

[٣] ابن القيم، **زاد المعاد**، ج٢، ص٢٧٣.

المطلب الثاني: طرق الترجيح بين الروايات المتعارضة عند ابن القيم

حاول ابن القيم أن يرجّح بعض الروايات على الأخرى، وله في ذلك عدة طرق. ويمكن بيان ذلك على النحو التالي:

الطريقة الأولى: تقديم الأقوى إسنادا

إذا اختلفت الروايات ولم يتمكن ابن القيم من الجمع بينها لجأ إلى ترجيح بعضها على بعض. ومن طرق الترجيح عنده أنه قدّم الرواية الأقوى إسنادا. ومن الأمثلة على ذلك ما يلي[١]:

تاريخ غزوة الحديبية

روى هشام بن عروة عن أبيه قال: **"**خرج رسول الله ﷺ إلى الحديبية في رمضان، وكانت الحديبية في شوال".[٢]

وقد حكم ابن القيم على هشام بالوهم لأنه خالف روايات جمهور أئمة المغازي أمثال الزهري وقتادة وموسى بن عقبة ومحمد بن إسحاق.[٣] وهم قالوا إن الحديبية وقعت في ذي القعدة. وهناك قرينة أخرى تدل على وهم هشام وهي رواية أبي الأسود عن عروة موافقا لرأي الجمهور.[٤] ولم ينفرد ابن القيم بهذا الرأي بل سبق إليه البيهقي وهو أيضا اختيار الذهبي وابن كثير وابن حجر.[٥] فيتبين بهذا أن سبب ترجيح ابن القيم رواية الجمهور كونهم أكثر وأقوى من رواية هشام، والله أعلم.

الطريقة الثانية: ترجيح الرواية التي فيها خبر النبي ﷺ عن نفسه

وإذا تعارضت الروايات في حالة أن بعضها يتضمن خبر النبي ﷺ عن نفسه والآخر يفيد خبر غيره عنه قدّم ابن القيم الرواية التي فيها خبر النبي ﷺ عن نفسه. وذلك لأنه يرى أن خبر غيره عن فعل النبي ﷺ لا يقوى على رد ما هو ثابت من قوله ﷺ عن نفسه. ومن الأمثلة على ذلك[٦]:

---

[١] انظر مثالا آخر في زاد المعاد، ج٣، ص٢٣٩.

[٢] أخرجه البيهقي في الدلائل، ج٤، ص٩٢، وذكره ابن كثير معلقا في البداية والنهاية، ج٤، ص١٦٤ كلاهما من طريق علي بن مسهر عن هشام بن عروة عن أبيه مرسلا.

[٣] انظر: ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج٣، ص٢٥٥.

[٤] انظر: المصدر نفسه.

[٥] انظر: البيهقي، **دلائل النبوة**، ج٤، ص٩١؛ والذهبي، **تاريخ الإسلام**، ج١، ص٢٤٢؛ وابن كثير، **البداية والنهاية**، ج٤، ص١٦٤؛ وابن حجر، **فتح الباري**، ج٧، ص٤٤٠.

[٦] انظر مثالا آخر في زاد المعاد، ج٢، ص١٢٩.

تحديد أول ما نزل من القرآن

قال يحيى بن أبي كثير: سألت أبا سلمة أي القرآن أنزل أول؟، فقال: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡمُدَّثِّرُ ۝ ﴾ [المدثر: ١]، فقلت: أنبئت أنه ﴿ ٱقۡرَأۡ بِٱسۡمِ رَبِّكَ ٱلَّذِي خَلَقَ ۝ ﴾ [العلق: ١]، فقال أبو سلمة: سألت جابر بن عبد الله أي القرآن أنزل أول؟، فقال: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡمُدَّثِّرُ ۝ ﴾ [المدثر: ١]، فقلت: أنبئت أنه ﴿ ٱقۡرَأۡ بِٱسۡمِ رَبِّكَ ٱلَّذِي خَلَقَ ۝ ﴾ [العلق: ١]، فقال: لا أخبرك إلا بما قال رسول الله ﷺ، قال رسول الله ﷺ: «جاورت في حراء، فلما قضيت جواري هبطت فاستبطنت الوادي[١]، فنوديت فنظرت أمامي وخلفي وعن يميني وعن شمالي فإذا هو جالس على عرش بين السماء والأرض، فأتيت خديجة، فقلت:«دثروني[٢] وصبوا علي ماء باردا»، وأنزل علي: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡمُدَّثِّرُ ۝ قُمۡ فَأَنذِرۡ ۝ وَرَبَّكَ فَكَبِّرۡ ۝ ﴾ [المدثر: ١-٣]».[٣]

وروى عروة بن الزبير عن عائشة أم المؤمنين أنها قالت: أول ما بدىء به رسول ﷺ من الوحي الرؤيا الصالحة في النوم...فجاءه الملك، فقال: "اقرأ"، قال: «ما أنا بقارىء». قال: «فأخذني فغطني حتى بلغ مني الجهد، ثم أرسلني، فقال: "اقرأ"، قلت: «ما أنا بقارىء»، فأخذني فغطني الثانية حتى بلغ مني الجهد، ثم أرسلني، فقال: "اقرأ"، فقلت: «ما أنا بقارىء»، فأخذني فغطني الثالثة، ثم أرسلني، فقال: ﴿ ٱقۡرَأۡ بِٱسۡمِ رَبِّكَ ٱلَّذِي خَلَقَ ۝ خَلَقَ ٱلۡإِنسَٰنَ مِنۡ عَلَقٍ ۝ ٱقۡرَأۡ وَرَبُّكَ ٱلۡأَكۡرَمُ ۝ ﴾ [العلق: ١-٣]...».[٤]

---

(١) أي قصد بطن الادي ووقف في وسطه. انظر: المباركفوري، **تحفة الأحوذي**، ج٣، ص٥٥٠.

(٢) أي غطوني بما أدفأ به. انظر: ابن الأثير، **النهاية في غريب الحديث والأثر**، ج٢، ص٢١٤.

(٣) أخرجه البخاري، كتاب التفسير، باب سورة المدثر، ج٤، ص١٨٧٥، رقم الحديث: ٤٦٤٠ من طريق حرب بن شداد؛ ومسلم، كتاب الإيمان، باب بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ، ج١، ص١٤٣، رقم الحديث: ٢٥٧ من طريق الأوزاعي، وكلاهما عن يحيى عن أبي سلمة، عن جابر رضي الله عنهما.

(٤) أخرجه البخاري، كتاب بدء الوحي، باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ، ج١، ص٤، رقم الحديث: ٣ من طريق من طريق عقيل؛ ومسلم، كتاب الإيمان، باب بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ، ج١، ص١٣٩، رقم الحديث: ٢٥٢ من طريق يونس وكلاهما عن الزهري، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها.

حصل التعارض بين هاتين الروايتين في تحديد أوّل ما نزل من القرآن. قال جابر ﷺ إن أول ما نزل من القرآن سورة المدثر بينما روت عائشة رضي الله عنها أن سورة العلق أول ما نزل.

آراء العلماء في حل التعارض

للعلماء قولان في إزالة التعارض بين هاتين الروايتين:

القول الأول: يرى أصحاب هذا القول ترجيح رواية عائشة على رواية جابر. وممن ذهب إلى هذا الرأي النووي وأبو العباس القرطبي وابن الجوزي والكرماني وابن تيمية والعيني والقسطلاني.[١] واستدلوا على ذلك بما يلي:

١. إن عائشة عندها زيادة علم لم تكن عند جابر فتقدّم روايتها على روايته.[٢]

٢. قد يكون قول جابر من اجتهاده فلا يعارض اجتهاده الرواية الصحيحة.[٣]

القول الثاني: ذهب أصحاب هذا القول إلى التوفيق بين الروايتين بتأويل حديث جابر. وهذا رأي ابن كثير وابن حجر والصالحي الشامي.[٤] وقال ابن حجر مُبَيِّنا وجه الجمع بين الروايتين:

> "المراد بالأولية في قوله: "أول ما نزل سورة المدثر" أولية مخصوصة بما بعد فترة الوحي أو مخصوصة بالأمر بالإنذار لا أن المراد أنها أولية مطلقة، فكأن من قال أول ما نزل: "اقرأ" أراد أولية مطلقة ومن قال أنها "المدثر" أراد بقيد التصريح بالإرسال...".[٥]

الترجيح

أرى أن الراجح هو الرأي الأول. أما تأويل أصحاب القول الثاني ففيه نظر لأن سياق حديث جابر صريح في الرد على من قال إن سورة العلق أول ما نزل من القرآن.

---

[١] انظر: أبو العباس القرطبي، **المفهم**، ج٢، ص١٤٢؛ وابن الجوزي، **كشف المشكل**، ج١، ص٦٨٦؛ وابن تيمية، **مجموع الفتاوى**، ج١٦، ص٢٥٨-٢٥٩؛ وابن حجر، **فتح الباري**، ج٨، ص٦٧٨؛ والعيني، **عمدة القاري**، ج١٩، ص٢٦٦؛ والقسطلاني، **إرشاد الساري**، ج٧، ص٤٠٣.

[٢] انظر: ابن تيمية، **مجموع الفتاوى**، ج١٦، ص٢٥٨-٢٥٩.

[٣] انظر: ابن الجوزي، **كشف المشكل**، ج١، ص٦٨٦؛ والعيني، **عمدة القاري**، ج١٩، ص٢٦٦.

[٤] انظر: ابن كثير، **البداية والنهاية**، ج٣، ١٥-١٦؛ وابن حجر، **فتح الباري**، ج٨، ص٦٧٨؛ والصالحي الشامي، **سبل الهدى والرشاد**، ج٢، ص٢٧٣.

[٥] ابن حجر، **فتح الباري**، ج٨، ص٦٧٨.

موقف ابن القيم

رجّح ابن القيم رواية عائشة على رواية جابر لعدة وجوه منها أن في رواية عائشة خبر النبي ﷺ عن نفسه بخلاف رواية جابر التي هي قول جابر.[١]

الطريقة الثالثة: تقديم رواية المثبت على رواية النافي

إذا تعارضت الروايات بحيث أثبت بعضها شيئا ما نفته رواية أخرى قدّم ابن القيم رواية مثبتة. وذلك لأن مع المثبت زيادة علم تخفى على النافي فوجب تقديمه. إلا أن هذه القاعدة ليست على إطلاقها. ويشترط في الرواية المثبتة أن تكون ثابتة بحيث جاءت من رواية المتأهلين وليس في النافي مزية وجب تقديمه عليها.[٢] لذلك قال ابن القيم: "والمثبت مقدَّم على النافي إن صح".[٣] والمثال على ذلك الاختلاف الذي حصل بين ابن إسحاق وابن سعد في مقدم ابن مسعود من أرض الحبشة[٤]:

- ذكر ابن إسحاق أن ابن مسعود قدم على النبي ﷺ من أرض الحبشة قبل الهجرة وأقام في مكة حتى هاجر إلى المدينة.
- وروى ابن سعد من رواية الزهري عن أبي بكر بن عبد الرحمن أن ابن مسعود لم يدخل على النبي ﷺ عند مقدمه الأول من الحبشة، فإنه مكث في مكة يسيرا ثم رجع إلى الحبشة.[٥]

ويُشْكِل على ما ذكره ابن سعد أن ابن مسعود شهد بدرا وأهل الهجرة الثانية قدموا على النبي ﷺ بعد خيبر.[٦] إلا أن ابن إسحاق قد ذكر أن عثمان بن عفان وجماعة ممن هاجر إلى الحبشة في الهجرة الثانية[٧] مع أن عثمان يُعَدّ ممن شهد بدرا. وعلى هذا ذهب ابن القيم إلى تقديم رواية ابن سعد حيث قال إن ابن مسعود قدم إلى مكة فمكث فيها قليلا ثم رجع إلى الحبشة. وقدم على النبي ﷺ قبل بدر. قال ابن القيم:

---

[١] انظر: ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج١، ص٨٣.
[٢] انظر: السليماني، أبو الحسن مصطفى بن إسماعيل (١٤٢٦هـ)، **الجواهر السليمانية**، د.ط، ١م، مأرب: دار الحديث، ص٢٦.
[٣] ابن القيم، **زاد المعاد**، ج٢، ص٦٣.
[٤] المرجع نفسه، ج٣، ص٢٥.
[٥] ابن سعد، **الطبقات الكبرى**، ج١، ص٢٠٦.
[٦] انظر: ابن القيم، **زاد المعاد**، ج٣، ص٢٥.
[٧] انظر: ابن إسحاق، محمد بن إسحاق بن يسار (ت١٥١هـ/٧٦٨م)، **سيرة إسحاق**، د.ط، ١م، (تحقيق محمد حميد الله)، معهد الدراسات والأبحاث للتعريف، د.ت، ج٢، ص١٥٦.

"وهذا هو الأظهر لأن ابن مسعود لم يكن له بمكة من يحميه وما حكاه ابن سعد قد تضمن زيادة أمر خفي على ابن إسحاق، وابن إسحاق لم يذكر من حدثه ومحمد بن سعد أسند ما حكاه إلى المطلب بن عبد الله بن حنطب، فاتفقت الأحاديث وصدق بعضها بعضا وزال عنها الإشكال، ولله الحمد والمنة".[١]

وواضح من كلامه السابق أنه رجح رواية ابن سعد لكونها مثبتة وأصح من رواية ابن إسحاق ولم يكن لرواية ابن إسحاق مزية مما يوجب تقديمها على رواية ابن سعد.

الطريقة الرابعة: تقديم رواية آل بيت الراوي

ذكرت سابقا أن ابن القيم اعتمد على روايات آل بيت الرجل في المغازي والسير. وتقديمه رواية آل بيت الرجل على رواية غيره دليل على اعتماده على ذلك. والمثال على ذلك:

- الحديث الطويل الذي رواه الزهري عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك أن عبد الله بن كعب بن مالك عن كعب بن مالك في قصة توبة كعب وفيه لفظ: «أمسك عليك بعض مالك فهو خير لك».[٢]

يلاحظ من الحديث أن النبي ﷺ منع كعبا بنَ مالك من التصدق بكل ماله حيث أمره بالإمساك ببعضه له ولأهله. ولكن النبي ﷺ لم يُعَيِّن لكعب القدر الذي يجب عليه إمساكه. وقد جاء في رواية أخرى تحديد ذلك القدر بالثلث من طريق عبيد الله بن عمر عن سفيان بن عيينة عن الزهرى عن ابن كعب بن مالك عن أبيه أنه قال للنبي ﷺ أو أبو لبابة أو من شاء الله: "إن من توبتي أن أهجر دار قومي التي أصبت فيها الذنب وأن أنخلع من مالي كله صدقة". قال: «يجزئ عنك الثلث».[٣] فالراوي لهذا الحديث شك فيه. وقد زعم ابن القيم أن لفظ الثلث لم يثبت من حديث

---

[١] ابن القيم، **زاد المعاد**، ج٣، ص٢٣.

[٢] أخرجه البخاري، كتاب المغازي، باب حديث كعب بن مالك وقول الله ﷻ ﴿وعلى الثلاثة الذين خلفوا﴾ [التوبة: ١١٨]، ج٤، ص١٦٠٣، رقم الحديث: ٤١٥٦، ومسلم، كتاب التوبة، باب حديث توبة كعب بن مالك وصاحبيه، ج٤، ص٢١٢٠، رقم الحديث:٢٧٦٩.

[٣] أخرجه أبو داود، كتاب الأيمان والنذور، باب فيمن نذر أن يتصدق بماله، ج٣، ص٢٣٩، رقم الحديث: ٣٣٢١.

حديث كعب ولعل بعض الرواة وهم في نقله فدخل في حديث توبة كعب بن مالك والصحيح ما رواه عبد الله بن كعب.[١] قال ابن القيم:

"فإن الصحيح في قصة كعب هذه ما رواه أصحاب الصحيح من حديث الزهري عن ولد كعب بن مالك عنه أنه قال: «أمسك عليك بعض مالك» من غير تعيين لقدره وهم أعلم بالقصة من غيرهم فإنهم ولده وعنه نقلوها".[٢]

التعليق على الحديث

إن اللفظ الثاني للحديث الذي ذكره ابن القيم هو من طريق عبيد الله بن عمر عن سفيان بن عيينة عن الزهرى عن ابن كعب بن مالك عن أبيه.[٣] غير أن فيه الشك في تحديد صاحب القصة هل هو كعب أو أبو لبابة أو غيرهما. ويمكن حل الإشكال في الحديث بما يلي:

١. قد رواه محمد بن المتوكل عن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن ابن كعب بن مالك عن أبي لبابة من غير شك.[٤] وإن كان محمد بن المتوكل صدوق له أوهام[٥] كما ذكره ابن حجر إلا أنه لا يهم في الحديث لموافقة لفظه رواية عبيد الله بن عمر. فتكون القصة لأبي لبابة. لذلك قال البيهقي عقب روايته لحديث أبي لبابة: "هو بهذا اللفظ في قصة أبي لبابة فأما ما قال لكعب بن مالك فغير مقدر بالثلث".[٦]

٢. ويشهد أن القصة لأبي لبابة ثلاثة أمور:

أ. ما رواه الإمام مالك عن عثمان بن حفص بن خلدة عن الزهري أنه بلغه: "أن أبا لبابة بن عبد المنذر حين تاب الله عليه قال: "يا رسول الله، أهجر دار قومي التي أصبت فيها الذنب وأجاورك وأنخلع من مالي صدقة إلى الله وإلى رسوله، فقال رسول الله ﷺ: «يجزيك من ذلك الثلث»".[٧]

---

[١] انظر: ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج٣، ص٥١٢-٥١٣؛ وابن قيم الجوزية، **تهذيب السنن**، ج٩، ص١٠٩.
[٢] ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج٣، ص٥١٣.
[٣] أخرجه أبو داود، كتاب الأيمان والنذور، باب فيمن نذر أن يتصدق بماله، ج٣، ص٢٣٩، رقم الحديث: ٣٣٢١.
[٤] أخرجه أبو داود، كتاب الأيمان والنذور، باب فيمن نذر أن يتصدق بماله، ج٣، ص٢٣٩، رقم الحديث: ٣٣٢١.
[٥] انظر: ابن حجر، **تقريب التهذيب**، ج٢، ص٥٠٤، رقم الترجمة: ٦٢٦٣.
[٦] البيهقي، **السنن الكبرى**، ج١٠، ص٦٨، رقم الحديث: ١٩٨٣٩.
[٧] أخرجه مالك في الموطأ، ج٣، ص٦٨٥، رقم الحديث: ١٧٥١.

ورواه أحمد وابن حبان من طريق الزهري عن حسين بن أبي السائب بن أبي لبابة عن أبي لبابة نحوه.[١] ورواية الزهري عن حسين وإن كانت منقطعة إلا أنها تبيِّن أن ذكر الثلث في حديث أبي لبابة له أصل.

ب. قول الزهري: "لم أسمع في هذا شاهدا أحسن مما بلغني عن رسول الله ﷺ أنه قال لأبي لبابة: «يجزئك الثلث» ولكعب بن مالك: «أمسك لك بعض مالك».[٢]

ج. أما ما رواه ابن إسحاق عن الزهري فذكر أن القصة لكعب[٣] فلا يقوى على معارضة رواية معمر عن الزهري. وذلك لكون معمر من أثبت الناس في الزهري، والله أعلم.

ويتضح بهذا أن رواية عبد الله بن كعب عن أبي لبابة في ذكر لفظ "الثلث" وروايته عن كعب بن مالك في عدم ذكر "الثلث" سالمتان. فإن تقديم ابن القيم رواية عبد الله بن بن كعب عن أبيه بدون لفظ الثلث بحجة أنها من رواية آل بيته فيه نظر لأن الوهم من ابن إسحاق وهو أيضا يروي من طريق عبد الله بن كعب. وعلى كل حال، فما دام أن ابن القيم قد صرح بأنه اعتمد على روايات آل بيت الراوي فقد عرفنا حينئذ أن الاعتماد على هذا النوع من الروايات يعد من منهجه في تقديم تلك الروايات على الروايات الأخرى.

الطريقة الخامسة: تقديم رواية شاهد العيان

يرى ابن القيم أن لرواية شاهد العيان بعض الخصائص التي لا توجد في غيرها. وذلك لأنه رآه بعينه وسمعه بأذنه. ولهذا السبب قدّم ابن القيم رواية شاهد العيان على غيرها إذا حصل التعارض بينها وبين رواية الآخرين. قال الحازمي مُبَيِّنا وجوه الترجيح بين الروايات المتعارضة: "أن يكون أحد الراويين مباشرا لما رواه والثاني حاكيا، فالمباشر أعرف بالحال".[٤] ومن الأمثلة على ذلك:

---

[١] أخرجه أحمد، ج٣، ص٤٥٢، ١٥٧٨٨؛ وابن حبان، كتاب الزكاة، باب صدقة التطوع، ج٨، ص١٦٤، رقم الحديث: ٣٣٧١.

[٢] ابن عبد البر، **الاستذكار**، ج٥، ص٢٠٩، رقم الحديث: ٩٩٣.

[٣] أخرجه أبو داود، كتاب الأيمان والنذور، باب فيمن نذر أن يتصدق بماله، ج٣، ص٢٤٠، رقم الحديث: ٣٣٢٣.

[٤] الحازمي، أبو بكر زين الدين محمد بن موسى بن عثمان الهمداني (ت٣٤٢هـ/٩٥٢م)، **الاعتبار في الناسخ والمنسوخ**، ط٢، ١م، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، ١٣٥٩هـ، ص١١.

زواج النبي ﷺ بميمونة

- عن ابن عباس ﷺ: "تزوج النبي ﷺ ميمونة وهو محرم".[١]

- عن ميمونة رضي الله عنها: "تزوجني رسول الله ﷺ ونحن حلالان".[٢]

- عن أبي رافع مولى رسول الله ﷺ: "أن رسول الله ﷺ تزوج ميمونة حلالا وبنى بها حلالا وكنت الرسول بينهما".[٣]

فالناظر إلى هذه الأحاديث يجد تعارضا بينها حيث بيّن ابن عباس أن النبي ﷺ تزوّج ميمونة وهو محرم مع أن ميمونة وأبا رافع نفياه وبيّنا أنه ﷺ تزوّجها وهما حلالان. ورجّح ابن القيم أن النبي ﷺ تزوّج ميمونة وهما حلالان وقال:

> "فإن السفير بينهما بالنكاح أعلم الخلق بالقصة وهو أبو رافع وقد أخبر أنه تزوّجها حلالا وقال: كنت أنا السفير بينهما وابن عباس إذ ذاك له نحو العشر سنين أو فوقها وكان غائبا عن القصة لم يحضرها وأبو رافع رجل بالغ وعلى يده دارت القصة وهو أعلم بها ولا يخفى أن مثل هذا الترجيح موجب للتقديم."[٤]

يتبيَّن أن ترجيح ابن القيم لرواية أبي رافع لكونه شاهد العيان لهذا النكاح وهو أعلم به من ابن عباس. إلا أني أرى أن التعارض بين هذه الأحاديث يمكن إزالته بحمل حديث ابن عباس على أنه يرى أن من قلّد الهدي صار محرما[٥] والنبي ﷺ تزوج ميمونة وهو قد قلد الهدي في عمرته،

---

[١] أخرجه البخاري، كتاب الحج، باب تزويج المحرم، ج٢، ص٦٥٢، رقم الحديث: ١٧٤٠ من طريق الأوزاعي عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس رضي الله عنهما.

[٢] أخرجه مسلم، كتاب النكاح، باب تحريم نكاح المحرم وكراهة خطبته، ج٢، ص١٠٣٢، رقم الحديث: ١٤١١ من طريق أبي فزارة عن يزيد بن الأصم، عن ميمونة رضي الله عنها.

[٣] أخرجه أحمد، ج٦، ص٣٩٢، رقم الحديث: ٢٧٢٤١؛ وابن حبان، كتاب النكاح، باب حرمة المناكحة، ج٩، ص٤٣٨، رقم الحديث: ٤١٣٠، وج٩، ص٤٤٢، رقم الحديث: ٤١٣٥ كلاهما من طريق ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن سليمان بن يسار عن أبي رافع وقال شعيب الأرناؤوط: "حديث حسن".

[٤] ابن القيم، **زاد المعاد**، ج١، ص١٠٩.

[٥] أخرج البخاري من طريق زياد بن أبي سفيان كتب إلى عائشة رضي الله عنها: إن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال: "من أهدى هديا حرم عليه ما يحرم على الحاج حتى ينحر هديه". قالت عمرة: فقالت عائشة رضي الله عنها: ليس كما قال ابن عباس، أنا فتلت قلائد هدي رسول الله ﷺ بيدي، ثم قلدها رسول الله ﷺ بيديه، ثم بعث بها مع أبي فلم يحرم على رسول الله ﷺ شيء أحله الله حتى نحر الهدي". انظر: البخاري، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم الجعفي (ت٢٥٦هـ/٨٧٠م)، **الجامع الصحيح المختصر**، ط٣، ٦م، (تحقيق مصطفى ديب البغا)، بيروت: دار كثير، ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م، ج٢، ص٦٠٩.

فيكون إطلاقه أنه ﷺ تزوّجها وهو محرم أي عقد عليها بعد أن قلّد الهدي وإن لم يكن تلبس بالإحرام، وذلك أنه كان أرسل إليها أبا رافع يخطبها فجعلت أمرها إلى العباس.[١]

تاريخ وقوع غزوة ذات الرقاع

اختلف المؤرخون في تحديد زمن وقوع غزوة ذات الرقاع على ثلاثة أقوال:

القول الأول: إنها قبل الخندق. ذهب جماعة من أهل السير والمغازي كابن إسحاق والواقدي وابن سعد والحنفية إلى أن هذه الغزوة قبل الخندق.[٢] إلا أنهم اختلفوا في تاريخه فمنهم من قال إنها في سنة أربع وهو قول ابن إسحاق، ومنهم من ذهب إلى أنها في سنة خمس وهو قول ابن سعد وابن حبان، ومنهم من تردّد هل كانت قبل بدر أو بعدها أو قبل أحد أو بعدها وهو رأي موسى بن عقبة.[٣] ذهب بعض المعاصرين إلى ترجيح هذا القول وقال إن تأخير الصلاة في غزوة الخندق إنما لبيان مشروعية قضاء الصلاة الفائتة أو كان العدو في جهة القبلة أو كان الرمي بين المسلمين والمشركين مستمرا حتى لا يدع الانصراف إلى الصلاة.[٤] أما شهود أبي موسى فيبدو أنه قصد غزوة أخرى غير هذه الغزوة بدليل أنه قال: "خرجنا مع رسول الله ﷺ في غزاة ونحن ستة نفر بيننا بعير نعتقبه". قال: فنقبت أقدامنا فنقبت قدماي وسقطت أظفاري فكنا نلف على أرجلنا الخرق فسميت غزوة ذات الرقاع لما كنا نعصب على أرجلنا من الخرق...".[٥] وعدد المسلمين في غزوة غزوة الرقاع أكثر من ذلك.[٦]

القول الثاني: إنها بعد الخندق. ذهب أبو معشر إلى أنها وقعت بعد غزوة بني قريظة.[٧] وإلى هذا القول ذهب البخاري والقاضي عياض وابن القيم وابن كثير وابن حجر.[٨] ومال بعض المعاصرين المعاصرين إلى هذا الرأي ومنهم محمد أمين الشنقيطي.[٩]

---

[١] ابن حجر، **فتح الباري**، ج٩، ص١٦٥-١٦٦.

[٢] انظر: الواقدي، محمد بن عمر بن واقد السهمي (ت ٢٠٧هـ/٨٢٣م)، **المغازي**، تحقيق مارسدن جونس، بيروت: دار الأعلمي، ط٣، ١٤٠٩هـ/١٩٨٩م، ج١، ص٣٩٥؛ والجصاص، أبو بكر أحمد بن علي الرازي (ت٣٧٠هـ/٩٨٠م)، **أحكام القرآن**، د.ط، ٥م، (تحقيق محمد الصادق قمحاوي)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٠٥هـ، ج٢، ص١٦٣.

[٣] انظر: ابن حجر، **فتح الباري**، ج٧، ص٤١٧.

[٤] انظر: البوطي، محمد سعيد رمضان (١٤٢٦هـ)، **فقه السيرة**، ط٢٥، ١م، دمشق: دار الفكر، ص١٩٨.

[٥] أخرجه مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب غزوة ذات الرقاع، ج٥، ص٢٠٠، رقم الحديث: ٤٨٠٢.

[٦] انظر: البوطي، **فقه السيرة**، ص١٩٨.

[٧] انظر: ابن حجر، **فتح الباري**، ج٧، ص٤١٧.

[٨] انظر: القاضي عياض، **الشفا**، ج٢، ص٣٤٩؛ وابن كثير، **البداية والنهاية**، ج٤، ص٨٣؛ وابن القيم، **زاد المعاد**، ج٣، ص٢٢٤؛ وابن حجر، **فتح الباري**، ج٧، ص٤١٧.

[٩] انظر: الشنقيطي، **أضواء البيان**، ج١، ص٢٦٠.

القول الثالث: وقوع غزوة ذات الرقاع مرتين وهو قول البيهقي حيث يرى أن الغزوة التي شهدها أبو هريرة وأبو موسى غير ما حكاه الواقدي وابن إسحاق.[١]

يلاحظ أن ابن القيم رجّح كون غزوة ذات الرقاع وقعت بعد خيبر بعدة أدلة. فهي كما يلي[٢]:

١. وقد ثبت أن النبي ﷺ قد صلى أول صلاة الخوف بعسفان وقد صلاها أيضا في ذات الرقاع. وغزوة عسفان وهي الحديبية بعد الخندق بلا خلاف.

٢. وشارك أبو هريرة وأبو موسى هذه الغزوة مع أن أبا هريرة أسلم عام خيبر. وكذلك مقدم أبي موسى بعد خيبر أيضا.

٣. وصلى النبي ﷺ صلاة الخوف في غزوة ذات الرقاع. ولو كانت قبل الخندق لكان قد صلاها من غير تأخير.

واعتمد ابن القيم لنقد مرويات أهل السير والمغازي على روايتي أبي هريرة وأبي موسى وهما شاهدا العيان لهذه الغزوة. فتكون رواية شاهد العيان أقوى عند ابن القيم في هذه الحالة. ويبدو لي -والله أعلم- أن الرأي الذي ذهب إليه البيهقي هو الراجح لأسباب آتية:

١. كان أهل السير والمغازي وإن اختلفوا في زمن وقوعها اتفقوا على أنها وقعت قبل الخندق.

٢. أما مشاركة أبي هريرة وأبي موسى في هذه الغزوة فهي عزوة ثانية بعد الخندق ودليله أن العدد الذي ذكره أبو موسى أقل من عدد المسلمين في غزوة ذات الرقاع التي رواها أصحاب المغازي.

٣. اختلاف العلماء في سبب تسمية هذه الغزوة إشارة إلى أن هذه الغزوة وقعت أكثر من مرة.

٤. قول النبي ﷺ لجابر في غزوة ذات الرقاع: «يا جابر، هل تزوّجت بعد؟»، قال: قلت: "نعم، يا رسول الله".[٣] يشير هذا الحديث إلى أن النبي ﷺ لم يعرف زوجة جابر لحداثة زواجها من جابر

---

[١] انظر: البيهقي، **دلائل النبوة**، ج٣، ص٣٧٢.

[٢] انظر: ابن القيم، **زاد المعاد**، ج٣، ص٢٢٤.

[٣] أخرجه مسلم، كتاب الرضاع، باب استحباب نكاح البكر، ج٢، ص١٠٨٦، رقم الحديث: ٧١٥ من طريق عطاء عن جابر ﷺ.

مع أنه ﷺ قال لها في الخندق: «كلي هذا واهدي، فإن الناس أصابتهم مجاعة».[1] وهذا الحديث يشير إلى أنه ﷺ قد عرفها.

---

[1] أخرجه البخاري، كتاب المغازي، باب غزوة الخندق وهي الأحزاب، ج٤، ص١٥٠٥، رقم الحديث: ٣٨٧٥ من طريق أيمن المكي عن جابر ﷺ.

المبحث الثالث: التوقف

التوقف هو المسلك الأخير الذي جنح إليه ابن القيم في تعامله مع الروايات المتعارضة في المغازي والسير. والمراد بالتوقف هو ترك العمل بكل الروايات المتعارضة. وقد عبَّره بعض الأصوليين بالتساقط لتساقط الروايتين المتعارضتين عن الاحتجاج بهما.[١] ومن خلال استقرائي لكتاب زاد المعاد بدا لي أن ابن القيم لم يلجأ إلى التوقف إلا في حالة واحدة وهي عند تساوي الروايتين في القوة بحيث لم يمكن ترجيح أحدهما على الأخرى.

قصة سرية حذافة السهمي

روى أبو عبد الرحمن السلمي عن علي ﷺ قال: بعث النبي ﷺ سرية، فاستعمل عليها رجلا من الأنصار وأمرهم أن يطيعوه، فغضب، فقال: "أليس أمركم النبي ﷺ أن تطيعوني؟"، قالوا: "بلى"، قال: "فاجمعوا لي حطبا"، فجمعوا، فقال: "أوقدوا نارا"، فأوقدوها، فقال: "ادخلوها"، فهموا وجعل بعضهم يمسك بعضا ويقولون: "فررنا إلى النبي ﷺ من النار"، فما زالوا حتى خمدت النار فسكن غضبه فبلغ النبي ﷺ فقال: «لو دخلوها ما خرجوا منها إلى يوم القيامة الطاعة في المعروف».[٢]

وروى عمر بن الحكم بن ثوبان عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ بعث علقمة بن مجزز على بعث وأنا فيهم، فلما انتهى إلى رأس غزاته أو كان ببعض الطريق استأذنته طائفة من الجيش، فأذن لهم وأمر عليهم عبد الله بن حذافة بن قيس السهمي، فكنت فيمن غزا معه، فلما كان ببعض الطريق أوقد القوم نارا ليصطلوا أو ليصنعوا عليها صنيعا، فقال عبد الله -وكانت فيه دعابة-: "أليس لي عليكم السمع والطاعة؟"، قالوا: "بلى"، قال: "فما أنا بآمركم بشيء إلا صنعتموه؟"، قالوا: "نعم"، قال: "فإني أعزم عليكم إلا تواثبتم في هذه النار"، فقام ناس فتحجزوا، فلما أنهم واثبون قال: "أمسكوا على أنفسكم، فإنما كنت أمزح معكم"، فلما قدمنا ذكروا ذلك للنبي ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «من أمركم منهم بمعصية الله فلا تطيعوه».[٣]

---

[١] انظر: الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد الطوسي (ت٥٠٥هـ/١١١١م)، **المنخول**، ط٣، ١م، (تحقيق محمد حسن هيتو)، دار الفكر، بيروت، ١٤١٩هـ/١٩٩٨م، ص٥٣٧؛ والإسنوي، **نهاية السول**، ج٢، ص٢٦٠.

[٢] أخرجه البخاري، كتاب المغازي، باب سرية عبد الله بن حذافة السهمي وعلقمة بن مُجَزِّز المُدْلِجي ويقال: إنها سرية الأنصاري، ج٤، ص١٥٧٧، رقم الحديث: ٤٠٨٥؛ ومسلم، كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية وتحريمها في المعصية، ج٣، ص١٤٦٩، رقم الحديث: ١٨٤٠ كلاهما من طريق سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن السلمي عن علي ﷺ.

[٣] أخرجه ابن ماجه، كتاب الجهاد، باب لا طاعة في معصية الله، ج٢، ص٩٥٥، رقم الحديث: ٢٨٦٣ من طريق محمد بن عمرو عن عمر بن الحكم بن ثوبان، عن أبي سعيد الخدري ﷺ. وقد صحّح البوصيري إسناده. انظر: البوصيري، **مصباح الزجاجة**، ج٢، ص١١١، رقم الحديث: ١٠١٦.

روى سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِى ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ ﴾ [النساء: ٥٩] قال: "نزلت في عبد الله بن حذافة بن قيس بن عدي، إذ بعثه النبي ﷺ في سرية".[١]

الناظر في هذه الروايات يجد التعارض بينها حيث أفادت رواية علي أن النبي ﷺ استعمل في هذه السرية رجلا من الأنصار. وبيَّنت روايتا ابن عباس وأبي سعيد الخدري أن الذي استعمله النبي ﷺ هو عبد الله بن حذافة السهمي وهو قرشي وليس أنصاريا.

آراء العلماء في حل التعارض

وللعلماء في إزالة هذا التعارض ثلاثة أقوال:

القول الأول: ذهب أبو العباس القرطبي وابن حجر إلى تعدد الحوادث فالقصة التي في رواية علي غير القصة التي في رواية ابن عباس وأبي سعيد الخدري.[٢] وذلك لاختلاف سياق حديث علي وحديث أبي سعيد واختلاف السبب في الأمر بدخول النار واسم الأمير فيهما.[٣]

القول الثاني: ذهب ابن الجوزي إلى أن ذكر الأنصار في حديث علي وهم. وذلك لأن عبد الله بن حذافة قرشي مهاجري.[٤]

القول الثالث: ذهب القسطلاني إلى أن الأنصار في حديث علي يحمل على معناه اللغوي وهو كل من نصر النبي ﷺ فيشمل المهاجرين والأنصار.[٥]

---

[١] أخرجه البخاري، كتاب التفسير، باب سورة النساء، ج٤، ص١٦٧٤، رقم الحديث: ٤٣٠٨؛ ومسلم، كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية وتحريمها في المعصية، ج٣، ص١٤٦٥، رقم الحديث: ١٨٣٤ كلاهما من طريق ابن جريج عن يعلى بن مسلم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما.

[٢] انظر: القرطبي، **المفهم**، ج٥، ص٤١٦؛ وابن حجر، **فتح الباري**، ج٨، ص٥٩.

[٣] انظر: ابن حجر، **فتح الباري**، ج٨، ص٥٩.

[٤] انظر: ابن الجوزي، **كشف المشكل**، ج١، ص١٣٤.

[٥] انظر: القسطلاني، **إرشاد الساري**، ج١٠، ص٢٩١.

الترجيح

والذي يظهر لي أن الراجح هو الرأي الأول لما يلي:

١. اختلاف سياق حديث علي وحديث أبي سعيد الخدري.

٢. أما رأي ابن الجوزي الذي قال إن لفظة "الأنصار" وهم فليس فيه دليل على الوهم. بل هو صحيح أخرجه البخاري ومسلم.

٣. وتأويل القسطلاني فيه نظر لأن معنى التأويل يجري في جميع الصحابة وليس خاصا بعبد الله بن حذافة فقط، والأنصار خلاف المهاجرين، وليس المراد منه المعنى اللغوي.[١]

موقف ابن القيم

من الملاحظ أن ابن القيم قد توقف عن الجمع أو الترجيح بين هذه الروايات، فوقف موقف المتردد فيه حيث قال بعد أن أورد هذه الروايات: "فإما أن يكونا واقعتين أو يكون حديث علي هو المحفوظ والله أعلم".[٢] ويبدو لي أن توقفه لعدة أمور:

١. صحة الروايات وعدم وجود من انتقد إسنادها من المحدثين.

٢. تشابه الروايات في الموضوع.

٣. عدم وجود من قال بتعدد الحوادث من أئمة المغازي.

ولعل هذه الأمور مما جعل ابن القيم لم يلجأ إلى الجمع بين هذه الروايات بحملها على تعدد الحوادث وجعله لم يذهب إلى الترجيح لكونهما في نفس القوة في نظره، والله أعلم.

---

[١] انظر: العيني، **عمدة القاري**، ج١٧، ص٣١٤.

[٢] ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج٣، ص٤٥١.

الفصل الرابع: فكر ابن القيم النقدي في المغازي والسير تأثره وتأثيره

المبحث الأول: خصائص فكر ابن القيم في المغازي والسير

المبحث الثاني: تأثر ابن القيم وتأثيره فيمن جاء بعده

المطلب الأول: تأثر ابن القيم بمن قبله

المطلب الثاني: تأثير ابن القيم فيمن جاء بعده

المبحث الثالث: الانتقادات على ابن القيم

المبحث الأول: خصائص فكر ابن القيم في المغازي والسير

لاحظت أن لفكر ابن قيم الجوزية بعض المميزات عند تعامله مع روايات المغازي والسير. ويمكن بيان هذه المميزات على النحو الآتي:

١. سعة اطلاع ابن القيم

تعد سعة اطلاع ابن قيم الجوزية واستيعابه لكثير من الروايات المتصلة بروايات المغازي والسير أول خصائص فكره النقدي. ومن تصفح كتاب زاد المعاد يجد أن ابن القيم يستوعب كثيرا من الروايات المروية في المصادر والكتب التي كتبت في المغازي والسير. وتقدم سابقا أن ابن القيم كتب زاد المعاد وهو في السفر.[١] وتضمن كتاب زاد المعاد كثيرا من روايات المغازي من مختلف المصادر إشارة إلى سعة اطلاع ابن القيم ونضوج علمه.

وسعة اطلاعه واستيعابه لكثير من المصادر أيضا أعطاه القدرة على إلحاق بعض المرويات ذات الصلة عند كلامه عن الأحداث التاريخية خصوصا أثناء ترجيحه لبعض الأخبار المتعارضة وإن كان تعلقها بتلك الأخبار في بعض الأحيان خفي لا يظهر إلا عند التأمل ودقة الملاحظة.[٢] لذلك نرى أنه أورد رواية أبي عياش الزرقي[٣]، وأبي هريرة[٤]، في أول صلاة الخوف التي صلاها النبي ﷺ وأصحابه في غزوة عسفان. وإيراد ابن القيم هاتين الروايتين لترجيح رأي من يقول إن غزوة ذات الرقاع كانت بعد الخندق لأن غزوة عسفان بعد الخندق بلا خلاف

---

[١] انظر: ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج١، ص٦٩.

[٢] انظر: ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج٣، ص٦٢-٦٣؛ وج٣، ص١٩٢-١٩٣، وج٣، ص١٩٥.

[٣] أخرجه النسائي، كتاب صلاة الخوف، ج٣، ص١١٧، رقم الحديث: ١٥٥٠؛ وأحمد، ج٤، ص٦٠، رقم الحديث: ١٦٦٣٢، والبيهقي في السنن الكبرى، ج٣، ص٢٥٦، رقم الحديث: ٥٨٢١ كلهم عن مجاهد عن أبي عياش الزرقي ﷺ. وقد أعل البخاري هذه الرواية بالانقطاع لعدم سماع مجاهد من أبي عياش. **قلت:** إن في تعليله لهذا الحديث نظرا لأن جرير بن عبد الحميد روى عن مجاهد وذكر سماعه من أبي عياش فيكون الإسناد متصلا. ولأجل ذلك صحح أحمد بن حنبل وأبو حاتم الرازي وابن حبان والدارقطني والبيهقي والألباني وشعيب الأرناؤوط إسناده. انظر: ابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي (ت٣٢٧هـ/٩٣٨م)، **العلل**، ط١، ٧م، (تحقيق فريق من الباحثين بإشراف وعناية سعد بن عبد الله الحميد وخالد بن عبد الرحمن الجريسي، مطابع الحميضي)، ١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م، ج٢، ص١٤٣-١٤٤، رقم الحديث: ٢٧٢؛ والترمذي، **العلل الكبير**، ص٩٨، رقم الحديث: ١٦٥؛ وابن حبان، **الصحيح**، ج٧، ص١٢٨، رقم الحديث: ٢٨٧٦؛ والدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر البغدادي (ت٣٨٥هـ/٩٩٥م)، **السنن**، ط١، ٥م، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٤م، ج٢، ص٦٠، رقم الحديث: ٩؛ والبيهقي، **معرفة السنن والآثار**، ج٥، ص٢٨، رقم الحديث: ٦٧٥٤.

[٤] أخرجه الترمذي، كتاب تفسير القرآن، باب تفسير سورة النساء، ج٥، ص٢٤٣، رقم الحديث: ٣٠٣٥؛ والنسائي، كتاب صلاة الخوف، ج٣، ص١٧٤، رقم الحديث: ١٥٤٤؛ وأحمد، ج٢، ص٥٢٢، رقم الحديث: ١٠٧٥٥ كلهم من طريق عبد الله بن شقيق عن أبي هريرة ﷺ. وقال الترمذي: "هذا حديث حسن صحيح غريب". قلت: وهذا الحديث حسن لوجود سعيد بن عبيد الهنائي وعبد الصمد بن عبد الوارث التيمي في سنده. وهما من رجال الحديث الحسن. انظر: ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج١٤، ص١٢٠، رقم الترجمة: ١٠٧، وج٢١، ص٣٢٩، رقم الترجمة: ٦٣٢.

والنبي ﷺ قد صلى صلاة الخوف في غزوة ذات الرقاع.[١] وهذا يدل على أن غزوة ذات الرقاع بعد غزوة الخندق وعسفان.

وسعة اطلاعه أيضا أكسبه القدرة على النظر في المصنفات التي كتبها أئمة المغازي والسير والنقل منها. وهذه المصنفات أمثال سيرة محمد بن إسحاق[٢] ومغازي موسى بن عقبة[٣] ومغازي أبي الأسود[٤] ومغازي ابن عائذ[٥] ومغازي الواقدي[٦] وطبقات ابن سعد[٧]. بل قد رجع رجع ابن القيم إلى المصنفات النادرة أمثال جامع معمر.[٨] وقد رجع أيضا إلى بعض مؤلفات معاصريه كسيرة عبد المؤمن بن خلف الدمياطي[٩]، وعيون الأثر لابن سيد الناس[١٠].[١١] ولجوؤه ولجوؤه إلى هذه المصنفات التاريخية يجعله قادرا على الكلام عن الأحداث التاريخية بصورة كاملة غير مجزأة.

---

[١] انظر: ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج٣، ٢٢٤-٢٢٥.

[٢] ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج٣، ص٢٣، ج٣، ص٢١٩، وج٣، ص٢٢١، وج، ص٢٢٤، وج٣، ص٢٣١، وج٣، ص٢٣٧، وج٣، ص٢٤٢، وج٣، ص٢٥١، وج٣، ص٢٥٢، وج٣، ص٢٥٥، وج٣، ص٣١٢، وج٣، ص٣١٣، وج٣، ص٣٢٠، وج٣، ص٣٢٢، وج٣، ص٣٢٤، وج٣، ص٣٣٨، وج٣، ص٣٤٠، وج٣، ص٣٤١، وج٣، ص٣٤٨، وج٣، ص٤٠٨، وج٣، ص٤١١، وج٣، ص٤١٢، وج٣، ص٤١٣، وج٣، ص٤١٤، وج٣، ص٤١٥، وج٣، ص٤٣٤، وج٣، ص٤٣٥، وج٣، ص٤٣٦، وج٣، ص٤٤٠، وج٣، ص٤٤٥، وج٣، ص٤٤٨، وج٣، ص٤٥٢، وج٣، ص٤٥٥، وج٣، ص٤٥٧.

[٣] انظر: ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج٣، ص٣٧، وج٣، ص٢٢١، وج٣، ص٢٢٨، وج٣، ص٢٣٧، وج٣، ص٢٤١، وج٣، ص٢٥٢، وج٣، ص٢٥٣، وج٣، ص٢٥٥، وج٣، ص٢٨١، وج٣، ص٢٨٦، وج٣، ص٢٨٧، وج٣، ص٢٩٦، وج٣، ص٢٩٩، وج٣، ص٣١٣، وج٣، ص٣٢٧، وج٣، ص٣٣٩، وج٣، ص٤٧٢، وج٣، ص٥٢١، وج٣، ص٥٢٤، وج٤، ص١١٢.

[٤] انظر: ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج٣، ص٢٥٥، وج٣، ص٢٥٧، وج٣، ص٤٧٧.

[٥] انظر: ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج٣، ص٤٦٦، وج٣، ص٤٧١، وج٣، ص٥١٨.

[٦] انظر: ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج١، ص١١٠، ج١، ص١١٦، ج١، ص١٣٢، ج٣، ص٢٥، وج٣، ص٣٩، وج٣، ص٢٣٧.

[٧] انظر: ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج١، ص١٠٢، وج١، ص١١٦، وج٣، ص٢٥، وج٣، ص٢٣١، وج٣، ص٣٣٦، وج٣، ص٣٤٠، وج٣، ص٣٤٧.

[٨] انظر: ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج٣، ص ١٩.

[٩] هو شرف الدين عبد المؤمن بن خلف بن أبي الحسن بن شرف الدمياطي، ولد بتونة من تبريز، ونشأ بدمياط. قال المزي: "ما رأيت أحفظ منه" وقال الذهبي: "كان مليح الهيئة حسن الخلق بساما فصيحا لغويا مقرئا جيد العبارة كبير النفس صحيح الكتب مفيدا جيد المذاكرة". انظر: ابن حجر، **الدرر الكامنة**، ج٣، ص٢٢٢، رقم الترجمة: ٢٥٢٦.

[١٠] هو محمد بن محمد بن محمد بن أحمد بن عبد الله، أبو الفتح، اليعمري، الشافعي الحافظ العلامة الأديب المشهور ولد في ذى القعدة سنة ٦٧١ه، وتوفي سنة ٧٣٤ه. قال البرزالي: "كان أحد الأعيان معرفة وإتقانا وحفظا للحديث وتفهما في علله وأسانيده عالما بصحيحه وسقيمه مستحضرا للسيرة..."، وقال الصفدي: "كان حافظا بارعا أديبا متفننا بليغا ناظما ناثرا كاتبا مترسلا خطه أبهج من حدائق الأزهار وآنق من صفحات الخدود المطرز وردها بآس العذار حسن المحاورة لطيف العبارة فصيح الألفاظ كامل الأدوات جيد الفكرة صحيح الذهن جميل المعاشرة لا تمل محاضرته...". انظر: الصفدي، **الوافي بالوفيات**، ج١، ص١٢٩؛ وابن حجر، **الدرر الكامنة**، ج٥، ص٤٧٦ وما بعدها.

[١١] انظر: ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج٣، ص١٤٩، وج٣، ص٢١٨، وج٣، ص٢٤٨، وج٣، ص٢٤٩، وج٣، ص٢٥٠، وج٣، ص٣٤٣.

٢. استقلاله بالرأي

والخصيصة الثانية لمنهج ابن القيم النقدي أنه استقل بالرأي عند الكلام عن اختلافات العلماء في قضايا المغازي والسير. فوضع نفسه أمام هذه الاختلافات موضع الباحث عن الصواب والحق. ولم يلمس القارئ لكتاب زاد المعاد صفة التعصب المذهبي عند ابن القيم إذا قرأ مناقشته لقضايا المغازي والسير. وهذا أمر واضح جلي لمن طالع كتبه ومصنفاته.[١] وابن القيم كثيرا ما عرض آراء العلماء في القضايا المختلف فيها في المغازي والسير وذكر أدلتهم قبل محاولة الجمع أو الترجيح بينها.[٢] لذلك نراه أحيانا رجّح رأي المذهب الآخر غير الحنابلة مع أنه حنبلي المذهب إذا إذا رأى أن هذا الرأي يدعمه دليل صحيح. لذلك قال فيه الشوكاني: "كان متقيدا بالأدلة الصحيحة، معجبا بالعمل بها، غير معول على الرأي، صادعا بالحق لا يحابي فيه أحدا ونعمت الجرأة".[٣]

ومن الأمثلة التي تبين ما قلتُه ترجيحُه رأيَ من قال إن صلاة الضحى هي صلاة الفتح والشكر وهي ثماني ركعات واستدلّ على ذلك ببعض الأدلة واستأنس بروايات الشعبي ويوسف بن يعقوب[٤] لترجيح هذا الرأي. ولا أريد أن أذكر تفاصيل هذا الخلاف في هذا الصدد لأن الهدف إبراز خصائص منهج ابن القيم النقدي.[٥]

٣. **النظر في نقد الروايات إلى الإسناد والمتن معا**

إن من خصائص فكر ابن القيم أيضا هو عدم اكتفائه بصحة السند للحكم على الروايات بالصحة بل نقدُه شاملٌ للإسناد والمتن معا. وقد قرّر ذلك صراحة بقوله: "صحة السند شرط أو جزء سبب للعلم بالصحة لا موجب تام، فلا يلزم من مجرد صحة السند صحة الحديث ما لم ينتفِ عنه الشذوذ والعلة".[٦] ولأجل ذلك استخدم ابن القيم عدة مقاييس لنقد متون أخبار المغازي والسير كما تقدم بيانها سابقا. والمثال على ذلك رواية شريك في قصة الإسراء والمعراج، قد ضعّف ابن القيم هذه

---

[١] انظر: بكر أبو زيد، **ابن قيم الجوزية**، ص١٠٠ وما بعدها.

[٢] انظر: ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج٢، ص٦٣-٧٣، وج٢، ص٨٦، وج٢، ص١١١-١١٦، وج٢، ٢٢٤٠٢٤٦، وج٢، ص١٧٧.

[٣] الشوكاني، **البدر الطالع**، ج٢، ص١٤٣-١٤٤.

[٤] هو يوسف بن يعقوب بن إسماعيل بن حماد بن زيد بن درهم أبو محمد البصري مولى آل جرير بن حازم الأزدي، وكان ثقة وكان قد ولي القضاء بالبصرة في سنة ست وسبعين ومائتين وضم إليه قضاء واسط ثم أضيف إلى ذلك قضاء الجانب الشرقي من بغداد. انظر: الخطيب البغدادي، **تاريخ بغداد**، ج١٦، ص٤٥٦، رقم الترجمة: ٧٥٨٢.

[٥] من أراد التفصيل في الموضوع فلينظر: ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج١، ص٣٤٣-٣٤٥.

[٦] ابن قيم الجوزية، **تهذيب السنن**، ج١، ص٧٧.

الرواية لسوء ضبط شريك ونكارة متنها.[١] وكذلك رد ابن القيم خبر مؤاخاة النبي ﷺ لعلي لضعف إسناده وغرابة متنه. ذلك لأن المهاجرين مستغنين بأخوة الإسلام وأخوة الدار وقرابة النسب عن عقد مؤاخاة.[٢]

[١] انظر: ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ص٣٧-٣٨.
[٢] المصدر نفسه، ج٣، ص٥٧-٥٨.

المبحث الثاني: تأثر ابن القيم بشيوخه وتأثيره فيمن جاء بعده

المطلب الأول: تأثر ابن القيم بمن قبله

من خلال النظر إلى تصرفات ابن القيم في كتاب زاد المعاد تبين لي أنه تأثر بعدد من شيوخه عند مناقشته للقضايا المختلف فيها في المغازي والسير. وفيما يلي تفصيل ذلك:

أولا: تأثره بابن تيمية

من الممكن القول إن من السمات البارزة لدراسات السنة النبوية التي تعد المغازي والسير منها في القرن الثامن الهجري هو تمحيص الروايات ونقدها وتنقيتها[١]، حيث كان أغلب أعمال المحدثين في هذا القرن تمحيص السنة النبوية ونقدها في مصنفاتهم. وكان لابن تيمية إسهامات في هذا المجال حيث قام بالحكم على متون بعض أخبار المغازي والسير صحة وضعفا في عدد من مؤلفاته.[٢]

وكون ابن القيم تربى على يد ابن تيمية وتتلمذ عليه يجعله متأثرا بشيخه ابن تيمية.[٣] بل قال بعض العلماء إن حب ابن تيمية يغلب على قلبه.[٤] ومن اللافت للنظر أن ابن القيم لم يكن وحده ممن تأثر بفكر ابن تيمية في المغازي والسير بل هناك عدد من العلماء من تأثروا بفكره النقدي كالذهبي وابن عبد الهادي وابن كثير.[٥] ومن قرأ كتب هؤلاء في المغازي والسير سيجد أنهم يعنون بتنقية الأخبار ونقد المتون وتمحيصها.[٦] ولاحظت أن ابن القيم نقل آراء شيخه ابن تيمية في كتاب زاد المعاد واعتمد على ترجيحاته في قضايا المغازي والسير ولم يخرج عنها. وهذا دليل واضح على تأثره به. وفيما يلي المثال على تأثره بنقده[٧]:

---

[١] انظر: فاروق حمادة (١٤٣٠هـ/٢٠٠٩م)، **تطور دراسات السنة النبوية**، ط١، ١م، دبي: المجلس الوطني، ص١٤٦.

[٢] انظر: ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (ت٧٢٨هـ/١٣٢٨م)، **الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح**، ط١، ٦م، (تحقيق علي حسن ناصر وعبد العزيز إبراهيم العسكر وحمدان محمد)، دار العاصمة، الرياض، ١٤١٤هـ، ج٦، ص٣٤٢-٣٤٣؛ وابن تيمية، **الصارم المسلول**، ج١، ص١١٠-١١١، وج١، ص١٤٧؛ وابن تيمية، **مجموع الفتاوى**، ج٢٨، ص٤٦٨؛ وابن تيمية، **منهاج السنة**، ج٨، ص١١٦.

[٣] انظر: السنيدي، عبد الرحمن بن علي، **منهجية التأليف في السيرة النبوية**، د.ط، ١م، المدينة المنورة: مجمع الملك فهد، ص٧.

[٤] انظر: ابن حجر، **الدرر الكامنة**، ج٥، ص١٣٨، رقم الترجمة: ١٠٦٧.

[٥] انظر: السنيدي، **منهجية التأليف في السيرة النبوية**، ص٧.

[٦] انظر: المرجع نفسه، ص٨؛ وبشار عواد معروف، **الذهبي ومنهجه في تاريخ الإسلام**، ص٤٥٤ وما بعدها.

[٧] انظر أمثلة أخرى في زاد المعاد، ج١، ص١٣٠، وج٣، ص١٢٤، وج٣، ص٣٣-٣٤.

وثيقة إسقاط الجزية

أظهر بعض اليهود في زمن الخطيب البغدادي أن النبي ﷺ أسقط الجزية عن يهود خيبر وقدموا الوثيقة لإثبات ذلك وفيها شهادة سعد بن معاذ ومعاوية بن أبي سفيان.[١] نقل ابن القيم رأي ابن تيمية الذي حكم على هذه الوثيقة بالبطلان مستدلا بعدة الحقائق التاريخية منها:

١. إن سعد بن معاذ توفي قبل خيبر قطعا.[٢] بل جزم المؤرخون أنه مات يوم بني قريظة قبل خيبر بسنتين.[٣]

٢. لم تنزل مشروعية الجزية إلا بعد غزوة تبوك بثلاثة أعوام. وهذا يدل على أن الجزية لم تكن معروفة في غزوة خيبر.[٤]

٣. إن إسقاط النبي ﷺ السُخَر[٥] والكُلَف[٦] عنهم محال لأنهما لم يكونا موجودين في زمن النبي ﷺ.[٧]

وقد ينقل ابن القيم عن شيخه ابن تيمية من غير أن لم يصرّح بذلك. والمثال على ذلك نقده لرواية المؤاخاة الأولى التي وقعت في مكة بين المهاجرين.[٨] وقد ذهب ابن القيم إلى تضعيف رواية المؤاخاة هذه ولم يصرّح بمن ذهب إلى هذا الرأي قبله. والذي ظهر لي أنه نقل ذلك عن ابن تيمية حيث قال ابن تيمية منتقدا هذه الرواية: "أما حديث المؤاخاة فباطل موضوع، فإن النبي ﷺ لم يؤاخ أحدا ولا آخى بين المهاجرين بعضهم مع بعض...".[٩] وقد رد ابن حجر رأي ابن تيمية لأنه لأنه يرى أنه قدّم القياس على النص وهو إشارة من ابن حجر إلى أن ابن تيمية أول من أنكر هذه الرواية وكان ذلك قبل ابن القيم.[١٠] وأرى أن نقد ابن حجر لابن تيمية وجيه حيث جاء في الرواية

---

[١] انظر: المناوي، **فيض القدير**، ج١، ص١٠١.

[٢] انظر: ابن القيم، **زاد المعاد**، ج٣، ص١٣٧.

[٣] انظر: الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، ج١٨، ص٢٨٠؛ والصفدي، **الوافي بالوفيات**، ج١، ص٥٥.

[٤] انظر: ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج٣، ص١٣٨.

[٥] السُخَر جمع السُخْرة ما تسخرت من دابة أو خادم بلا ثمن. انظر: ابن منظور، **لسان العرب**، ج٤، ص٣٥٢؛ وسلطان العكايلة، **نقد الحديث بالعرض على الوقائع والمعلومات التاريخية**، ص٧٧.

[٦] الكلف جمع الكُلفة وهي ما يتحمله المرء في نائبة أو حق. والكلف والسخر من أكل أموال الناس بالباطل. انظر: ابن منظور، **لسان العرب**، ج٩، ص٣٠٧؛ وسلطان العكايلة، **نقد الحديث بالعرض على الوقائع والمعلومات التاريخية**، ص٧٧.

[٧] انظر: ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج٣، ص١٣٨.

[٨] انظر: ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج٣، ص٥٦-٥٧.

[٩] ابن تيمية، **منهاج السنة النبوية**، ج٤، ص٣٢.

[١٠] انظر: ابن حجر، **فتح الباري**، ج٧، ص٢٧١.

الصحيحة عند الحاكم عن ابن عباس أنه قال: "آخى رسول الله ﷺ بين الزبير بن العوام وعبد الله بن مسعود".[١] ولا شك أنهما من المهاجرين.

ثانيا: تأثر ابن القيم بالذهبي

ومن المعروف لدى أهل العلم أن الذهبي قد أسهم في مجال المغازي والتاريخ. ومن تصفح كتبه في التاريخ كتاريخ الإسلام وسير أعلام النبلاء وجد أن الذهبي قد بذل جهودا مشكورة لا تُنكَر في الأوساط العلمية مما جعله يحتل المكانة المرموقة عند الأمة الإسلامية. وقد امتاز الذهبي في الدراسات التاريخية بوصفه محدثا ومؤرخا وناقدا.[٢]

وقد اختلف أهل العلم في عد الذهبي شيخا لابن القيم فمنهم من أثبته ومنهم من نفاه.[٣] ولعل سبب الخلاف في عد الذهبي شيخا لابن القيم سكوت المترجمين عن ذكر الذهبي من عداد شيوخه.[٤] وتصريح ابن القيم بأن الذهبي شيخه في الرسالة الموضوعة حاسم للخلاف.[٥] والذي يظهر لي أن الشيخ بكر أبا زيد قد غيّر رأيه حيث أثبت أن الذهبي من عداد شيوخ ابن القيم وهو تلميذه في الوقت نفسه.[٦]

وقد لاحظت أن ابن القيم تأثر بفكر الذهبي النقدي في قضايا المغازي والسير. وقد استفاد من بعض انتقادات الذهبي لبعض أخبار المغازي والسير في كتابه زاد المعاد إلا أنه لم يصرّح بالنقل منه. ومن الأمثلة على ذلك أن ابن القيم قد حكم على لفظة "بريرة" في قصة الإفك بالوهم لكونها كانت تحت العباس وهو لم يهاجر وقتئذ.[٧] وقد سبق الذهبي إلى هذا الرأي، فقال: "فأما الجارية التي في حديث الإفك التي سئلت عما تعلم من عائشة، فأخرى غير بريرة".[٨] وكذلك رأي رأي ابن القيم في تأريخ غزوة الخندق ونقده لرأي موسى بن عقبة وقد سبقه إلى ذلك الذهبي.[٩] وفي الحقيقة لا خلاف بين رأي الجمهور ورأي موسى بن عقبة. وذلك لأن موسى بن عقبة ممن عدوا مبتدأ التاريخ الهجري من المحرم بعد الهجرة وألغوا ما بقي من السنة التي هاجر فيها النبي

---

[١] أخرجه الحاكم، كتاب معرفة الصحابة، ذكر مناقب عبد الله بن مسعود ﷺ، ج٣، ص٣٥٥، رقم الحديث: ٥٣٧٢ من طريق جابر بن زيد عن ابن عباس. وقال الحاكم: "صحيح الإسناد ولم يخرجاه". ووافقه الذهبي.

[٢] انظر: بشار عواد، **الذهبي ومنهجه في تاريخ الإسلام**، ص٤٦٧-٤٦٨.

[٣] انظر: جمال السيد، **ابن قيم الجوزية وجهوده**، ج١، ص١٥٣.

[٤] المرجع نفسه، ج١، ص١٥٤.

[٥] المرجع نفسه، ج١، ص١٥٤.

[٦] قال جمال السيد أن الشيخ بكر أبو زيد ممن استبعد كون الذهبي شيخا لابن القيم. وقد وجدت في الطبعة الأخيرة لكتابه أنه عدّ الذهبي شيخا لابن القيم. انظر: جمال السيد، **ابن قيم الجوزية وجهوده**، ج١، ص١٥٤؛ وبكر أبو زيد، **ابن قيم الجوزية**، ص١٧٥.

[٧] وسيأتي تفصيل هذه المسألة في المطلب الآتي.

[٨] الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، ج٣، ص٢٦٩.

[٩] انظر: ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج٣، ص٢٤٠؛ والذهبي، **تاريخ الإسلام**، ج١، ص١٩٦.

ﷺ. أما الجمهور فإنهم عدوا مبتدأ التاريخ من المحرم في السنة التي هاجر فيها النبي ﷺ. فلذلك رأينا أن موسى بن عقبة غالبا ما أسقط السنة من تأريخ الجمهور.[١]

---

[١] انظر: البيهقي، **دلائل النبوة**، ج٣، ص٣٩٦-٣٩٧.

المطلب الثاني: تأثير ابن القيم لمن جاء بعده

إن مما لا شك فيه بين أهل العلم أن كتاب زاد المعاد من المصادر القيمة في المغازي والسير. فأصبح هذا الكتاب مصدرا أساسيا لكل من كتب في هذا المجال بل وليس من المبالغة القول بأن معظم المؤلفين الذين جاؤوا بعده لم يكتبوا في المغازي إلا وهم ناقلون عنه. وكون هذا الكتاب من المصادر الأساسية فمن الطبيعي أن له تأثيرا بمن جاء بعده. ويمكن القول إن تأثيره كان من جانبين هما:

الجانب الأول: استنباط الحِكَم من الأحداث التاريخية

إن استنباطات ابن القيم الحكم والفقه من الأحداث التاريخية تعد من أهم تأثيرات ابن القيم في دراسات السيرة النبوية. بل عَدَّه غيرُ واحد من أهل العلم من أول كتب في فقه السيرة النبوية من خلال كتابه زاد المعاد. ويرى ابن القيم أن علم المغازي والسير لا ينبغي أن يكون قاصرا على مجرد سرد الروايات فحسب بل لا بد إبراز الفوائد والعبر والفقه من الأحداث التي وقعت في حياة النبي ﷺ. وكان ابن القيم بيَّن هدفه من تأليف كتاب زاد المعاد، فقال:

> "ولو تتبعنا ما في القرآن والسنة وعمل رسول الله ﷺ وأصحابه من ذلك لطال، وعسى أن نفرد فيه مصنفا شافيا إن شاء الله تعالى، والمقصود التنبيه على هديه واقتباس الأحكام من سيرته ومغازيه ووقائعه صلوات الله عليه وسلامه".[١]

وبهذا لقد فتح ابن القيم من خلال كتاب زاد المعاد مجالا جديدا في دراسة المغازي والسير بعد أن كان أغلب المؤلفين فيها درجوا في سرد الوقائع التاريخية دون التركيز على استخراج العبر والفوائد منها.[٢] وما أحسن ما قاله الدكتور إبراهيم قريبي مادحا هذا الكتاب:

> "فجاءت مباحثه في السيرة فريدة في نوعها ذات منهج متميز لأن كُتّاب السير والمغازي درجوا على سرد وقائع السيرة وما يتصل بها بأسانيدها ومتونها دون العناية بالجوانب التربوية، كما أنهم في الأعم الأغلب ما كانوا يستنبطون الأحكام الفقهية من السيرة النبوية، فجاء ابن القيم فكتب عن السيرة النبوية بمنهج مختلف

---

[١] ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج٣، ص١٣٦.

[٢] انظر: أكرم العمري، **البعوث والسرايا حول المدينة ومكة** ، ص٤٢-٤٣؛ وفاروق حمادة، **مصادر السيرة النبوية وتقويمها**، ص١٢٩؛ وإبراهيم صالح الحميدان، **اتجاهات الكتاب والتصنيف في السيرة**، ص٢٣.

عما ألفه الناس في تصنيف مباحث السيرة، وهو منهج يجدر الاقتداء به والسير على منواله".[١]

الجانب الثاني: التوسع في مناقشة اختلافات العلماء في قضايا المغازي والسير

والجانب الثاني الذي أثر فيه ابن القيم بمن جاء بعده توسعه في مناقشة اختلافات العلماء من المحدثين والمؤرخين في بعض قضايا المغازي والسير. ومن أنعم نظره في كتاب زاد المعاد ودقق تأمله فيه وجد ابن القيم عرض آراء العلماء في القضايا المختلف فيها وذكر أدلة كل فريق منهم وناقشها ثم يوفق بينها أحيانا أو يرجح بينها أحيانا أخرى بذكر عدد من المرجحات في الغالب.[٢] وقد يبلغ مرجحاته حين يناقش اختلافات العلماء عشرين وجها.[٣] وكذلك ذكر ابن القيم عددا من الأوهام التي وقع فيها بعض أئمة المغازي والسير في روايتهم بالأدلة والقرائن التي تدل على هذه الأوهام.[٤]

وتصرف ابن القيم هذا له تأثير بمن جاء بعده فننظر بعض المؤلفين في المغازي والسير الذين جاؤوا بعده أمثال ابن حجر في فتح الباري[٥] والقسطلاني في المواهب اللدنية[٦] والصالحي الشامي في سبل الهدى والرشاد[٧] يتوسعون في مناقشة القضايا المختلف فيها بين أئمة المغازي والسير وهم ينقلون آراء ابن القيم وترجيحاته في مؤلفاتهم.

---

[١] إبراهيم قريبي، **مرويات غزوة بني المصطلق**، ص٣٢.

[٢] انظر: فاروق حمادة، **مصادر السيرة النبوية وتقويمها**، ص١٥٩.

[٣] انظر: ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج١، ص٧١. وانظر أيضا: ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج١، ص٨٣-٨٤، وج١، ص١٠٦-١٠٩، وج٢، ص٦٣-٧٣.

[٤] ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج٢، ص٧٦ وما بعدها، وج٣، ص٤٧٩-٤٨٠.

[٥] انظر: ابن حجر، **فتح الباري**، ج٧، ص١٨٣، وج٧، ص٤١٠، وج٨، ص٤٩، وج٨، ص٨٢.

[٦] انظر: القسطلاني، **المواهب اللدنية**، ج١، ص٨٢، وج١، ص١١٨، وج١، ص١٨٥-١٨٦، وج١، ص٤٥١، ج١، ص٥٧٦-٥٧٨.

[٧] لقد صرح الصالحي الشامي أنه استفاد بكتاب زاد المعاد في إحدى أبواب هذا الكتاب. انظر: الصالحي الشامي، **سبل الهدى والرشاد**، ج١، ص٤٠٠. وانظر أيضا نقله من ابن القيم: ج٣، ص٢٧٧-٢٧٨، وج٤، ص١١٧، وج٤، ص٣٩٦، وج٥، ص٧٠-٧١.

المبحث الثالث: الانتقادات على ابن القيم

من الإنصاف أن نقر بأن العالم إنسان وهو معرض للخطأ والذهول مهما بلغ من العلم والثقافة. وما أحسن ما قاله الذهبي: "وما من شرط العالم أنه لا يخطئ".[١] لأجل ذلك خصّصتُ هذا المبحث متناولا فيه الانتقادات الموجهة إلى ابن القيم في منهجه في التعامل مع روايات المغازي والسير.

الانتقاد الأول: تسرعه في الحكم على بعض الروايات

إن أول الانتقادات الموجهة إلى ابن القيم تسرعه في نقد بعض الروايات في المغازي والسير بمجرد التعارض الظاهري مع أن الجمع والتوفيق بينها ممكن. وفيما يلي تفصيل ذلك:

أولا: تسرعه في الحكم على بعض أحاديث الصحيحين بالوهم

ومن المعروف أن أحاديث الصحيحين مما تلقته الأمة بالقبول ولها منزلة عالية من الصحة حتى قال عنها أبو إسحاق الإسفراييني مبينا منزلتها:

> "الأخبار التي في الصحيحين مقطوع بصحة أصولها ومتونها ولا يحصل الخلاف فيها بحال وإن حصل في ذلك اختلاف في طرقها أو رواتها فمن خالف حكمه خبرا منها وليس له تأويل سائغ للخبر نقضنا حكمه لأن هذه الأخبار تلقتها الأمة بالقبول".[٢]

ولكن هذا لا يعني إغلاق باب النقد لكل ما أخرجه الشيخان نهائيا بل يجب على من تصدَّر لنقدها أن يكون أهلا للنقد حتى لا يؤدي إلى التقليل والانتقاص من شأن الصحيحين. ولذلك لم يقبل بعض العلماء بعض انتقدات ابن القيم لأحاديث الصحيحين. ومن الأمثلة على ذلك ما يلي[٣]:

---

[١] الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، ج٣٧، ص٣١٩، رقم الترجمة: ٢٠٤.
[٢] الزركشي، **النكت**، ج١، ص٢٨٠.
[٣] انظر مثالا آخر في زاد المعاد، ج٣، ص٥٦٦.

ذكر بريرة في حديث الإفك

ذهب ابن القيم إلى أن ذكر بريرة في حديث الإفك وهمٌ وهو مدرج من كلام الرواة وليس من كلام النبي ﷺ. وقد استدل على ذلك بما ثبت في التاريخ أن بريرة كانت تحت العباس ولم يقدم المدينة إلا بعد الفتح.[١] وأخذ الزركشي رأي ابن القيم هذا.[٢] قال ابن القيم:

"ففي قصة الإفك لم تكن بريرة عند عائشة، وهذا الذي ذكروه إن كان لازما فيكون الوهم من تسميته الجارية بريرة، ولم يقل له علي: "سل بريرة"، وإنما قال: "فسل الجارية تصدقك"، فظن بعض الرواة أنها بريرة فسمَّاها بذلك...".[٣]

أما ابن حجر فلم يوافق ابن القيم على هذا النقد إذ ذهب إلى أن ذكر بريرة في الحديث صحيح لجواز أن تكون بريرة تخدم عائشة بالأجرة وهي في رق مواليها، ثم انتقد الرأي الذي تبناه ابن القيم والزركشي قائلا: "وهذا أولى من دعوى الإدراج وتغليط الحفاظ".[٤]

الترجيح

وترجح عندي رأي ابن حجر وذلك لأمور:

١. إن استدلال ابن القيم بأن علي بن أبي طالب لم يذكر اسم بريرة بل اقتصر بالجارية فيه نظر لأن النبي ﷺ قد نص على اسم بريرة بقوله: «أي بريرة».[٥]

٢. أما رواية ابن عباس في قصة مغيث يطوف في سكك المدينة وهي كارهة له ورواية أن العباس لم يقدم المدينة إلا بعد الفتح فليس فيهما ما يدل على أن بريرة لم تكن في المدينة وقت حادثة الإفك. وبريرة مولاة للأنصار وهي موجودة حتما في المدينة قبل هجرة العباس وابنه، فما المانع من وجود صلة وثيقة بينها وبين عائشة أم المؤمنين؟، بل مجيئها إلى عائشة تستعينها في فكاك رقبتها يدل دلالة واضحة على تقدم الصلة بينهما، ومعروف أن الناس يتسابقون إلى خدمة بيت رسول الله ﷺ، فلتكن بريرة إحدى الخدم في بيت عائشة رضي الله عنها.[٦]

---

[١] انظر: ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج٣، ص٢٣٩-٢٤٠.

[٢] الزركشي، محمد بن عبد الله بن بهادر (ت٧٩٤هـ/١٣٩٢م)، **الإجابة لإيراد ما استدركته عائشة على الصحابة**، ط١، ١م، (تحقيق سعيد الأفغاني)، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٣٥٨هـ/١٩٣٩م، ص٤٨.

[٣] ابن القيم، **زاد المعاد**، ج٣، ص٢٣٩.

[٤] انظر: ابن حجر، **فتح الباري**، ج٨، ص٤٦٩.

[٥] انظر: سلطان العكايلة، **نقد الحديث**، ص١٢٢.

[٦] انظر: إبراهيم قريبي، **مرويات غزوة المصطلق**، ص٢٧١.

ثانيا: توهيم ابن القيم بعض روايات أئمة المغازي

من مظاهر تسرع ابن القيم في الحكم على بعض روايات أئمة المغازي والسير بالوهم لمجرد وقوع التعارض وإن كان هناك طريق لإزالة التعارض. والمثال التالي يوضح ما ذكرت:

تضعيف ابن القيم رواية موسى بن عقبة في تأريخ غزوة بني المصطلق

وقد ضعّف ابن القيم رواية موسى بن عقبة التي ذكرت أن غزوة بني المصطلق كانت في سنة أربع واستدل على ذلك بأن عائشة قد ذكرت أن قصة الإفك وهي وقعت في غزوة بني المصطلق حدثت بعدما أنزل الحجاب.[١] وذكر أرباب التواريخ أن زواج النبي ﷺ كان في سنة خمس.

وقد لاحظت أنه لا تعارض بين رواية موسى بن عقبة ورواية الجمهور في تأريخ غزوة بني المصطلق. وذلك لأن منهج موسى بن عقبة في تأريخ الأحداث مختلف عن منهج جمهور أئمة المغازي. وكان البيهقي قد بيَّن منهج بعض أهل التاريخ ومنهم موسى بن عقبة، فقال:

"وقد زعم بعض أهل التواريخ أن النبي ﷺ قدم المدينة في شهر ربيع الأول، فلم يعدوا ما بقي من تلك السنة، وإنما عدوا مبتدأ التاريخ من المحرم من السنة القابلة، فتكون غزوة بدر في السنة الأولى، وأحد في الثانية، وغزوة بدر الآخرة في الثالثة، والخندق في الرابعة".[٢]

بل إن ابن القيم نفسه قد التفت إلى هذه الحقيقة حيث حمل الخلاف بين ابن حزم والجمهور في تأريخ غزوة خيبر، فقال:

"ولعل الخلاف مبني على أول التاريخ هل هو شهر ربيع الأول شهر مقدمه المدينة أو من المحرم في أول السنة؟ وللناس في هذا طريقان؛ فالجمهور على أن التاريخ وقع من المحرم، وأبو محمد بن حزم يرى أنه من شهر ربيع الأول حين قدم...".[٣]

---

[١] أخرجه البخاري، كتاب المغازي، باب حديث الإفك، ج٤، ص١٥١٧، رقم الحديث: ٣٩١٠؛ ومسلم، كتاب التوبة، باب في حديث الإفك وقبول توبة القاذف، ج٤، ص٢١٢٩، رقم الحديث: ٢٧٧٠.

[٢] البيهقي، **دلائل النبوة**، ج٣، ص٣٩٦-٣٩٧.

[٣] ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج٣، ص٢٨١.

إلا أنه حصر هذا الخلاف بين الجمهور وابن حزم ولعله ظن أن منهج موسى بن عقبة يوافق منهج الجمهور في التأريخ. لذلك ذهب إلى تضعيف رواية موسى بن عقبة في تأريخ غزوة بني المصطلق، والله أعلم.

ولم يوافق ابن حجر على ما ذهب إليه ابن القيم في تأريخ نزول آية الحجاب بل صرح بأنها نزلت في سنة أربع فيقول:

"والحجاب كان في ذي القعدة سنة أربع عند جماعة فيكون المريسيع بعد ذلك فيرجح أنها سنة خمس، أما قول الواقدي إن الحجاب كان في ذي القعدة سنة خمس فمردود، وقد جزم خليفة وأبو عبيدة وغير واحد بأنه كان سنة ثلاث، فحصلنا في الحجاب على ثلاثة أقوال أشهرها سنة أربع، والله أعلم".[١]

الانتقاد الثاني: عدوله عن بعض الأحاديث الصحيحة

وانتُقِدَ على ابن القيم عدولُه عن الاحتجاج بالأحاديث الصحيحة واعتماده على الروايات الضعيفة. والمثال الآتي يوضِّح ذلك[٢]:

قصة استماع الجن للقرآن

قال ابن القيم مبينا قصة رجوع النبي ﷺ من الطائف: "فلما نزل بنخلة مرجعه قام يصلي من الليل فصرف إليه نفر من الجن فاستمعوا قراءته ولم يشعر بهم رسول الله ﷺ حتى نزل عليه: ﴿ وَإِذْ صَرَفْنَآ إِلَيْكَ نَفَرًا مِّنَ ٱلْجِنِّ يَسْتَمِعُونَ ٱلْقُرْءَانَ فَلَمَّا حَضَرُوهُ قَالُوٓاْ أَنصِتُواْ ۖ فَلَمَّا قُضِيَ وَلَّوْاْ إِلَىٰ قَوْمِهِم مُّنذِرِينَ ﴿٢٩﴾ قَالُواْ يَٰقَوْمَنَآ إِنَّا سَمِعْنَا كِتَٰبًا أُنزِلَ مِنۢ بَعْدِ مُوسَىٰ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ يَهْدِيٓ إِلَى ٱلْحَقِّ وَإِلَىٰ طَرِيقٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٣٠﴾ يَٰقَوْمَنَآ أَجِيبُواْ دَاعِيَ ٱللَّهِ وَءَامِنُواْ بِهِۦ يَغْفِرْ لَكُم مِّن ذُنُوبِكُمْ وَيُجِرْكُم مِّنْ عَذَابٍ

---

[١] ابن حجر، **فتح الباري**، ج٧، ص٤٣٠.
[٢] انظر مثالا آخر في زاد المعاد، ج٣، ص٤٣٤.

أَلِيمٍ ﴿٣١﴾ وَمَن لَّا يُجِبْ دَاعِيَ ٱللَّهِ فَلَيْسَ بِمُعْجِزٍ فِي ٱلْأَرْضِ وَلَيْسَ لَهُۥ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءُ ۚ أُوْلَـٰٓئِكَ فِي ضَلَـٰلٍ مُّبِينٍ﴾ [الأحقاف: ٢٩-٣٢].[1]

قد انتقد محققا[2] زاد المعاد ما قاله ابن القيم فقالا إن استماع الجن للقرآن لم يقع ليلة مرجعه من الطائف وإنما كان في ابتداء المبعث وقد دل الحديث الصحيح على ذلك. أما ما ذكره ابن القيم ففيه نظر وقد اعتمد على ما ذكره ابن إسحاق وهو يخالف الحديث الصحيح.[3]

آراء العلماء في إزالة التعارض

اختلفت أنظار العلماء في هذه المسألة على ثلاثة أقوال:

القول الأول: وهو رأي ابن سعد وابن هشام وابن القيم والمقريزي حيث يرون أن استماع الجن كان بعد انصراف النبي ﷺ من الطائف.[4] واستدلوا على ذلك بما رواه ابن إسحاق قال: "ثم إن رسول الله ﷺ انصرف من الطائف راجعا إلى مكة، حين يئس من خير ثقيف، حتى إذا كان بنخلة قام من جوف الليل يصلي، فمر به النفر من الجن الذين ذكرهم الله تبارك وتعالى، وهم- فيما ذكر لي- سبعة نفر من جن أهل نصيبين[5]، فاستمعوا له، فلما فرغ من صلاته ولوا إلى قومهم منذرين، قد آمنوا وأجابوا إلى ما سمعوا، فقص الله خبرهم عليه ﷺ قال الله ﷻ ﴿وَإِذْ صَرَفْنَآ إِلَيْكَ نَفَرًا مِّنَ ٱلْجِنِّ يَسْتَمِعُونَ ٱلْقُرْءَانَ﴾ [الأحقاف: ٢٩] إلى قوله تعالى ﴿وَيُجِرْكُم مِّنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [الأحقاف: ٣١] وقال تبارك وتعالى: ﴿قُلْ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّهُ ٱسْتَمَعَ نَفَرٌ مِّنَ ٱلْجِنِّ﴾ [الجن: ١] إلى آخر القصة من خبرهم في هذه السورة".[6]

---

[1] ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج٣، ص٢٩.
[2] انظر: شعيب الأرناؤوط وعبد القادر الأرناؤوط، **تحقيق زاد المعاد**، ج٣، ص٢٩.
[3] انظر: المصدر نفسه.
[4] انظر: ابن سعد، **الطبقات الكبرى**، ج١، ص١٦٥؛ وابن هشام، **السيرة النبوية**، ج١، ص٤٢٢؛ وابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج٣، ص٢٩؛ والمقريزي، **إمتاع الأسماع**، ج١، ص٤٦.
[5] نصيبين قرية عند حرّان والموصل في شرق الشام. انظر: الكشميري، **فيض الباري**، ج٣، ص٥٤٠.
[6] ابن هشام، **السيرة النبوية**، ج١، ص٤٢٢.

القول الثاني: وهو رأي ابن كثير حيث ذهب إلى أن استماع الجن للقرآن كان في ابتداء المبعث.[1] واستدل على ذلك بما رواه عبد الله بن عباس رضي الله عنهما، قال: "انطلق النبي ﷺ في طائفة من أصحابه عامدين إلى سوق عكاظ، وقد حيل بين الشياطين وبين خبر السماء، وأرسلت عليهم الشهب، فرجعت الشياطين إلى قومهم، فقالوا: "ما لكم؟"، فقالوا: "حيل بيننا وبين خبر السماء، وأرسلت علينا الشهب"، قالوا: "ما حال بينكم وبين خبر السماء إلا شيء حدث، فاضربوا مشارق الأرض ومغاربها، فانظروا ما هذا الذي حال بينكم وبين خبر السماء"، فانصرف أولئك الذين توجهوا نحو تهامة إلى النبي ﷺ وهو بنخلة عامدين إلى سوق عكاظ، وهو يصلي بأصحابه صلاة الفجر، فلما سمعوا القرآن استمعوا له، فقالوا: "هذا والله الذي حال بينكم وبين خبر السماء"، فهنالك حين رجعوا إلى قومهم، وقالوا: "يا قومنا: ﴿ إِنَّا سَمِعْنَا قُرْءَانًا عَجَبًا ۝ يَهْدِىٓ إِلَى ٱلرُّشْدِ فَـَٔامَنَّا بِهِۦ ۖ وَلَن نُّشْرِكَ بِرَبِّنَآ أَحَدًا ﴾ [الجن: ١-٢] فأنزل الله على نبيه ﷺ: ﴿ قُلْ أُوحِىَ إِلَىَّ أَنَّهُ ٱسْتَمَعَ نَفَرٌ مِّنَ ٱلْجِنِّ ﴾ [الجن: ١] وإنما أوحي إليه قول الجن".[2] ويدل هذا الحديث على أمرين:

١. حراسة السماء من استراق الجن كان من ابتداء المبعث.[3] وتضمن الحديث لقصة منع الجن من استراق الخبر من السماء دليل على أن استماعهم للقرآن كان في ابتداء المبعث.
٢. لا يمكن أن تكون هذه القصة ليلة مرجعه من الطائف لأن الحديث أفاد أن النبي ﷺ صلى الفجر مع أصحابه ولم يرافقه في سفره إلى الطائف إلا زيد بن حارثة.[4]

---

[1] انظر: ابن كثير، **تفسير القرآن العظيم**، ج٤، ص١٩٨.
[2] أخرجه البخاري، كتاب صفة الصلاة، باب الجهر بالقراءة في صلاة الفجر، ج١، ص٢٦٧، رقم الحديث: ٧٣٩؛ ومسلم، كتاب الصلاة، باب الجهر بالقراءة في الصبح والقراءة على الجن، ج١، ص٣٣١، رقم الحديث: ٤٤٩.
[3] انظر: الطحاوي، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي (ت ٣٢١هـ/٩٣٣م)، **شرح مشكل الآثار**، تحقيق شعيب الأرناؤوط، بيروت: مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤١٥هـ/١٩٩٤هـ، ج٦، ص١٠٤، رقم الحديث: ٢٣٣٠؛ وابن بطال، **شرح صحيح البخاري**، ج٢، ص٣٨٧؛ وابن رجب، زين الدين أبي الفرج عبد الرحمن ابن شهاب الدين البغدادي (ت٧٩٥هـ/١٣٩٣م)، **فتح الباري**، ط٢، ٦م، (تحقيق طارق عوض الله)، دار الجوزي، الدمام، ١٤٢٢هـ، ط٢، ١٤٢٢هـ، ج٤، ص٤٦١.
[4] انظر: ابن حجر، **فتح الباري**، ج٨، ص٦٧٠.

القول الثالث: وهو رأي ابن حجر والصالحي الشامي والزرقاني والبرهان الحلبي.[١] فإنهم يرون تعدد القصة حيث إن القصة التي رواها ابن إسحاق كانت بعد القصة التي رواها ابن عباس.

الترجيح

والذي يظهر لي أن الراجح هو القول الثاني لما يلي:

١. إن سياق القصتين يوحي بأنهما واحدة وإن كان في لفظها اختلاف.
٢. ذكر ابن إسحاق أن نزول سورة الجن عقيب هذه القصة وكذلك رواية البخاري. وهذا يجعل تعدد القصة بعيدا إذ يبعد أن تكون سورة الجن يتعدد نزولها مع أن مضمون القصتين واحد والسبب أيضا واحد فلا فائدة من القول بتعدد النزول.

الانتقاد الثالث: عدم الدقة في النقل

والانتقاد الثالث الذي يوجّه إلى ابن القيم في تعامله مع أخبار المغازي والسير هو عدم دقته في نقل بعض المعلومات. والمظاهر الآتية توضّح عدم دقة ابن القيم في نقل بعض المعلومات من مصادرها الأصلية:

أولا: إبدال بعض ألفاظ الروايات

ومما يدل على عدم تحريه في نقل المعلومات من مصادرها الأصلية إبداله بعض ألفاظ الروايات. وفي المثال التالي بيان لهذا الأمر[٢]:

يمين علي بن أبي طالب في بدر الكبرى

قال ابن القيم مبينا قصة مبارزة بعض أصحاب النبي ﷺ في غزوة بدر الكبرى: "وخرج عتبة وشيبة ابنا ربيعة والوليد بن عتبة يطلبون المبارزة فخرج إليهم ثلاثة من الأنصار: عبد الله بن رواحة وعوف ومعوذ ابنا عفراء، فقالوا لهم: "من أنتم؟"، فقالوا: "من الأنصار". قالوا : "أكفاء كرام وإنما نريد بني عمنا"، فبرز إليهم علي وعبيدة بن الحارث وحمزة، فقتل علي قرنه الوليد

---

[١] انظر: ابن حجر، **فتح الباري**، ج٧، ص١٧٢؛ والصالحي الشامي، **سبل الهدى والرشاد**، ج٢، ص٤٤٣؛ والزرقاني، **شرح المواهب اللدنية**، ج٢، ص٦٠ وما بعدها؛ والبرهان الحلبي، **السيرة الحلبية**، ج١، ص٥٠٤-٥٠٥.

[٢] انظر مثالين آخرين في زاد المعاد، ج٣، ص٢١٩، وج٣، ص٣٠٢.

وقتل حمزة قرنه عتبة وقيل شيبة واختلف عبيدة وقرنه ضربتين فكر علي وحمزة على قرن عبيدة فقتلاه واحتملا عبيدة وقد قطعت رجله فلم يزل ضمنا حتى مات بالصفراء. **وكان علي يقسم بالله لنزلت هذه الآية فيهم:** ﴿ ۞ هَـٰذَانِ خَصۡمَانِ ٱخۡتَصَمُواْ فِى رَبِّهِمۡ ۖ ﴾ [الحج: ١٩].[١]

انتقد شعيب الأرناؤوط وعبد القادر الأرناؤوط ابن القيم لعدم دقته في نقل هذه الرواية. وذلك لأن الثابت تاريخيا أن الذي قسم قسما هو أبو ذر لا علي بن أبي طالب.[٢] فأبدل ابن القيم أبا ذر بعلي بن طالب وهمًا.

ثانيا: التلفيق بين الروايات

قال ابن القيم عند بيان موالي النبي ﷺ: "ومدعم وكِرْكِرَة نوبي أيضا وكان على ثقله[٣] ﷺ وكان يمسك راحلته عند القتال يوم خيبر. وفي صحيح البخاري أنه الذي غلّ الشملة ذلك اليوم فقتل، فقال النبي ﷺ: «إنها لتلتهب عليه نارا».[٤]

وقد لقّق ابن القيم بين الرواتين في قوله الآنف ذكره. وذلك لأن قصة كركرة ليس فيها «إنها لتلتهب عليه نارا» وهو لم يغل الشملة وإنما غل عباءة، والذي غل الشملة هو مدعم[٥].[٦] والذي يظهر لي أن سبب تلفيقه بين الروايتين هو الوهم لشدة التشابه بينهما، بل وفي كلام القاضي عياض ما يدل على أنه ذهب باتحاد القصتين مع أنهما قصتان مختلفتان.[٧]

ثالثا: الخطأ في العزو

ومن الانتقادات على ابن القيم أيضا خطؤه في العزو. وقد يعزو ابن القيم بعض الروايات إلى بعض المصادر خطأ. ومن الأمثلة على ذلك ما يلي[٨]:

---

[١] ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج٣، ص١٦٠-١٦١.

[٢] أخرج هذه القصة البخاري، كتاب المغازي، باب قتل أبي جهل، ج٤، ص١٤٥٩، رقم الحديث: ٣٧٥١؛ ومسلم، كتاب التفسير، باب في قوله تعالى ﴿هذان خصمان اختصموا في ربهم﴾، ج٤، ص٢٣٢٣، رقم الحديث: ٣٠٣٣ كلاهما من طريق أبي مجلز عن قيس بن عباد.

[٣] المتاع المحمول في السفر. انظر: ابن الجوزي، **كشف المشكل**، ج١، ص١١٠.

[٤] ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج١، ص١١١.

[٥] قصة مدعم أخرجها البخاري، كتاب المغازي، باب غزوة خيبر، ج٤، ص١٥٤٧، رقم الحديث: ٣٩٩٣ من طريق سالم مولى بن مطيع عن أبي هريرة ﷺ، وقصة كركرة أيضا أخرجها البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب القليل من الغلول، ج٣، ص١١١٩، رقم الحديث: ٢٩٠٩ سالم بن أبي الجعد عن عبد الله بن عمرو ﷺ.

[٦] انظر: شعيب الأرناؤوط وعبد القادر الأرناؤوط، **تحقيق زاد المعاد**، ج١، ص١١١.

[٧] انظر: القاضي عياض، **إكمال المعلم**، ج١، ص٣٩٩. وانظر: ابن حجر، **فتح الباري**، ج٧، ص٤٨٩.

[٨] هناك أمثلة أخرى في زاد المعاد، ج٣، ص٢٦٥، وج٣، ص٣٨٢، وج٣، ص٥٧٦.

المثال الأول: توهيم ابن المسيب ابن عباس في قصة زواج النبي ﷺ بميمونة

أورد ابن القيم قول ابن المسيب في توهيم ابن عباس في قصة زواج النبي ﷺ بميمونة وهو محرم قائلا: "وأما قول ابن عباس: "إن رسول الله ﷺ تزوج ميمونة وهو محرم وبنى بها وهو حلال فمما استدرك عليه وعد من وهمه، قال سعيد بن المسيب: "ووهم ابن عباس وإن كانت خالته ما تزوجها رسول الله ﷺ إلا بعد ما حل ذكره البخاري".[١]

وعزو ابن القيم أثر ابن المسيب إلى البخاري خطأ لأن هذا الأثر لم يوجد في البخاري أصلا وإنما أخرجه أبو داود والبيهقي[٢].[٣] ولكن إذا قلنا إن ابن القيم لم يرد بهذا العزو نسبة هذا الأثر إلى البخاري وإنما أراد به نسبة حديث ابن عباس في زواج النبي ﷺ بميمونة وهو محرم إلى البخاري فالعزو صحيح.[٤] إلا أن هذا الاحتمال بعيد لأن السياق يدل على أنه أراد نسبة الأثر إلى البخاري ولأن الضمير يعود إلى أقرب المذكور وهو أثر ابن المسيب، والله أعلم.

المثال الثاني: تحديد مسرى النبي ﷺ ليلة الإسراء

قال ابن القيم: "وفي الصحيح إنه أسري به من بيت أم هانئ".[٥] لقد وهم ابن القيم في نسبة هذه الرواية إلى الصحيح لأن البخاري ومسلما لم يخرجاها في الصحيحين وإنما رواها ابن إسحاق[٦] والطبراني[٧].[٨]

والذي يظهر لي أن سبب عدم اتصاف ابن القيم بالدقة في النقل أنه صنف كتاب زاد المعاد وهو مسافر بعيد عن المصادر والمراجع.[٩]

---

[١] ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج٣، ص٣٢٩.

[٢] أخرجه أبو داود، كتاب المناسك، باب المحرم يتزوج ج١، ص٥٧١، رقم الحديث: ١٨٤٥؛ والبيهقي في الدلائل، ج٤، ص٣٣٢.

[٣] انظر: شعيب الأرناؤوط وعبد القادر الأرناؤوط، **تحقيق زاد المعاد**، ج٣، ص٣٢٩.

[٤] أخرج البخاري رواية ابن عباس دون قول ابن المسيب، أبواب الإحصار وجزاء الصيد، باب تزوج المحرم، ج٢، ص٦٥٢، رقم الحديث: ١٧٤٠.

[٥] ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج٣، ٣٨١.

[٦] ذكره ابن هشام عن ابن إسحاق معضلا. انظر: ابن هشام، **السيرة النبوية**، ج١، ص٤٠٢.

[٧] أخرجه الطبراني في المعجم الكبير، ج٢٤، ص٤٣٢، رقم الحديث: ١٠٥٩. وفي سنده عبد الأعلى ابن أبي المساور وهو متروك كذاب. انظر: الهيثمي، **مجمع الزوائد**، ج١، ص٨٨.

[٨] انظر: شعيب الأرناؤوط وعبد القادر الأرناؤوط، **تحقيق زاد المعاد**، ج٣، ص٣٨١.

[٩] انظر: ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج١، ص٩١.

الانتقاد الرابع: اعتماده على بعض الأحاديث الضعيفة في العقائد والأحكام

وقد تقدمت سابقا أقوال المحدثين في قضية التساهل في رواية أخبار المغازي والتشدد في رواية أخبار الحلال والحرام. ومع ذلك فقد اعتمد ابن القيم في بعض الأحيان على بعض الروايات الضعيفة في الأحكام العقدية والفقهية. وتفصيل ذلك في الأمثلة الآتية:

المثال الأول: رواية نبوة خالد بن سنان

قال ابن القيم: "وأنشأ رسول الله ﷺ يحدث أصحابه عن خالد بن سنان، فقال: «نبي ضيَّعه قومه»".[١] ولم يعقب ابن القيم على هذه الرواية رغم تعلقها بالأحكام العقائدية وهي نبوة خالد بن سنان.

تخريج الحديث

روي هذا الحديث من ابن عباس وأنس والشعبي:

أ. **رواية ابن عباس واختلف عنه:**

١. رواه هشام بن محمد الكلبي عن أبيه، عن أبي صالح، عن ابن عباس.[٢] فالحديث ضعيف جدا بهشام وأبيه لأنهما من المتهمين بالكذب.[٣]

٢. رواه معلى بن مهدي عن أبي عوانة، عن أبي يونس، عن عكرمة، عن ابن عباس.[٤] وهذا الطريق ضعيف منكر بمعلى بن مهدي. قال فيه أبو حاتم: "يحدث أحيانا بالحديث المنكر".[٥] وعد الهيثمي أن هذا الطريق من مناكيره.[٦] ومن القرائن على ذلك تفرده بالرواية من طريق عكرمة مع أن الجمهور رووها من طريق سعيد بن جبير.

٣. رواه عنه سالم الأفطس واختلف عنه:

- رواه قيس بن الربيع عن سالم الأفطس، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس.[٧]

---

(١) ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج٣، ص٥٨٦.

(٢) أخرجه ابن شبه في تاريخ المدينة، ج١، ص٢٨٩.

(٣) انظر: الذهبي، **ميزان الاعتدال**، ج٤، ص٣٠٤، رقم الترجمة: ٩٢٣٧؛ وابن حجر، **تقريب التهذيب**، ج٢، ص٤٧٩، رقم الترجمة: ٥٩٠١.

(٤) أخرجه الحاكم، كتاب تواريخ المتقدمين من الأنبياء و المرسلين، باب ذكر نبي الله وروحه عيسى ابن مريم صلوات الله وسلامه عليهما، ج٢، ص٦٥٤، رقم الحديث: ٤١٧٣؛ وابن شبه في تاريخ المدينة، ج١، ص٢٨٧.

(٥) ابن أبي حاتم، **علل الحديث**، ج٨، ص٣٣٥، رقم الترجمة: ١٥٤٤.

(٦) انظر: الهيثمي، **مجمع الزوائد**، ج٨، ص١٤٨، رقم الحديث: ١٣٨٣٧.

(٧) أخرجه البزار، ج٢، ص١٩٢، رقم الحديث: ٥٠٩١؛ والطبراني، ج١١، ص٤٤١، رقم الحديث: ١٢٢٥٠.

- ورواه الثوري عن سالم الأفطس، عن سعيد بن جبير مرسلا.[١] وهو الراجح لأن الثوري من الثقات الأثبات. أما قيس بن الربيع فمختلف فيه بين النقاد.[٢]

ب. **رواية أنس بن مالك بلفظ:** "أن رسول الله ﷺ كان يبايع النساء فجاءته امرأة تبايعه فسألها: «بنت من أنت؟»، فقالت: "أنا بنت خالد بن سنان"، فقال رسول الله ﷺ: «هذه بنت نبي ضيَّعه قومه». وهذا الحديث رواه يوسف بن عطية الصفار عن ثابت، عن أنس.[٣] وهذا الطريق أيضا ضعيف منكر بيوسف بن عطية الصفار لضعفه وتفرده. قال فيه يحيى بن معين: "ليس بشيء".[٤] وقال البخاري وأبو حاتم: "منكر الحديث"، وقال أبو زرعة: "ضعيف الحديث".[٥] وقال ابن حبان: "كان ممن يقلب الأسانيد ويلزق المتون الموضوعة بالأسانيد الصحيحة ويحدث بها، لا يجوز الاحتجاج به بحال".[٦]

ج. **رواية الشعبي بلفظ:** أن رجلا من عبس في الجاهلية يقال له خالد بن سنان دعا قومه إلى الإسلام، وأن يقروا له بالنبوة فأبوا...فقال الشعبي: "إن رجلا من ولده سأل النبي ﷺ فقال: «نبي ضيعه قومه». وهذا الحديث رواه أحمد بن معاوية عن إسماعيل بن مجالد، عن أبيه، عن الشعبي مرسلا.[٧] فالحديث معلول بما يلي:

١. الإرسال لأن الشعبي تابعي وليس من الصحابة.
٢. ضعف مجالد بن سعيد خصوصا أن أكثر ما يرويه عن الشعبي غير محفوظ وهذا الحديث منه.[٨]

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة، كتاب الفضائل، باب ما جاء في بني عبس، ج٦، ص٤١٣، رقم الحديث: ٣٢٤٩٣؛ وابن شبه في تاريخ المدينة، ج١، ص٢٨٧.
(٢) انظر: ابن أبي حاتم، **علل الحديث**، ج٧، ص٩٦-٩٧، رقم الترجمة: ٥٥٣.
(٣) أخرجه ابن شبه في تاريخ المدينة، ج١، ص٢٨٧.
(٤) ابن عدي، **الكامل**، ج٧، ص١٥٢، رقم الترجمة: ٢٠٦٣.
(٥) البخاري، **التاريخ الكبير**، ج٨، ص٣٨٧، رقم الترجمة: ٣٤٢٤؛ وابن أبي حاتم، **علل الحديث**، ج٩، ص٢٢٦، رقم الترجمة: ٩٥٠.
(٦) ابن حبان، **كتاب المجروحين**، ج٢، ص٣٩٤، رقم الترجمة: ١٢٤٠.
(٧) أخرجه ابن شبه في تاريخ المدينة، ج١، ص٢٩٠.
(٨) انظر: ابن عدي، **الكامل**، ج٦، ص٤٢٢، رقم الترجمة: ١٩٠١.

٣. شدة ضعف أحمد بن معاوية بن بكر الباهلي. وقال ابن عدي: "حدث عن الثقات بالبواطيل ويسرق الحديث".[١] وجرح ابن عدي مفسر فيقدم على توثيق ابن حبان والخطيب.[٢]

فتبين بهذا أن هذا الحديث ضعيف بكل طرقه، فلا يحتج به في العقائد. ومتنه أيضا يخالف الحديث الصحيح حيث قال النبي ﷺ: «أنا أولى الناس بعيسى الأنبياء أبناء علات وليس بيني وبين عيسى نبي».[٣] وضعف إسناده ومخالفة متنه للحديث الصحيح قرينة قوية على نكارته.[٤]

المثال الثاني: رواية نصارى نجران

قال ابن القيم: قال ابن إسحاق: "وفد على رسول الله ﷺ وفد نصارى نجران بالمدينة، فحدثني محمد ابن جعفر بن الزبير قال: "لما قدم وفد نجران على رسول الله ﷺ دخلوا عليه مسجده بعد صلاة العصر فحانت صلاتهم فقاموا يصلون في مسجده، فقال رسول الله ﷺ: «دعوهم»، فاستقبلوا المشرق فصلوا صلاتهم".[٥]

استنبط ابن القيم من هذه الرواية حكما فقهيا وهو جواز تمكين أهل الكتاب من صلاتهم بحضرة المسلمين وفي مساجدهم أيضا إذا كان ذلك عارضا، ولا يمكنون من اعتياد ذلك.[٦] غير أن هذه الرواية ضعيفة للانقطاع في سندها لأن محمد بن جعفر بن الزبير يعد من صغار التابعين ولم يدرك النبي ﷺ.[٧] فلذلك لا يجوز لنا أن نستنبط الأحكام الشرعية من هذه الرواية لضعفها. قال قال ابن رجب:

"فكما أنهم لا يمكنون من فعل عباداتهم في المساجد فكذا لا ينبغي للمسلمين أن يصلوا صلواتهم في معابد الكفار التي هي موضع كفرهم. فإن قيل: فقد روي ما يدل على جواز إقرارهم على أن يصلوا صلواتهم في مساجد المسلمين...فروى ابن

---

(١) ابن عدي، **الكامل**، ج١، ص١٧٣، رقم الحديث: ١٢.

(٢) انظر: ابن حبان، **الثقات**، ج١، ص٤١، رقم الترجمة: ١٢١٤٧؛ والخطيب البغدادي، **تاريخ بغداد**، ج٦، ص٣٨٠، رقم الترجمة: ٢٨٧٨.

(٣) أخرجه مسلم، كتاب الفضائل، باب فضائل عيسى عليه السلام، ج٤، ص١٨٣٧، رقم الحديث: ٢٣٦٥ من طريق أبي سلمة عن أبي هريرة ﷺ.

(٤) انظر: ابن كثير، **البداية والنهاية**، ج٢، ص٢١٢؛ وابن كثير، **تفسير القرآن العظيم**، ج٢، ص٤٥-٤٦.

(٥) ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج٣، ص٥٤٩-٥٥٠.

(٦) المصدر السابق، ج٣، ص٥٥٨.

(٧) ابن حجر، **تقريب التهذيب**، ج٢، ص٤٧١، رقم الترجمة: ٥٧٨٢.

> إسحاق قال: حدثني محمد بن جعفر بن الزبير، قال: "قدموا على رسول الله المدينة - يعني: وفد نجران -، فدخلوا عليه مسجده حين صلى العصر...وقد حانت صلاتهم، فقاموا في مسجد رسول الله يصلون..."، قيل: **"هذا منقطع ضعيف، لا يحتج بمثله"**.[١]

والذي يبدو لي أن سبب اعتماد ابن القيم على هذه الرواية لاستنباط الحكم الشرعي منها أنه ظن أنها ثابتة. والدليل على ذلك أنه قال في أحكام أهل الذمة: "وقد صح عن النبي أنه أنزل وفد نصارى نجران في مسجده وحانت صلاتهم فصلوا فيه وذلك عام الوفود".[٢] ولكن هذا لا يعني أن وفد نجران لم يثبت بل هو ثابت تاريخيا وذكره البخاري في صحيحه.[٣]

الانتقاد الخامس: اعتماده على رواية شديدة الضعف

وقد تقدم سابقا أن المحدثين تساهلوا في قبول أخبار المغازي والسير. غير أن تساهلهم في هذا الباب لا يعني قبول كل ما روي فيه حتى يؤدي إلى التسليم بالروايات المكذوبة والمنكرة وإنما تساهلهم محصور في قبول روايات خفيفة الضعف كالمراسيل والمنقطعات. لذلك قرّر المحدثون من شروط جواز التساهل في قبول الروايات الضعيفة أن تكون غير شديدة الضعف وقد نقل العلائي اتفاق العلماء على هذا الشرط.[٤]

وقد مرت الأمثلة التي تدل على أن ابن القيم أيضا وقف موقف المحدثين في عدم قبول روايات شديدة الضعف. ومع ذلك فقد لاحظت أنه في بعض الأحيان اعتمد على روايات شديدة الضعف في المغازي. والمثال الآتي يوضِّح ذلك[٥]:

قصة بصق النبي ﷺ في عين رفاعة بن رافع

أورد ابن القيم قول رفاعة بن رافع في قصة بصق النبي ﷺ فقال رفاعة: "رميت بسهم يوم بدر ففقئت عيني ، فبصق فيها رسول الله ﷺ ودعا لي، فما آذاني منها شيء".[٦]

---

[١] ابن رجب الحنبلي، **فتح الباري**، ج٢، ص٤٣٩.

[٢] ابن قيم الجوزية، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي (ت٧٥١هـ/١٣٥٠م)، **أحكام أهل الذمة**، ط١، ٣م، (تحقيق يوسف أحمد البكري وشاكر توفيق العاروري)، دار حزم، الدمام، رمادي، بيروت، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م، ج١، ص٣٩٧.

[٣] انظر: البخاري، **الصحيح**، ج٤، ص١٥٩١، رقم الحديث: ٤١١٩.

[٤] انظر: السيوطي، **تدريب الراوي**، ج١، ص٢٩٨؛ طاهر الجزائري، **توجيه النظر**، ج٢، ص٦٥٣؛ و عتر، نور الدين (١٤١٨هـ/١٩٩٧م)، **منهج النقد في علوم الحديث**، ط٣، ١م، دمشق: دار الفكر، ص٢٩٣.

[٥] انظر مثالا آخر في زاد المعاد، ج٣، ص١٨٣.

[٦] ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد**، ج٣، ص١٦٧.

تخريج الحديث

هذه القصة أخرجها الحاكم والبزار والطبراني والبيهقي من طريق عبد العزيز بن عمران عن رفاعة بن يحيى، عن معاذ بن رفاعة بن رافع، عن رفاعة بن رافع بن مالك، عن أبيه أنه قال: "لما كان يوم بدر تجمع الناس على أمية بن خلف فأقبلت إليه فنظرت إلى قطعة من درعه قد انقطعت من تحت إبطه قال: "فأطعنته فقتلته ورميت بسهم يوم بدر ففقأت عيني فبصق فيها رسول الله ﷺ ودعا لي، فما آذاني منها شيء". [١]

اختلف المحدثون في درجة هذا الحديث:

القول الأول: ذهب بعض المحدثين إلى أن القصة ثابتة. وهو رأي الحاكم وابن كثير والصالحي الشامي.[٢] قال الحاكم: "صحيح الإسناد ولم يخرجاه".[٣] وقال ابن كثير: "وهذا غريب من هذا الوجه وإسناده جيد ولم يخرجوه".[٤]

القول الثاني: ذهب الذهبي والهيثمي إلى أن القصة ضعيفة لم تثبت.[٥] وقال الذهبي: "عبدالعزيز بن عمران ضعفوه".[٦]

الترجيح

والراجح في نظري الرأي الثاني لما يلي:

١. عبد العزيز بن عمران ضعيف جدا. قال ابن معين: "ليس بثقة وإنما كان صاحب شعر".[٧] وقال فيه البخاري: "لا يكتب حديثه منكر الحديث".[٨] وقال أبو حاتم: "متروك

---

[١] أخرجه الحاكم، كتاب معرفة الصحابة رضي الله عنهم، باب ذكر مناقب رافع بن مالك الزرقي ﷺ ج٣، ص٢٥٨، رقم الحديث: ٥٠٢٤؛ والبزار، ج٢، ص ٥٥، رقم الحديث: ٣٧٢٩؛ والطبراني في الأوسط، ج٩، ص٥٩، رقم الحديث: ٩١٢٤؛ والبيهقي في الدلائل، ج٣، ص١٠٠.

[٢] انظر: الحاكم، **المستدرك**، ج٣، ص٢٥٨، رقم الحديث: ٥٠٢٤؛ وابن كثير، **البداية والنهاية**، ج٣، ص٢٩٢؛ والصالحي الشامي، **سبل الهدى والرشاد**، ج١٠، ص١٨.

[٣] الحاكم، **المستدرك**، ج٣، ص٢٥٨، رقم الحديث: ٥٠٢٤.

[٤] ابن كثير، **البداية والنهاية**، ج٣، ص٢٩٢.

[٥] الذهبي، **تلخيص المستدرك**، ج٣، ص٢٥٨؛ والهيثمي، **مجمع الزوائد**، ج٦، ص٥٤، رقم الحديث: ٩٩٧٩.

[٦] الذهبي، **تلخيص المستدرك**، ج٣، ص٢٥٨.

[٧] يحيى بن معين، **التاريخ برواية الدارمي**، ص١٦٩.

[٨] البخاري، **التاريخ الكبير**، ج٦، ص٢٩، رقم الترجمة: ١٥٨٥.

الحديث، ضعيف الحديث، منكر الحديث جدا، قلت (أي ابن أبي حاتم): "يكتب حديثه؟"، قال: "على الاعتبار".[١] وترك أبو زرعة الرواية عنه.[٢] وقال العقيلي: "حديثه غير محفوظ ولا يعرف إلا به".[٣] وهذه الأقوال ما عدا قول أبي حاتم تدل على أنه يعد من المتروكين لفحش الغلط.[٤]

٢. تفرده بالرواية مع ضعفه. قال الطبراني: "لا يروى هذا الحديث عن رفاعة بن رافع إلا بهذا الإسناد تفرد به ابن المنذر".[٥] وقال البزار: "وهذا الحديث لا نعلم أحدا يرويه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا رفاعة بن رافع ، ولا نعلم له طريقا ، عن رفاعة إلا هذا الطريق".[٦] إلا أن في قول الطبراني في تفرد ابن المنذر بالرواية عن عبد العزيز بن بن عمران نظرا لأنه لم يتفرد به، بل تابعه يعقوب بن محمد.[٧] وتفرد عبد العزيز بن عمران قرينة قوية على نكارة الحديث. أما قول أبي حاتم في جواز رواية أحاديثه على الاعتبار ففيه نظر أيضا لمخالفته أقوال جمهور النقاد. وعلى فرض صحة قوله فإن هذه الرواية منك+رة أيضا لتفرده، والله أعلم.

وقد اتضح بهذا أن الرواية ضعيفة جدا فلا يجوز الاعتماد عليها البتة. ويوجَّه الانتقاد إلى ابن القيم لإيراده هذه الرواية في زاد المعاد ولم يُعقّب عليها وهو إشارة منه إلى أنه اعتمد عليها.

---

(١) ابن أبي حاتم، **الجرح والتعديل**، ج٥، ص٣٩٠، رقم الترجمة: ١٨١٧.
(٢) المصدر نفسه.
(٣) العقيلي، **الضعفاء الكبير**، ج٣، ص١٣، رقم الترجمة: ٩٦٩.
(٤) انظر: ابن حجر، **تقريب التهذيب**، ج٢، ص٣٥٨، رقم الترجمة: ٤١١٤.
(٥) الطبراني، **المعجم الأوسط**، ج٩، ص٥٩، رقم الترجمة: ٩١٢٤.
(٦) البزار، **البحر الزخار**، ج٢، ص٥٥، رقم الحديث: ٣٧٢٩.
(٧) رواه البزار في البحر الزخار، ج٢، ص٥٥، رقم الحديث: ٣٧٢٩.

الخاتمة والتوصيات

وفي خاتمة هذه الدراسة أود أن أذكر أهم النتائج التي توصلت إليها من خلال هذا البحث. ويمكن إجمالها على النحو التالي:

١. أثبتت الدراسة أن ابن قيم الجوزية يعتمد على الآيات القرآنية الدالة على الأحداث بصورة مباشرة وغير مباشرة في المغازي والسير. والآيات الدالة على الأحداث بصورة مباشرة هي الآيات التي تتكلم عن أحداث السيرة بشكل مباشر. أما الآيات الدالة على الأحداث بصورة غير مباشرة فذكرها ابن القيم بعدما استنبط الحِكَم والعبر من الحوادث التاريخية المعينة وتكون هذه الآيات تتكلم عن تلك الحكم والعبر على سبيل العموم. فيكون إيراده استشهادا بمعناها لمضمون تلك الحوادث. وتبين لي أن منهج ابن القيم في الاعتماد على الآيات القرآنية في المغازي والسير موافق لما عليه جمهور المحدثين. إلا أن ابن القيم امتاز بمنهج الاعتماد على الآيات الدالة على الأحداث بصورة غير مباشرة في المغازي والسير. فيعد ابن القيم أول من أبدع هذا المنهج.

٢. اتضح لي أن ابن القيم اعتمد على روايات شاهد العيان لاتصافها بالدقة ولانفراد شاهد العيان بالإخبار عن الشعور النفسي وتفرده بنقل القصة. ووضع ابن القيم شرطين للاعتماد على روايات شاهد العيان أولهما أن يكون الخبر عن شاهد العيان ثابتا وثانيهما ألا يظهر وهم شاهد العيان في روايته. وهذا المنهج أيضا اعتمد عليه أئمة المغازي والسير.

٣. وتبين أن ابن القيم اعتمد على روايات آل بيت الراوي لطول ملازمتهم للراوي مما يجعلهم أقوى ضبطا وأكثر ممارسة برواياته وأعلم بتفاصيلها من غيرهم.

٤. اعتمد ابن القيم على آراء أهل الاختصاص وهم أئمة المغازي والسير الذين لهم عناية بذكر الأحداث التاريخية في إثبات القصة. وله في الاحتجاج بآرائهم منهج خاص وهو الاعتماد على ما اتفقوا عليه والاعتماد على ما هو مشهور عندهم. وكذلك اعتمد ابن القيم على روايات بعضهم في إثبات أصل القصة بالشروط المحددة.

٥. تبين لي من خلال هذه الدراسة أن الاستئناس بروايات المغازي والسير عند ابن القيم له شروط محددة يجب توافرها. وإن لاستئناسه بروايات المغازي والسير أيضا مجالات خاصة. وكذلك ظهرت عدة أهداف من استئناس ابن القيم بهذه الروايات، فمنها ما هو راجع إلى القصة نفسها ومنها ما هو راجع لإزالة التعارض بين الروايات.

٦. تساهل ابن القيم في قبول بعض روايات المغازي المتعلقة بالعقائد والأحكام وإن كانت ضعيفة ضعفا يسيرا، وذلك إذا كان موضوعهما ثابتا بدليل صحيح. أما إذا كانت الروايات متصلة بالعقائد والأحكام فتشدد فيها ابن القيم ولم يقبل إلا ما كان ثابتا.

٧. إن القرآن هو المقياس الأول لنقد متون روايات المغازي والسير عند ابن القيم. وعرض الروايات على القرآن عند ابن القيم لا يعني رد الروايات التي لا توجد في القرآن وإنما طلب مصداقها في القرآن بحيث لو لم تخالف القرآن قبلها ابن القيم. يكون رد ابن القيم الروايات التي تخالف القرآن في حالتين الأولى مخالفتها لنصوص القرآن والثانية مخالفتها لسياقه.

٨. وتبين لي أن ابن القيم قام بعرض الروايات على التاريخ الثابت. وقد استخدم ثلاثة طرق خاصة لإثبات الحقائق التاريخية التي تصلح أن تكون مقياسا لنقد المتون. ورأى ابن القيم أن الحقائق التاريخية إن ثبتت فهي أقوى من أحاديث الآحاد فيجب تقديمها.

٩. أثبتت الدراسة أن ابن القيم اعتمد على العقل لنقد متون الروايات حيث قام برد بعض الروايات التي يحيلها العقل ويستبعدها.

١٠. إن المقياس الأخير الذي استخدمه ابن القيم لنقد المتون هو العرف السائد زمن الواقعة. ومن خلال اطلاعي المتواضع لم أجد من المحدثين قبل ابن القيم من اعتمد على هذا المقياس لنقد روايات المغازي والسير. وبهذا كله أستطيع أن أقول إن ابن القيم هو من أول من استخدم هذا المقياس لنقد مرويات السير.

١١. أثبتت الدراسة أن التعارض بين روايات المغازي والسير ليست من جنس كلام النبي ﷺ وإنما هو من أفهام الرواة وأقوالهم. وهناك عدة أشياء تكون أسبابا للتعارض بين هذه الروايات وأهمها الوهم واختصار الروايات وتعدد الحوادث.

١٢. تبين لي أن لابن القيم أصولا معينة للجمع بين الروايات المتعارضة في المغازي والسير حتى لا يكون الجمع متعسفا ومتكلفا. وكذلك اتضح لي أن ابن القيم اتبع طرقا محددة للجمع بين هذه الروايات. وكما أن لابن القيم أصولا للجمع بين الروايات المتعارضة، وكذلك كان له أصولا معينة لترجيح بعضها على بعض. فقد اتبع ابن القيم طرقا متعددة لترجيح بعضها على بعض.

١٣. وتبين لي أن ابن القيم لجأ إلى التوقف عن الجمع والترجيح. وذلك عندما يرى أن التعارض بين الروايات لا يمكن إزالته بحيث يكون كلا الروايتين في القوة نفسها ولا مرجح لأحداهما. ففي هذه الحالة يرى التوقف عن الجمع والترجيح أولى.

١٤. وظهر لي أن ابن القيم اتصف بسعة الاطلاع حيث استطاع أن يطلع على عدد كبير من كتب أئمة المغازي والسير. ولم يقتصر على كتب الحديث المسندة فقط، بل اطلع أيضا على عدد كبير من مصنفات أئمة المغازي والسير التي أوردت الروايات المنقطعة والمرسلة. وكذلك اطلع على مؤلفات المعاصرين له عند مناقشته لقضايا المغازي والسير. وهذا كله دليل على سعة اطلاعه في هذا المجال.

١٥. وكذلك لاحظت أن ابن القيم تمتع بحرية الرأي حتى يرجح الرأي الذي رآه أقوى ولم يتعصب لمذهب أو عالم معين.

١٦. إن سمة نقد ابن القيم لروايات المغازي والسير النظر إلى الإسناد والمتن معا حيث يرى أن صحة الإسناد لا توجب صحة المتن.

١٧. وتبين من خلال الدراسة أن ابن القيم تأثر بشيخيه ابن تيمية والذهبي عند نقده لبعض روايات المغازي.

١٨. إن تأثير ابن القيم فيمن جاء بعده يكون من جانبين أولهما استنباط الحِكَم والعبر من الأحداث التاريخية وبهذا يعد ابن القيم أول من كتب في فقه السيرة. وثانيهما التوسع في مناقشة اختلافات العلماء في قضايا المغازي بحيث عرض آراءهم وأدلتهم. ثم ناقشها وانتقدها ورجح بعضها على بعض.

١٩. توجد عدة انتقادات على آراء ابن القيم النقدية في قضايا المغازي والسير. أهمها تسرعه في الحكم على بعض الأحاديث بالوهم حتى جرَّه ذلك إلى الطعن في أحاديث الصحيحين وتوهيم الثقات بدون قرينة قوية. وكذلك لم يتصف ابن القيم بالدقة في نقل بعض الروايات كإبداله بعض الألفاظ بألفاظ أخرى وتلفيقه بين الروايات المتعددة والخطأ في عزو الروايات إلى مصادرها الأصلية. وذلك لأنه كتب زاد المعاد وهو مسافر بعيد عن المصادر. والانتقادات الأخرى الموجهة إليه أنه اعتمد على بعض الروايات الضعيفة في العقائد والأحكام ولم يتشدد فيها واعتماده على بعض الروايات شديدة الضعف وعدوله عن بعض الأحاديث الصحيحة.

التوصيات

١. أوصي بإجراء دراسة منهج العلماء الآخرين في نقد روايات المغازي والسير أمثال الذهبي وابن كثير وابن حجر العسقلاني حتى تتضح لنا مناهج العلماء في التعامل معها.

٢. ولاحظت من خلال تصفح كتب المغازي وشروح الحديث أن المحدثين قد اختلفوا في كثير من قضايا المغازي والسير تبعا لتعارض الروايات. فلا بد إذن من إجراء البحث في ذلك للتعرف على مناهجهم في التعامل مع هذه الاختلافات.

٣. والجدير بالذكر هنا أن مناهج العلماء في الاستئناس بروايات المغازي والسير أيضا يستحق دراسته والبحث فيه لكي يتضح أمامنا مناهجهم في الاستئناس بها من كل جوانبه من حيث شروطه ومجالاته وأهدافه. أما في دراستي هذه فقد ركزت على منهج ابن القيم في الاستئناس بها فقط مع أنني وجدت عند غيره من العلماء شيئا من ذلك لا بد من إبرازه.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على سيدنا محمد الأمين.

الملاحق

ملحق الآيات القرآنية
ملحق الأحاديث النبوية والآثار

ملحق الآيات القرآنية

الآية	رقمها	الصفحة
سورة البقرة		
﴿ فَإِنۡ أُحۡصِرۡتُمۡ فَمَا ٱسۡتَيۡسَرَ مِنَ ٱلۡهَدۡيِۖ ﴾	١٩٦	٦٨
﴿ يَسۡـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلشَّهۡرِ ٱلۡحَرَامِ قِتَالٖ فِيهِۖ قُلۡ قِتَالٞ فِيهِ كَبِيرٞۖ ﴾	٢١٧	١٠٠، ١٠١
سورة آل عمران		
﴿ قُلۡ يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ تَعَالَوۡاْ إِلَىٰ كَلِمَةٖ سَوَآءِۭ بَيۡنَنَا وَبَيۡنَكُمۡ أَلَّا نَعۡبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ ﴾	٦٤	١٣٧
﴿ وَإِذۡ غَدَوۡتَ مِنۡ أَهۡلِكَ تُبَوِّئُ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ مَقَٰعِدَ لِلۡقِتَالِۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾	١٢١	٢٧، ٢٨
﴿ وَلَقَدۡ نَصَرَكُمُ ٱللَّهُ بِبَدۡرٖ وَأَنتُمۡ أَذِلَّةٞۖ فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمۡ تَشۡكُرُونَ (١٢٣) إِذۡ تَقُولُ لِلۡمُؤۡمِنِينَ أَلَن يَكۡفِيَكُمۡ أَن يُمِدَّكُمۡ رَبُّكُم بِثَلَٰثَةِ ءَالَٰفٖ مِّنَ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةِ مُنزَلِينَ (١٢٤) بَلَىٰٓۚ إِن تَصۡبِرُواْ وَتَتَّقُواْ وَيَأۡتُوكُم مِّن فَوۡرِهِمۡ هَٰذَا يُمۡدِدۡكُمۡ رَبُّكُم بِخَمۡسَةِ ءَالَٰفٖ مِّنَ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةِ مُسَوِّمِينَ ﴾	١٢٣-١٢٥	٢٨
سورة النساء		
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ ﴾	٥٩	١٩٠
سورة الأنفال		
﴿ إِذۡ تَسۡتَغِيثُونَ رَبَّكُمۡ فَٱسۡتَجَابَ لَكُمۡ أَنِّي مُمِدُّكُم بِأَلۡفٖ مِّنَ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةِ مُرۡدِفِينَ ﴾	٩	٢٨

الآية	رقمها	الصفحة
﴿ وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ رَمَىٰ ۚ وَلِيُبْلِيَ ٱلْمُؤْمِنِينَ مِنْهُ بَلَآءً حَسَنًا ۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾	١٧	٢٣
سورة المائدة		
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تُحِلُّوا۟ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ وَلَا ٱلشَّهْرَ ٱلْحَرَامَ وَلَا ٱلْهَدْىَ وَلَا ٱلْقَلَٰٓئِدَ ﴾	٢	١٠٠
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ۖ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ ۚ وَٱللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴾	٦٧	١٠٣
سورة التوبة		
﴿ فَإِذَا ٱنسَلَخَ ٱلْأَشْهُرُ ٱلْحُرُمُ فَٱقْتُلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَٱحْصُرُوهُمْ وَٱقْعُدُوا۟ لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ ۚ فَإِن تَابُوا۟ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّوا۟ سَبِيلَهُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾	٥	٩٩
﴿ وَقَٰتِلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً كَمَا يُقَٰتِلُونَكُمْ كَآفَّةً ۚ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلْمُتَّقِينَ ﴾	٣٦	٩٩
سورة يونس		
﴿ قُلْ مَا يَكُونُ لِىٓ أَنْ أُبَدِّلَهُۥ مِن تِلْقَآئِ نَفْسِىٓ ۖ إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰٓ إِلَىَّ ۖ إِنِّىٓ أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّى عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ ﴾	١٥	١٠٧
سورة يوسف		
﴿ قَالُوا۟ تَٱللَّهِ لَقَدْ ءَاثَرَكَ ٱللَّهُ عَلَيْنَا وَإِن كُنَّا لَخَٰطِـِٔينَ ﴾	٩١	٢٥

﴿ قَالَ لَا تَثْرِيبَ عَلَيْكُمُ ٱلْيَوْمَ ۖ يَغْفِرُ ٱللَّهُ لَكُمْ ۖ وَهُوَ أَرْحَمُ ٱلرَّٰحِمِينَ ﴾	٩٢	٢٥
سورة النحل		
﴿ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾	٤٤	١
سورة الإسراء		
﴿ وَقُل رَّبِّ أَدْخِلْنِى مُدْخَلَ صِدْقٍ وَأَخْرِجْنِى مُخْرَجَ صِدْقٍ وَٱجْعَل لِّى مِن لَّدُنكَ سُلْطَٰنًا نَّصِيرًا ﴾	٨٠	٢٦
سورة النمل		
﴿ إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ ٱلْمَوْتَىٰ ﴾	٨٠	١٠٤
سورة الحج		
﴿ ۞ هَٰذَانِ خَصْمَانِ ٱخْتَصَمُوا۟ فِى رَبِّهِمْ ۖ ﴾	١٩	٢١٠
﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ وَلَا نَبِىٍّ إِلَّآ إِذَا تَمَنَّىٰٓ أَلْقَى ٱلشَّيْطَٰنُ فِىٓ أُمْنِيَّتِهِۦ فَيَنسَخُ ٱللَّهُ مَا يُلْقِى ٱلشَّيْطَٰنُ ثُمَّ يُحْكِمُ ٱللَّهُ ءَايَٰتِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾	٥٢	١٠٥
سورة فاطر		
﴿ وَمَآ أَنتَ بِمُسْمِعٍ مَّن فِى ٱلْقُبُورِ ﴾	٢٢	١٠٤
سورة الأحقاف		
﴿ وَإِذْ صَرَفْنَآ إِلَيْكَ نَفَرًا مِّنَ ٱلْجِنِّ يَسْتَمِعُونَ ٱلْقُرْءَانَ فَلَمَّا حَضَرُوهُ قَالُوٓا۟ أَنصِتُوا۟ ۖ فَلَمَّا قُضِىَ وَلَّوْا۟ إِلَىٰ قَوْمِهِم مُّنذِرِينَ ﴿٢٩﴾ قَالُوا۟ يَٰقَوْمَنَآ إِنَّا سَمِعْنَا كِتَٰبًا أُنزِلَ مِنۢ بَعْدِ مُوسَىٰ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ يَهْدِىٓ إِلَى ٱلْحَقِّ وَإِلَىٰ طَرِيقٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٣٠﴾ يَٰقَوْمَنَآ أَجِيبُوا۟ دَاعِىَ ٱللَّهِ وَءَامِنُوا۟ بِهِۦ يَغْفِرْ لَكُم مِّن ذُنُوبِكُمْ وَيُجِرْكُم مِّنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٣١﴾	٢٩-٣٢	٢٠٦-٢٠٧

وَمَن لَّا يُجِبْ دَاعِيَ ٱللَّهِ فَلَيْسَ بِمُعْجِزٍ فِي ٱلْأَرْضِ وَلَيْسَ لَهُۥ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءُ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ فِي ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴾		
سورة الفتح		
﴿ إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا ﴾	١	٢٢
سورة الحجرات		
﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِن وَرَآءِ ٱلْحُجُرَٰتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴾	٤	٢٤
﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ صَبَرُوا۟ حَتَّىٰ تَخْرُجَ إِلَيْهِمْ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ ۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾	٥	٢٤
سورة النجم		
﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ﴾	٣-٤	١٠٧
﴿ عَلَّمَهُۥ شَدِيدُ ٱلْقُوَىٰ ۝٥ ذُو مِرَّةٍ فَٱسْتَوَىٰ ۝٦ وَهُوَ بِٱلْأُفُقِ ٱلْأَعْلَىٰ ۝٧ ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّىٰ ﴾	٥-٨	١٠٢
﴿ مَا كَذَبَ ٱلْفُؤَادُ مَا رَأَىٰٓ ﴾	١١	٢٤، ١٠٢
﴿ وَلَقَدْ رَءَاهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ ﴾	١٣	١٠٢، ١٥٧
﴿ عِندَ سِدْرَةِ ٱلْمُنتَهَىٰ ۝١٤ عِندَهَا جَنَّةُ ٱلْمَأْوَىٰٓ ۝١٥ إِذْ يَغْشَى ٱلسِّدْرَةَ مَا يَغْشَىٰ ۝١٦ مَا زَاغَ ٱلْبَصَرُ وَمَا طَغَىٰ ﴾	١٤-١٧	١٥٧
﴿ أَفَرَءَيْتُمُ ٱللَّٰتَ وَٱلْعُزَّىٰ ۝١٩ وَمَنَوٰةَ ٱلثَّالِثَةَ ٱلْأُخْرَىٰٓ ﴾	١٩-٢٠	١٠٥

سورة الطلاق		
﴿ وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجۡعَل لَّهُۥ مَخۡرَجٗا ﴾	٢	٢٩
﴿ وَيَرۡزُقۡهُ مِنۡ حَيۡثُ لَا يَحۡتَسِبُۚ وَمَن يَتَوَكَّلۡ عَلَى ٱللَّهِ فَهُوَ حَسۡبُهُۥٓۚ إِنَّ ٱللَّهَ بَٰلِغُ أَمۡرِهِۦۚ قَدۡ جَعَلَ ٱللَّهُ لِكُلِّ شَيۡءٖ قَدۡرٗا ﴾	٣	٢٩
سورة الحاقة		
﴿ وَلَوۡ تَقَوَّلَ عَلَيۡنَا بَعۡضَ ٱلۡأَقَاوِيلِ ٤٤ لَأَخَذۡنَا مِنۡهُ بِٱلۡيَمِينِ ٤٥ ثُمَّ لَقَطَعۡنَا مِنۡهُ ٱلۡوَتِينَ ﴾	٤٤-٤٦	١٠٧
سورة الجن		
﴿ قُلۡ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّهُ ٱسۡتَمَعَ نَفَرٞ مِّنَ ٱلۡجِنِّ فَقَالُوٓاْ إِنَّا سَمِعۡنَا قُرۡءَانًا عَجَبٗا ١ يَهۡدِيٓ إِلَى ٱلرُّشۡدِ فَـَٔامَنَّا بِهِۦۖ وَلَن نُّشۡرِكَ بِرَبِّنَآ أَحَدٗا ﴾	١-٢	٢٠٧-٢٠٨
سورة المدثر		
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡمُدَّثِّرُ ١ قُمۡ فَأَنذِرۡ ٢ وَرَبَّكَ فَكَبِّرۡ ﴾	١-٣	١٧٩
سورة العلق		
﴿ ٱقۡرَأۡ بِٱسۡمِ رَبِّكَ ٱلَّذِي خَلَقَ ١ خَلَقَ ٱلۡإِنسَٰنَ مِنۡ عَلَقٍ ٢ ٱقۡرَأۡ وَرَبُّكَ ٱلۡأَكۡرَمُ ﴾	١-٣	١٧٩

ملحق الأحاديث والآثار

«حرف الباء»

«حرف التاء»

«حرف الثاء»

«حرف الجيم»

«حرف الحاء»

«حرف الخاء»

«حرف العين»

«حرف الغين»

«حرف الفاء»

«حرف القاف»

«حرف الكاف»

«حرف اللام»

«حرف الميم»

«حرف النون»

«حرف الهاء»

«حرف الواو»

«حرف الياء»

قائمة المصادر والمراجع

أولا: الكتب

١. العلي، إبراهيم (١٤١٥هـ/١٩٩٥م)، **صحيح السيرة النبوية**، ١م، ط١، عمان: دار النفائس.

٢. ابن الأثير، أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم (ت٦٣٠هـ/١٢٣م)، **الكامل في التاريخ**، ط١، ١٠م، (تحقيق عمر عبد السلام تدمري)، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤١٧هـ/١٩٩٧م.

٣. ابن الأثير، أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم (ت٦٣٠هـ/١٢٣٣م)، **أسد الغابة**، ط١، ٨م، (تحقيق علي محمد معوض وعادل أحمد عبد الموجود)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٥هـ/١٩٩٤م.

٤. ابن الأثير، أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري (ت٦٠٦هـ/١٢١٠م)، **النهاية في غريب الحديث والأثر**، د.ط، ٥م، (تحقيق طاهر أحمد الزاوى ومحمود محمد الطناحي)، المكتبة العلمية، بيروت، ١٣٩٩هـ/١٩٧٩م.

٥. أحمد بن حنبل الشيباني (ت٢٤١هـ/٨٥٥م):

- **العلل ومعرفة الرجال**، ط٢، ٣م، (تحقيق وصي الله بن محمد عباس)، دار الخاني، الرياض، ١٤٢٢هـ/٢٠٠١م.
- **المسند**، ط١، ٨م، (تحقيق أحمد شاكر)، دار الحديث، القاهرة، ١٤١٦هـ/١٩٩٥م.
- **المسند**، د.ط، ٦م، (تحقيق شعيب الأرناؤوط)، مؤسسة قرطبة، القاهرة، د.ت.

٦. أحمد بن محمد فكير، **الكتابة العربية المعاصرة في السيرة النبوية**، نسخة المكتبة الشاملة. الإصدار الثالث.

٧. إسحاق بن راهويه، إسحاق بن إبراهيم بن مخلد الحنظلي (ت٢٣٨هـ/٨٥٣م)، **المسند**، ط١، ٥م، (تحقيق عبد الغفور بن عبد الحق البلوشي)، مكتبة الإيمان، المدينة المنورة، ١٤١٢هـ/١٩٩١م.

٨. ابن إسحاق، محمد بن إسحاق بن يسار المطلبي المدني (ت١٥١هـ/٧٦٨م):

- **سيرة ابن إسحاق**، د.ط، ١م، (تحقيق محمد حميد الله)، معهد الدراسات والأبحاث للتعريف، د.ت.

- **السيرة النبوية**، ط١، ١م، (تحقيق سهيل ركاز)، دار الفكر، بيروت، ١٣٩٨هـ/١٩٧٨م.

٩. الإسنوي، جمال الدين عبد الرحيم بن الحسن (ت٧٧٢هـ/١٣٧٠م)، **نهاية السول**، ط١، ٢م، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م.

١٠. الأشقر، محمد بن سليمان بن عبد الله (١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م)، **أفعال الرسول ودلالتها على الأحكام الشرعية**، ط٦، ٢م، بيروت: مؤسسة الرسالة.

١١. آل سنان، علي بن محمد بن سنان (١٤٢٨هـ/٢٠٠٨م)، **حجة خير العباد المستخرجة من زاد المعاد**، ط١، دمشق: دار المأمون.

١٢. الألباني، محمد ناصر الدين بن الحاج نوح:

- (١٤٠٥هـ/١٩٨٥م)، **إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل**، ط٢، ٨م، بيروت: المكتب الإسلامي.
- (١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م)، **التعليقات الحسان على صحيح حبان**، ط١، ١٢م، جدة: دار با وزير.
- **دفاع عن الحديث النبوي والسيرة**، د.ط، ١م، دمشق: مكتبة الخافقين.
- (١٤١٦هـ/١٩٩٦م)، **سلسلة الأحاديث الصحيحة**، ط١، ٦م، الرياض: مكتبة المعارف.
- (١٤١٢هـ/١٩٩٢م)، **سلسلة الأحاديث الضعيفة**، ط١، ١٤م، الرياض: دار المعارف.
- (١٤١٧هـ/١٩٩٦م)، **نصب المجانيق لنسف قصة الغرانيق**، ط٣، ١م، بيروت: المكتب الإسلامي.
- (١٤١١هـ/١٩٩١م)، **ضعيف سنن الترمذي**، ط١، ١م، بيروت: المكتب الإسلامي.

١٣. الآلوسي، أبو الفضل محمود بن عبد الله (ت١٢٧٠هـ/١٨٥٤م)، **روح المعاني**، د.ط، ٤م، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ت.

١٤. ابن أمير حاج، محمد بن محمد (ت٨٧٩هـ/١٤٧٤م)، **التقرير والتحبير**، ط١، ٣م، (تحقيق عبد الله محمود محمد عمر)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٩هـ/١٩٩٩م.

١٥. الأنصاري، خالد (٢٠٠٢م)، **إتحاف العباد بالأحاديث التي تكلم عليها القيم في زاد المعاد**، ط١، الرياض: دار الطويق.

١٦. البخاري، محمد بن إسماعيل الجعفي (ت٢٥٦هـ/٨٧٠م):

- **التاريخ الصغير**، ط١، ٢م، (تحقيق محمود إبراهيم زايد)، دار الوعي ومكتبة دار التراث، القاهرة وحلب، ١٣٩٧هـ/١٩٧٧م.
- **التاريخ الكبير**، د.ط، ٨م، (تحقيق السيد هاشم الندوي)، دار الفكر، بيروت، د.ت.
- **الجامع الصحيح المختصر**، ط٣، ٦م، (تحقيق مصطفى ديب البغا)، دار كثير، بيروت، ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م.
- **الضعفاء**، ط١، ١م، مكتبة عباس، ١٤٢٦هـ/٢٠٠٥م.

١٧. البرهان الأبناسي، إبراهيم بن موسى بن أيوب (ت٨٠٢هـ/١٣٩٩م)، **الشذا الفياح**، ط١، ٢م، (تحقيق صلاح فتحي هلل)، مكتبة الرشد، الرياض، ١٤١٨هـ/١٩٩٨م.

١٨. البزار، أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق (ت٢٩٢هـ/٩٠٥م)، **البحر الزخار**، د.ط، ١٠م، (تحقيق محفوظ الرحمن زين الله)، مكتبة العلوم والحكم، بيروت، ١٤٠٩هـ.

١٩. البزدوي، علي بن محمد (ت٤٨٢هـ/١٠٨٩م)، **الأصول**، د.ط، ١م، مطبعة جاويد بريس، كراتشي، د.ت.

٢٠. ابن بطال، أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك بن بطال البكري القرطبي (ت٤٤٩هـ/١٠٥٧م)، **شرح صحيح البخاري**، (تحقيق أبو تميم ياسر بن إبراهيم)، مكتبة الرشد، الرياض، ط٢، ١٠م، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٣م.

٢١. أبو بكر الأثرم، أحمد بن محمد بن هانئ الإسكافي (ت٢٦١هـ/٨٧٥م)، **ناسخ الحديث ومنسوخه**، ط١، ١م، (تحقيق عبد الله بن حمد المنصور)، ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م.

٢٢. بكر بن عبد الله أبو زيد (١٤٢٣هـ)، **ابن قيم الجوزية: حياته وآثاره وموارده**، ط٢، ١م، الرياض: دار العاصمة.

٢٣. البلادي، عاتق بن غيث بن زوير (١٤٠٢هـ/١٩٨٢م)، **معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية**، ط١، ١م، مكة المكرمة: دار مكة.

٢٤. البوصيري، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل بن سليم الكناني (ت٨٤٠هـ/١٤٣٦م)، **مصباح الزجاجة**، ط٢، ٤م، (تحقيق محمد المنتقى الكشناوي)، دار العربية، بيروت، ١٤٠٣هـ.

٢٥. البوطي، محمد سعيد رمضان (١٤٢٦هـ)، **فقه السيرة**، ط٢٥، ١م، دمشق: دار الفكر.

٢٦. البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخراساني (ت٤٥٨هـ/١٠٦٦م):

- **دلائل النبوة**، ط١، ٧م، (تحقيق عبد المعطي قلعجي)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م.
- **السنن الكبرى**، د.ط، ١٠م، (تحقيق محمد عبد القادر عطا)، مكتبة دار الباز، مكة المكرمة، ١٤١٤هـ/١٩٩٤م.
- **معرفة السنن والآثار**، ط١، ١٥م، (تحقيق عبد المعطي أمين قلعجي)، دار قتيبة، بيروت، دار الوعي، دمشق، دار الوفاء، القاهرة، ١٤١٢هـ/٢٠٠١م.

٢٧. ابن التركماني، أحمد بن عثمان بن إبراهيم بن مصطفى (ت٧٤٤هـ/١٣٤٣م)، **الجوهر النقي**، د.ط، ١٠م، دار الفكر، بيروت، د.ت.

٢٨. الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة (ت٢٧٩هـ/٨٩٢م):

- **السنن**، د.ط، ٥م، (تحقيق أحمد محمد شاكر وآخرين)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ت.
- **العلل الكبير**، ط١، ١م، (تحقيق صبحي السامرائي وأبي المعاطي النوري ومحمود خليل الصعيدي)، عالم الكتب ومكتبة النهضة العربية، بيروت، ١٤٠٩هـ.

٢٩. ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (ت٧٢٨هـ/١٣٢٨م):

- **الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح**، ط١، ٦م، (تحقيق علي حسن ناصر وعبد العزيز إبراهيم العسكر وحمدان محمد)، دار العاصمة، الرياض، ١٤١٤هـ.
- **الصارم المسلول**، ط١، ٣م، (تحقيق محمد عبد الله عمر الحلواني ومحمد كبير أحمد شودري)، دار حزم، بيروت، ١٤١٧هـ.
- **منهاج السنة النبوية**، ط١، ٨م، (تحقيق محمد رشاد سالم)، مؤسسة قرطبة، القاهرة، ١٤٠٦هـ.
- **مجموع الفتاوى**، ط٣، ٣٧م، (تحقيق أنوار الباز وعامر الجزار)، دار الوفاء، القاهرة، ١٤٢٦هـ/٢٠٠م.
- **درء تعارض العقل والنقل**، د.ط، ١٠م، (تحقيق عبد اللطيف عبد الرحمن)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٧هـ/١٩٩٧م.

٣٠. الجديع، عبد الله بن يوسف (١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م)، **تحرير علوم الحديث**، ط٢، ٢م، بيروت: مؤسسة الريان.

٣١. الجريسي، خالد بن عبد الرحمن (١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م)، ط١، **مقدمة تحقيق علل أبي حاتم**، الرياض: مطابع الحميضي.

٣٢. الجصاص، أبو بكر أحمد بن علي الرازي (ت٣٧٠هـ/٩٨٠م)، **أحكام القرآن**، د.ط، ٥م، (تحقيق محمد الصادق قمحاوي)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٠٥هـ.

٣٣. ابن الجوزي، أبو الفرج جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد (ت٥٩٧هـ/١٢٠١م):

- **زاد المسير**، ط١، ٩م، (تحقيق عبد الرزاق المهدي)، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٢٢هـ.
- **غريب الحديث**، ط١، ٢م، (تحقيق عبد المعطي أمين قلعجي)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٨٥م.
- **كشف المشكل من حديث الصحيحين**، د.ط، ٤م، (تحقيق علي حسين البواب)، دار الوطن، الرياض، د.ت.
- **المنتظم في تاريخ والملوك والأمم**، ط١، ١٠م، (تحقيق محمد عبد القادر عطا ومصطفى عبد القادر عطا)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٢هـ/١٩٩٢م.
- **الموضوعات**، ط١، ٣م، (تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان)، المكتبة السلفية، المدينة المنورة، ١٣٨٦هـ/١٩٦٦م.

٣٤. ابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس الحنظلي الرازي (ت٣٢٧هـ/٩٣٨م):

- **الجرح والتعديل**، ط١، ٩م، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٩٥٢م.
- **العلل**، ط١، ٧م، (تحقيق فريق من الباحثين بإشراف وعناية سعد بن عبد الله الحميد وخالد بن عبد الرحمن الجريسي، مطابع الحميضي)، ١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م.
- **المراسيل**، ط١، ١م، (تحقيق شكر الله نعمة الله قوجاني)، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٣٩٧هـ.

٣٥. حاجي خليفة، مصطفى بن عبد الله كاتب جلبي القسطنطيني (ت١٠٦٧هـ/١٦٥٧م)، **كشف الظنون**، د.ط، ٦م، مكتبة المثنى، بغداد، ١٩٤١م.

٣٦. الحازمي، أبو بكر زين الدين محمد بن موسى بن عثمان الهمداني (ت٣٤٢هـ/٩٥٢م)، **الاعتبار في الناسخ والمنسوخ**، ط٢، ١م، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، ١٣٥٩هـ.

٣٧. الحاكم، محمد بن عبد الله النيسابوري (ت٤٠٥/١٠١٤م)، **المستدرك على الصحيحين**، ط١، ٤م، (تحقيق مصطفى عبد القادر عطا)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١١هـ/١٩٩٠م.

٣٨. ابن حبان، أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد التميمي البستي (ت٣٥٤هـ/٩٦٥م):

- **الثقات**، ط١، ٩م، (تحقيق السيد شرف الدين أحمد)، دار الفكر، بيروت، ١٣٩٥هـ/١٩٧٥م.
- **الصحيح**، ط٢، ١٨م، (تحقيق شعيب الأرناؤوط)، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٤هـ/١٩٩٣م.
- **كتاب المجروحين**، ط١، ٣م، (تحقيق محمود إبراهيم زايد)، دار الوعي، حلب، ١٣٩٦هـ.

٣٩. ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ/١٤٤٩م):

- **الإصابة في تمييز الصحابة**، ط١، ٨م، (تحقيق علي محمد البجاوي)، دار الجيل، بيروت، ١٤١٢هـ.
- **التلخيص الحبير**، ط١، ٤م، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٩هـ/١٩٨٩م.
- **تهذيب التهذيب**، ط١، ١٤م، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م.
- **الدرر الكامنة**، د.ط، ٦م، (تحقيق محمد عبد المعيد ضان)، مجلس دائرة المعارف العثمانية، الهند، ١٣٩٢هـ/١٩٧٢م.
- **فتح الباري**، د.ط، ١٣م، (تحقيق عبد العزيز بن عبد الله بن باز ومحب الدين الخطيب)، دار الفكر، بيروت، د.ت.
- **لسان الميزان**، ط٣، ٧م، (تحقيق دائرة المعرف النظامية بالهند)، مؤسسة الأعلمي، بيروت، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م.
- **نتائج الأفكار**، ط٢، ٥م، (تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي)، دار كثير، دمشق، ١٤٢٩هـ/٢٠٠٨م.
- **نزهة النظر**، ط١، ١م، (تحقيق عبد الله بن ضيف الله الرحيلي)، مطبعة سفير، الرياض، ١٤٢٢هـ.
- **النكت على مقدمة ابن الصلاح**، ط١، ٢م، (تحقيق ربيع بن هادي عمير المدخلي)، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م.

٤٠. الحداد، ياس خضر (٢٠٠١م)، **ابن قيم الجوزية منهجه ومروياته التاريخية في السيرة النبوية**، ط١، ١م، القاهرة: دار الفجر.

٤١. ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي (ت٤٥٦هـ/١٠٦٤م):

- **جوامع السيرة**، ط١، ١م، (تحقيق إحسان عباس)، دار المعارف، مصر، ١٩٠٠م.
- **حجة الوداع**، ط١، ١م، (تحقيق أبي صهيب الكرمي)، بيت الأفكار الدولية، الرياض، ١٩٩٨م.
- **الفصل في الملل**، د.ط، ٥م، مكتبة الخانجي، القاهرة، د.ت.
- **المحلى**، د.ط، ١١م، دار الفكر، بيروت، د.ت.
- **الناسخ والمنسوخ**، ط١، ١م، (تحقيق عبد الغفار سليمان البنداري)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٦هـ.

٤٢. حسن عثمان، **منهج البحث التاريخي**، ط٨، ١م، بيروت: دار المعارف.

٤٣. الحكمي، حافظ بن محمد عبد الله (١٤٠٦هـ)، **مرويات غزوة الحديبية**، د.ط، ١م، المدينة المنورة: مطابع الجامعة الإسلامية.

٤٤. الحلبي، علي بن إبراهيم بن أحمد (ت١٠٤٤هـ/١٦٣٥م)، **السيرة الحلبية**، ط٢، ٣م، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٧هـ.

٤٥. الحميدي، أبو بكر عبدالله بن الزبير (ت٢١٩هـ/٨٣٤م)، **المسند**، د.ط، ٢م، (تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي)، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ت.

٤٦. الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت (ت٤٦٣هـ/١٠٧٢م):

- **تاريخ بغداد**، ط١، ١٤م، (تحقيق مصطفى عبد القادر عطا)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٧هـ.
- **الجامع لأخلاق الراوي**، د.ط، ٢م، (تحقيق محمود الطحان)، مكتبة المعارف، الرياض، د.ت.
- **الكفاية في علم الرواية**، د.ط، ١م، (تحقيق أبي عبد الله السورقي وإبراهيم حمدي المدني)، المكتبة العلمية، المدينة المنورة، د.ت.

٤٧. خليفة بن خياط الليثي (ت٢٤٠هـ/٨٥٤م)، **التاريخ**، ط٢، ١م، (تحقيق أكرم ضياء العمري)، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٣٩٧هـ.

٤٨. خياط، أسامة بن عبد الله (١٤٢١هـ/٢٠٠١م)، **مختلف الحديث بين المحدثين والأصوليين والفقهاء**، ط١، ١م، الرياض: دار الفضيلة.

٤٩. ابن أبي خيثمة، أبو بكر أحمد بن أبي خيثمة زهير بن حرب (ت٢٧٩هـ/٨٩٢م)، **التاريخ الكبير**، د.ط، ٢م، دار الفاروق، د.ت.

٥٠. الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي البغدادي (ت٣٨٥هـ/٩٩٥م):

- **السنن**، ط١، ٥م، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٤م.
- **العلل**، ط١، ١٥م، (تحقيق محفوظ الرحمن زين الله)، دار طيبة، الرياض، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م.

٥١. الدارمي، أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل السمرقندي (ت٢٥٥هـ/٨٦٩م)، **السنن**، ط١، ٤م، (تحقيق حسين سليم أسد الداراني)، دار المغني، السعودية، ١٤١٢هـ/٢٠٠٠م.

٥٢. أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني، **السنن**، د.ط، ٤م، (تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد)، دار الفكر، بيروت، د.ت.

٥٣. الدبيخي، سليمان بن محمد (١٤٣١هـ)، **أحاديث العقيدة المتوهم إشكالها في الصحيحين**، ط٢، ١م، الرياض: مكتبة دار المنهاج.

٥٤. الدريس، خالد منصور عبد الله، **موقف الإمامين البخاري ومسلم من اشتراط اللقيا والسماع في السند المعنعن بين المتعاصرين**، د.ط، ١م، الرياض: مكتبة الرشد.

٥٥. ابن دقيق العيد، أبو الفتح محمد بن علي بن وهب بن مطيع القشيري (ت٧٠٢هـ/١٣٠٢م)، **إحكام الأحكام**، د.ط، ٢م، مطبعة السنة المحمدية، القاهرة، د.ت.

٥٦. الدميني، مسفر عزم:

- **(١٤٠٤هـ/١٩٨٤م)، مقاييس نقد متون السنة**، ط١، ١م، الرياض: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.
- **(١٤٠٤هـ/١٩٨٤م)، مقاييس نقد متون السنة**، ط١، ١م، الرياض: طبعة المؤلف.

٥٧. الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايْماز (ت٧٤٨هـ/١٣٤٨م):

- **تاريخ الإسلام**، ط١، ١٥م، (تحقيق بشار عواد معروف)، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ٢٠٠٣م.
- **تذكرة الحفاظ**، ط١، ٤م، (تحقيق زكريا عميرات)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٩هـ/١٩٩٨م.
- **تنقيح التحقيق**، ط١، ٢م، (تحقيق مصطفى أبو الغيط عبد الحي عجيب)، دار العجيب، الرياض، ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م.
- **سير أعلام النبلاء**، ط٣، ٢٣م، (تحقيق مجموعة محققين بإشراف شعيب الأرناؤوط)، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م.
- **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة**، ط١، ٢م، (تحقيق محمد عوامة وأحمد محمد نمر الخطيب)، دار القبلة، جدة، ١٤١٣هـ/١٩٩٢م.
- **ميزان الاعتدال**، ط١، ٤م، (تحقيق علي محمد البجاوي)، دار المعرفة، بيروت، ١٣٨٢هـ/١٩٦٣م.

٥٨. ابن رجب الحنبلي، زين الدين أبي الفرج عبد الرحمن شهاب الدين البغدادي (ت٧٩٥هـ/١٣٩٣م):

- **فتح الباري**، ط٢، ٦م، (تحقيق طارق عوض الله)، دار الجوزي، الدمام، ١٤٢٢هـ.
- **ذيل طبقات الحنابلة**، ط١، ٥م، (تحقيق عبد الرحمن بن سليمان العثيمين)، مكتبة العبيكان، الرياض، ١٤٢٥هـ/٢٠٠٥م.

٥٩. الرحماني المباركفوري، عبيد الله بن محمد عبد السلام بن خان محمد (١٤٠٤هـ/١٩٨٤م)، **مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح**، ط٣، ٩م، الهند: إدارة البحوث العلمية والدعوة والإفتاء.

٦٠. الزرقاني، أبو عبد الله محمد بن عبد الباقي بن يوسف (ت١١٢٢هـ/١٧١٠م):

- **شرح المواهب اللدنية**، ط١، ١٢م، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٧هـ/١٩٩٦م.
- **شرح موطأ مالك**، ط١، (تحقيق طه عبد الرؤوف سعد)، المكتبة الثقفية الدينية، القاهرة، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م.

٦١. الزرقاني، محمد عبد العظيم (ت١٣٦٧هـ/١٩٤٨م)، **مناهل العرفان**، ط١، ٢م، (تحقيق مكتب البحوث والدراسات)، دار الفكر، بيروت، ١٩٩٦م.

٦٢. الزركشي، بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر (ت٧٩٤هـ/١٣٩٢م):

- **الإجابة لإيراد ما استدركته عائشة على الصحابة**، ط١، ١م، (تحقيق سعيد الأفغاني)، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٣٥٨هـ/١٩٣٩م.
- **البحر المحيط**، ط١، ٤م، (تحقيق محمد محمد تامر)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م.
- **البرهان في علوم القرآن**، د.ط، ٤م، (تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم)، دار المعرفة، بيروت، ١٣٩١هـ.

٦٣. الزركلي، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس الدمشقي (٢٠٠٢م)، **الأعلام**، ط١٥، ٨م، بيروت: دار العلم للملايين.

٦٤. الزمخشري، أبو القاسم محمود بن عمر (ت٥٣٨هـ/١١٤٤م)، **تفسير الكشاف**، د.ط، ٤م، (تحيق عبد الرزاق المهدي)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ت.

٦٥. ابن زنجويه، أبو أحمد حميد بن مخلد بن قتيبة (ت٢٥١هـ/٨٦٥م)، **الأموال**، ط١، ١م، (تحقيق شاكر ذيب فياض)، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، السعودية، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م.

٦٦. أبو زهرة، محمد بن أحمد بن مصطفى بن أحمد، **زهرة التفاسير**، د.ط، ١٠م، بيروت: دار الفكر العربي.

٦٧. الزيلعي، فخر الدين عثمان بن علي بن محجن البارعي (ت٧٤٣هـ/١٣٤٣م)، **تبيين الحقائق**، ط١، ٦م، المطبعة الكبرى الأميرية، القاهرة، ١٣١٣هـ.

٦٨. السخاوي، شمس الدين محمد بن عبد الرحمن (ت٩٠٢هـ/١٤٩٧م)، **فتح المغيث**، ط١، ٣م، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٣هـ.

٦٩. السرخسي، محمد بن أحمد بن أبي سهل (ت٤٨٣هـ/١٠٩٠م)، **الأصول**، د.ط، ٢م، دار المعرفة، بيروت، د.ت.

٧٠. ابن سعد، أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي (ت٢٣٠هـ/٨٤٥م):

- **الطبقات الكبرى**، ط١، ٨م، (تحقيق محمد عبد القادر عطا)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٠هـ/١٩٩٠م.
- **الطبقات الكبرى**، ط١، ٨م، (تحقيق إحسان عباس)، دار صادر، بيروت، ١٩٦٨م.

٧١. السعدي، عبد الرحمن بن ناصر (ت١٣٧٦هـ)، **تيسير الكريم الرحمن**، ط١، ١م، (تحقيق عبد الرحمن بن معلا اللويحق)، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م.

٧٢. السلومي، عبد العزيز بن سليمان بن ناصر (١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م)، **الواقدي وكتابه المغازي: منهجه ومصادره**، ط١، ٢م، المدينة المنورة: مكتبة الملك فهد الوطنية.

٧٣. السليماني، أبو الحسن مصطفى بن إسماعيل (١٤٢٦هـ)، **الجواهر السليمانية**، د.ط، ١م، مأرب: دار الحديث.

٧٤. السمعاني، عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي المروزي (ت٥٦٢هـ/١١٦٧م)، **الأنساب**، ط١، ١م، (تحقيق عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني)، مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، ١٣٨٢هـ/١٩٨٢م.

٧٥. السنيدي، عبد الرحمن بن علي، **منهجية التأليف في السيرة النبوية**، د.ط، ١م، المدينة المنورة: مجمع الملك فهد.

٧٦. السهمي، أبو القاسم حمزة بن يوسف الجرجاني (ت٤٢٧هـ/١٠٣٦م)، **تاريخ جرجان**، د.ط، ١م، عالم الكتب، بيروت، ١٤٠١هـ/١٩٨١م.

٧٧. السهيلي، أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد (ت٥٨١هـ/١١٨٥م)، **الروض الأنف**، ط١، ٧م، (تحقيق عمر عبد السلام السلامي)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م.

٧٨. السوسوة، عبد المجيد محمد إسماعيل، **منهج التوفيق والترجيح في مختلف الحديث**، د.ط، ١م، عمان: دار النفائس.

٧٩. ابن سيد الناس، أبو الفتح محمد بن محمد بن محمد بن أحمد اليعمري (ت٧٣٤هـ/١٣٣٤م)، **عيون الأثر**، ط١، ٢م، (تحقيق إبراهيم محمد رمضان)، دار القلم، بيروت، ١٤١٤هـ/١٩٩٣م.

٨٠. سيد قطب، سيد قطب إبراهيم الشاربي (١٤١٢هـ)، **في ظلال القرآن**، ط١٧، ٦م القاهرة: دار الشروق.

٨١. السيد، جمال بن محمد (١٤٢٤هـ/٢٠٠٤م)، **ابن قيم الجوزية وجهوده في خدمة السنة النبوية وعلومها**، ط١، ٣م، المدينة المنورة: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية.

٨٢. السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر (ت٩١١هـ/١٥٠٥م):

- **إسعاف المبطأ**، د.ط، ١م، المكتبة التجارية الكبرى، مصر، ١٣٨٩هـ/١٩٦٩م.

- **الإتقان في علوم القرآن**، د.ط، ٢م، (تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم)، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٣٩٤هـ/١٩٧٤م.
- **بغية الوعاة**، د.ط، ٢م، (تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم)، المكتبة العصرية، لبنان، د.ت.
- **تدريب الراوي**، د.ط، ٢م، (تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف)، مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، د.ت.
- **الخصائص الكبرى**، د.ط، ١م، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م.
- **الديباج على صحيح مسلم**، د.ط، ٦م، (تحقيق أبي إسحاق الحويني)، دار عفان، الجيزة، د.ت.

٨٣. الشاشي، أحمد بن محمد بن إسحاق (ت٣٤٤هـ)، **الأصول**، د.ط، ١م، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٠٢هـ.

٨٤. الشاطبي، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي (ت٧٩٠هـ)، **الموافقات**، ط١، ٦م، (تحقيق مشهور حسن آل سلمان)، دار عفان، القاهرة، ١٤١٧هـ/١٩٩٧م.

٨٥. الشافعي، أبو عبد الله محمد بن إدريس (ت٢٠٤هـ/٨٢٠م):

- **اختلاف الحديث**، ط١، ١م، (تحقيق عامر أحمد حيدر)، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م.
- **الأم**، د.ط، ٨م، دار المعرفة، بيروت، د.ت.

٨٦. ابن شاهين، أبو حفص عمر بن أحمد (ت٣٨٥هـ/٩٩٥م)، **الثقات**، ط١، (تحقيق صبحي السامرائي)، الدار السلفية، الكويت، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م.

٨٧. شُرّاب، محمد بن محمد حسن (١٤١١هـ)، **المعالم الأثيرة في السنة والسيرة**، ط١، ١م، بيروت: دار القلم.

٨٨. شعيب الأرناؤوط وبشار عواد (١٤١٧هـ/١٩٩٧م)، **تحرير التقريب**، ط١، ١م، بيروت: مؤسسة الرسالة.

٨٩. الشنقيطي، محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني (١٤١٥هـ/١٩٩٥م)، **أضواء البيان**، د.ط، ٩م، بيروت: دار الفكر.

٩٠. الشوكاني، محمد بن علي بن محمد (ت١٢٥٠هـ/١٨٣٤م):

- **البدر الطالع**، د.ط، ٢م، دار المعرفة، بيروت، د.ت.
- **فتح القدير**، ط١، ٦م، دار كثير ودار الكلم الطيب، بيروت ودمشق، ١٤١٤هـ.

- **نيل الأوطار**، ط١، ٨م، (تحقيق عصام الدين الصبابطي)، دار الحديث، مصر، ١٤١٣هـ/١٩٩٣م.

٩١. الصالحي الشامي، محمد بن يوسف (ت٩٤٢هـ/١٥٤٦م)، **سبل الهدى والرشاد**، ط١، ١٢م، (تحقيق عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٤هـ/١٩٩٣م.

٩٢. الصفدي، صلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله (ت٧٦٤هـ/١٣٦٣م)، **الوافي بالوفيات**، د.ط، ٢٩م، (تحقيق أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م.

٩٣. ابن الصلاح، أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري (ت٦٤٣هـ/١٢٤٥م)، **مقدمة علوم الحديث**، ط١، ١م، مكتبة الفارابي، العراق، ١٩٨٤م.

٩٤. الصنعاني، محمد بن إسماعيل بن صلاح الأمير الحسني (ت١١٨٢هـ/١٧٦٨م):

- **توضيح الأفكار**، د.ط، ٢م، (تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد)، المكتبة السلفية، المدينة المنورة، د.ت.
- **سبل السلام**، د.ط، ٢م، دار الحديث، القاهرة، د.ت.

٩٥. طاهر بن صالح الجزائري الدمشقي (ت١٣٣٨هـ/١٩٢٠م)، **توجيه النظر**، ط١، ٢م، (تحقيق عبد الفتاح أبو غدة)، مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، ١٤١٦هـ/١٩٩٥م

٩٦. الطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد (ت٣٦٠هـ/٩٧١م):

- **المعجم الأوسط**، د.ط، ١٠م، (تحقيق طارق بن عوض الله بن محمد وعبد المحسن بن إبراهيم الحسيني)، دار الحرمين، القاهرة، ١٤١٥هـ.
- **المعجم الكبير**، ط٢، ٢٥م، (تحقيق حمدي بن عبد المجيد السلفي)، مكتبة العلوم والحكم، الموصل، ١٤٠٤هـ/١٩٨٣م.
- **مسند الشاميين**، د.ط، ٤م، (تحقيق حمدي بن عبد المجيد السلفي)، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٥هـ/١٩٨٤م.

٩٧. الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي (ت٣١٠هـ/٩٢٣م):

- **تاريخ الرسل والملوك**، ط٢، ٥م، دار التراث، بيروت، ١٣٨٧هـ.
- **تهذيب الآثار**، نسة المكتبة الشاملة. الإصدار الثالث.

- **جامع البيان في تأويل القرآن**، ط١، ٢٤م، (تحقيق أحمد محمد شاكر)، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م.

٩٨. الطحاوي، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي (ت٣٢١هـ/٩٣٣م):

- **شرح مشكل الآثار**، ط١، ١٦م، (تحقيق شعيب الأرنؤوط)، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٥هـ.
- **شرح معاني الآثار**، ط١، ٤م، (تحقيق محمد زهري النجار)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٣٩٩هـ.

٩٩. ابن عاشور، محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م)، **التحرير والتنوير**، ط١، ٣٠م، بيروت: مؤسسة التاريخ العربي.

١٠٠. العامري، يحيى بن أبى بكر بن محمد بن يحيى الحرضي (ت٨٩٣هـ/١٤٨٨م)، **بهجة المحافل**، د.ط، ٢م، دار صادر، بيروت، د.ت.

١٠١. ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري (ت٤٦٣هـ/١٠٧١م):

- **الاستذكار**، ط١، ٨م، (تحقيق سالم محمد عطا ومحمد علي معوض)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م.
- **الاستيعاب**، ط١، ٤م، (تحقيق علي محمد البجاوي)، دار الجيل، بيروت، ١٤١٢هـ/١٩٩٢م.
- **التمهيد**، د.ط، ٢٢م، (تحقيق مصطفى بن أحمد العلوي ومحمد عبد الكبير البكري)، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب، ١٣٨٧هـ.
- **الدرر في اختصار المغازي والسير**، ط٢، ١م، (تحقيق شوقي ضيف)، دار المعارف، القاهرة، ١٤٠٣هـ.
- **الكافي في فقه أهل المدينة**، ط٢، ٢م، (تحقيق محمد محمد أحيد)، مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، ١٤٠٠هـ/١٩٨٠م.

١٠٢. عبد الرزاق بن همام الصنعاني (ت٢١١هـ/٨٢٧م)، **المصنف**، ط٢، ١١م، (تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي)، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٤٠٣هـ.

١٠٣. ابن عبد الهادي، شمس الدين محمد بن أحمد بن عبد الهادي الحنبلي (ت٧٤٤هـ/١٣٤٣م)، **تنقيح التحقيق**، ط١، ٥م، (تحقيق سامي بن محمد بن جاد الله وعبد العزيز بن ناصر الخباني)، مكتبة أضواء السلف، الرياض، ١٤٢٨هـ/٢٠٠٧م.

١٠٤. عتر، نور الدين (١٤١٨هـ/١٩٩٧م)، **منهج النقد في علوم الحديث**، ط٣، ١م، دمشق: دار الفكر.

١٠٥. ابن العثيمين، محمد بن صالح بن محمد (١٤٢٣هـ)، **تفسير الفاتحة والبقرة**، ط١، ٣م، السعودية: دار الجوزي.

١٠٦. ابن عدي، أبو أحمد بن عدي الجرجاني (ت٣٦٥هـ/٩٧٦م)، **الكامل في الضعفاء**، ط١، ٩م، (تحقيق عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م.

١٠٧. العراقي، أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن (ت٨٠٦هـ/١٤٠٤م):

- **التبصرة والتذكرة**، ط١، ٢م، (تحقيق عبد اللطيف الهميم وماهر ياسين فحل)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م.
- **طرح التثريب**، د.ط، ٨م، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ت.

١٠٨. ابن العربي، محمد بن عبد الله المعافري الأشبيلي (ت٤٥٣هـ/١١٥٨م)، **أحكام القرآن**، ط٣، ٤م، (تحقيق محمد عبد القادر عطا)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م.

١٠٩. ابن أبي العز الحنفي، أبو الحسن علي بن علاء الدين علي بن شمس الدين (ت٧٩٢هـ/١٣٩٠م)، **شرح العقيدة الطحاوية**، ط٤، ١م، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٣٩١هـ.

١١٠. ابن عساكر، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله (ت٥٧١هـ/١١٧٦م)، **تاريخ دمشق**، د.ط، ٧٠م، (تحقيق عمرو بن غرامة العمروي)، دار الفكر، بيروت، ١٤١٥هـ/١٩٩٥م.

١١١. العصامي، عبد الملك بن حسين بن عبد الملك المكي (ت١١١١هـ/١٦٩٩م)، **سمط النجوم العوالي**، ط١، ٤م، (تحقيق عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٩هـ/١٩٩٨م.

١١٢. العظيم آبادي، أبو الطيب محمد شمس الحق (ت١٣٢٩هـ)، **عون المعبود**، ط٢، ١٤م، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٥هـ.

١١٣. العقيلي، أبو جعفر محمد بن عمر بن موسى (ت٣٢٢هـ/٩٣٤م)، **الضعفاء**، ط١، ٤م، (تحقيق عبد المعطي أمين قلعجي)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م.

١١٤. العكايلة، سلطان سند (١٤٢٢هـ/٢٠٠٢م)، **نقد الحديث بالعرض على الوقائع والمعلومات التاريخية**، ط١، ١م، عمان: دار الفتح.

١١٥. علال، خالد كبير (١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م)، **مدرسة الكذابين في رواية التاريخ الإسلامي**، ط١، ١م، الجزائر: دار البلاغ.

١١٦. العلائي، أبو سعيد بن خليل بن كيكلدي (ت٧٦١هـ/١٣٥٩م)، **جامع التحصيل**، ط٢، ١م، (تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي)، عالم الكتب، بيروت، ١٤٠٧هـ/١٩٨٦م.

١١٧. العمري، أكرم ضياء (١٤٣٠هـ/٢٠٠٩م)، **السيرة النبوية الصحيحة**، ط٨، ٢م، الرياض: مكتبة العبيكان.

١١٨. العمري، أبو مايلة بريك بن محمد بريك:

- (١٤١٧هـ/١٩٩٦م)، **السرايا والبعوث النبوية حول المدينة ومكة**، ط١، ١م، (تحقيق أكرم العمري)، الدمام: دار الجوزي.
- (١٤٢٤هـ/٢٠٠٤م)، **غزوة مؤتة والسرايا والبعوث النبوية الشمالية**، ط١، ١م، المدينة المنورة: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية.

١١٩. العواجي، محمد بن محمد (د.ت)، **أهمية دراسة السيرة النبوية والعناية بها في حياة المسلمين**، د.ط، ١م، المدينة المنورة: مجمع الملك فهد.

١٢٠. العواجي، محمد بن محمد (١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م)، **مرويات الإمام الزهري في المغازي**، ط١، ٢م، المدينة المنورة: الجامعة الإسلامية.

١٢١. العيني، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي (ت٨٥٥هـ/١٤٥١م)، **عمدة القاري**، د.ط، ٢٥م، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ت.

١٢٢. الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد الطوسي (ت٥٠٥هـ/١١١١م)، **المنخول**، ط٣، ١م، (تحقيق محمد حسن هيتو)، دار الفكر، بيروت، ١٤١٩هـ/١٩٩٨م.

١٢٣. ابن فارس، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي (ت٣٩٥هـ/١٠٠٤م)، **معجم مقاييس اللغة**، د.ط، ٦م، (تحقيق عبد السلام محمد هارون)، دار الفكر، بيروت، ١٣٩٩هـ/١٩٧٩م.

١٢٤. فاروق حمادة (١٤٣٠هـ/٢٠٠٩م)، **تطور دراسات السنة النبوية**، ط١، ١م، دبي: المجلس الوطني.

١٢٥. الفاكهي، أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن العباس المكي (ت٢٧٢هـ/٨٨٥م)، **أخبار مكة**، ط٢، ٦م، (تحقيق عبد الملك عبد الله دهيش)، دار خضر، بيروت، ١٤١٤هـ.

١٢٦. الفخر الرازي، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسين (ت٦٠٦هـ/١٢١٠م)، **مفاتيح الغيب**، ط١، ٣٢م، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م.

١٢٧. الفريابي، جعفر بن محمد بن الحسن الفريابي (ت٣٠١هـ/٩١٣م) **دلائل النبوة**، ط١، ١م، (تحقيق عامر حسن صبري)، دار حراء، مكة المكرمة، ١٤٠٦هـ.

١٢٨. القاسمي، محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم (ت١٣٣٢هـ/١٩١٤م)، **قواعد التحديث**، د.ط، ١م، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ت.

١٢٩. القاضي عياض بن موسى بن عياض اليحصبي السبتي (ت٥٤٤هـ/١١٤٩م):

- **إكمال المعلم**، ط١، ٨م، (تحقيق يحيى إسماعيل)، دار الوفاء، مصر، ١٤١٩هـ/١٩٩٨م.
- **الشفا بتعريف حقوق المصطفى**، ط٢، ٢م، دار الفيحاء، عمان، ١٤٠٧هـ.
- **مشارق الأنوار**، د.ط، ٢م، دار التراث، بيروت، د.ت.

١٣٠. ابن قتيبة، أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة (ت٢٧٦هـ/٨٨٩م)، **تأويل مختلف الحديث**، ط١، ١م، (تحقيق محمد زهري النجار)، دار الجيل، بيروت، ١٣٧٣هـ/١٩٩٢م.

١٣١. ابن قدامة، أبو محمد عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي (ت٦٢٠هـ/١٢٢٣م):

- **روضة الناظر وجنة المناظر**، ط٢، ١م، (تحقيق عبد العزيز عبد الرحمن السعيد)، جامعة الإمام محمد بن سعود، الرياض، ١٣٩٩هـ.
- **المغني**، ط١، ١٠م، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٥هـ.

١٣٢. القرطبي، أبو العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم الأنصاري (ت٦٥٦هـ/١٢٥٨م)، **المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم**، نسخة المكتبة الشاملة. الإصدار الثالث.

١٣٣. القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي (ت٦٧١هـ/١٢٧٣م)، **الجامع لأحكام القرآن**، ط٢، ٢٠م، (تحقيق أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش)، دار الكتب المصرية، القاهرة، ١٣٨٤هـ/١٩٦٤م.

١٣٤. قريبي، إبراهيم بن إبراهيم:

- (د.ت)، **مرويات غزوة بني المصطلق وهي غزوة المريسيع**، د.ط، ١م، المدينة المنورة: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية.
- (١٤١٢هـ)، **مرويات غزوة حنين وحصار الطائف**، ط١، ٢م، المدينة المنورة: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية.

١٣٥. القسطلاني، أحمد بن محمد بن أبى بكر بن عبد الملك القتيبي (ت٩٢٣هـ/١٥١٧م):

- **إرشاد الساري**، ط٣، ١٠م، المطبعة الكبرى الأميرية، مصر، ١٣٢٣هـ.
- **المواهب اللدنية**، د.ط، ٣م، المكتبة التوفيقية، القاهرة، د.ت.

١٣٦. القصير، أحمد بن عبد العزيز بن مُقْرن (١٤٣٠هـ)، **الأحاديث المشكلة الواردة في تفسير القرآن الكريم**، ط١، ١م، السعودية: دار الجوزي.

١٣٧. القطان، مناع خليل (١٤٢١هـ/٢٠٠٠م)، **مباحث في علوم القرآن**، ط٣، ١م، بيروت: مكتبة المعارف.

١٣٨. ابن القطان الفاسي، علي بن محمد بن عبد الملك الكتامي الحميري (ت٦٢٨هـ/١٢٣٠م)، **بيان الوهم والإيهام**، ط١، ٦م، (تحقيق الحسين آيت سعيد)، دار طيبة، الرياض، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م.

١٣٩. ابن قيم الجوزية، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب الزرعي (ت٧٥١هـ/١٣٥٠م):

- **أحكام أهل الذمة**، ط١، ٣م، (تحقيق يوسف أحمد البكري وشاكر توفيق العاروري)، دار حزم، الدمام، رمادي، بيروت، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م.
- **التبيان في أقسام القرآن**، د.ط، ١م، دار الفكر، بيروت، د.ت.
- **تحفة المودود**، ط١، ١م، (تحقيق عبد القادر الأرناؤوط)، مكتبة دار البيان، دمشق، ١٣٩١هـ/١٩٧١م.
- **تهذيب السنن**، ط١، ١٤م، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٥هـ.
- **الحاشية على سنن أبي داود**، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢، ١٤م، ١٤١٥هـ.

- **زاد المعاد**، ط١٤، ٥م، (تحقيق شعيب الأرناؤوط وعبد القادر الأرناؤوط)، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٧هـ/١٩٨٦م.
- **الصواعق المرسلة**، ط٣، ٤م، (تحقيق علي بن محمد الدخيل الله)، دار العاصمة، الرياض، ١٤١٨هـ/١٩٩٨م.
- **المنار المنيف**، ط٢، ١م، (تحقيق عبد الفتاح أبو غدة)، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م.
- **المنار المنيف**، (تحقيق عبد الفتاح أبو غدة)، مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، ط٢، ١م، ١٣٩٠هـ/١٩٧٠م.

١٤٠. الكاساني، أبو بكر بن مسعود بن أحمد (ت٥٨٧هـ)، **بدائع الصنائع**، د.ط، ٧م، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٩٨٢م.

١٤١. ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي (ت٧٧٤هـ/١٣٧٣م):

- **البداية والنهاية**، ط١، ١٤م، (تحقيق علي شيري)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م.
- **البداية والنهاية**، د.ط، د.ت، مكتبة المعارف، بيروت.
- **تفسير القرآن العظيم**، د.ط، ٤م، (تحقيق محمود حسن)، دار الفكر، بيروت، ١٤١٤هـ/١٩٩٤م.
- **الفصول في السيرة**، ط٣، ١م، (تحقيق محمد العيد الخطراوي ومحيي الدين مستو)، مؤسسة علوم القرآن، بيروت، ١٤٠٣هـ.

١٤٢. الكشميري، محمد أنور شاه بن معظم شاه الكشميري الهندي (ت١٣٥٢هـ/١٩٣٣م)، **فيض الباري**، ط١، ٦م، (تحقيق محمد بدر عالم الميرتهي)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٦هـ/٢٠٠٥م.

١٤٣. ابن ماجه، محمد بن يزيد القزويني (ت٢٧٣هـ/٨٨٧م)، **السنن**، د.ط، ٢م، (تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي)، دار الفكر، بيروت، د.ت.

١٤٤. ماهر ياسين الفحل (١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م)، **أثر علل الحديث في اختلاف الفقهاء**، ط١، ١م،، عمان: دار عمار.

١٤٥. المباركفوري، صفي الرحمن بن عبد الله (١٤٢٧هـ)، **الرحيق المختوم**، ط١، ١م، دمشق: دار العصماء.

١٤٦. محمد الغزالي السقا (١٤٢٧هـ)، **فقه السيرة**، ط١، ١م، دمشق: دار القلم.

١٤٧. المزي، أبو الحجاج يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف (ت٧٤٢هـ/١٣٤١م)، **تهذيب الكمال**، ط١، ٣٥م، (تحقيق بشار عواد معروف)، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٠هـ/١٩٨٠م.

١٤٨. مسلم بن الحجاج النيسابوري (ت٢٦١هـ/٨٧٥م):

- **التمييز**، ط٣، ١م، (تحقيق محمد مصطفى الأعظمي)، دار الكوثر، السعودية، ١٤١٠هـ.
- **الجامع الصحيح**، د.ط، ٥م، (تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ت.

١٤٩. مصطفى محمد عمارة (١٣٧٢هـ/١٩٥٢م)، **ثمر الوداد مختصر زاد المعاد**، ط١، مكتبة البابي الحلبي.

١٥٠. أبو المظفر السمعاني، منصور بن محمد بن عبد الجبار (ت٤٨٩هـ/١٠٩٦م)، **تفسير القرآن**، (تحقيق ياسر بن إبراهيم وغنيم بن عباس بن غنيم)، دار الوطن، الرياض، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م.

١٥١. المعلمي اليماني، عبد الرحمن بن يحيى بن علي (ت١٣٨٦هـ)، **التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل**، ط١، ٤م، (تحقيق محمد ناصر الدين الألباني)، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م.

١٥٢. ابن مفلح، أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن مفلح (ت٨٠٣هـ/١٤٠١م)، **المبدع**، د.ط، ١٠م، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٤٠٠هـ.

١٥٣. المقريزي، أبو العباس أحمد بن علي بن عبد القادر الحسيني العبيدي (ت٨٤٥هـ/١٤٤١م)، **إمتاع الأسماع**، ط١، ١٥م، (تحقيق محمد عبد الحميد النميسي)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م.

١٥٤. الملا علي القاري، أبو الحسن علي بن سلطان محمد (ت١٠١٤هـ/١٦٠٦م)، **مرقاة المفاتيح**، ط١، ٩م، دار الفكر، بيروت، ١٤٢٢هـ/٢٠٠٢م.

١٥٥. ابن الملقن، سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد المصري (ت٨٠٤هـ/١٤٠١م):

- **البدر المنير**، ط١، ٩م، (تحقيق مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال)، دار الهجرة، الرياض، ١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م.
- **المقنع**، ط١، ١م، (تحقيق عبد الله بن يوسف الجديع)، دار فواز، السعودية، ١٤١٣هـ.

١٥٦. ابن منظور، محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري (ت٧١١هـ/١٣١١م)، **لسان العرب**، ط١، ١٥م، دار صادر، بيروت، د.ت.

١٥٧. مهدي رزق الله أحمد (١٤١٢هـ/١٩٩٢م)، **السيرة النبوية في ضوء المصادر الأصلية**، ط١، ١م، الرياض: مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية.

١٥٨. الموصلي، عبد الله بن محمود بن مودود (ت٦٨٣هـ/١٢٨٤م)، **الاختيار لتعليل المختار**، ط٣، ٥م، (تحقيق عبد اللطيف محمد عبد الرحمن)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٦هـ/٢٠٠٥م.

١٥٩. ابن ناصر الدين، محمد بن عبد الله بن محمد القيسي الدمشقي (ت٨٤٢هـ/١٤٣٨م)، **الرد الوافر**، ط١، ١م، (تحقيق زهير الشاويش)، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٣٩٣هـ.

١٦٠. النجدي، محمد بن عبد الوهاب (ت١٢٠٦هـ/١٧٩١م)، **مختصر زاد المعاد**، د.ط، ١م، (تحقيق عبد الله بن عبد الرحمن بن جبرين)، مطابع الرياض، الرياض، د.ت.

١٦١. ابن نديم، أبو الفرج محمد بن إسحاق بن محمد الوراق البغدادي (ت٤٣٨هـ/١٠٤٧م)، **الفهرست**، ط٢، ١م، (تحقيق إبراهيم رمضان)، دار المعرفة، بيروت، ١٤١٧هـ/١٩٩٧م.

١٦٢. النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب (ت٣٠٣/٩١٥م):

- **السنن الكبرى**، ط١، ٦م، (تحقيق عبد الغفار سليمان البنداري وسيد كسراوي حسن)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١١هـ/١٩٩١م.
- **السنن**، ط٢، ٩م، (تحقيق عبد الفتاح أبو غدة)، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م.
- **الضعفاء والمتروكون**، ط١، ١م، (تحقيق محمود إبراهيم زايد)، دار الوعي، حلب، ١٣٦٩هـ.

١٦٣. النسفي، أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود (ت٧١٠هـ/١٣١٠م)، **مدارك التنزيل وحقائق التأويل**، ط١، ٣م، (تحقيق يوسف علي بديوي)، دار الكلم الطيب، بيروت، ١٤١٩هـ/١٩٩٨م.

١٦٤. أبو نعيم الأصبهاني، أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى (ت٤٣٠هـ/١٠٣٨م):

- **أخبار أصبهان**، د.ط، ٢م، (تحقيق سيد كسروي حسن)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٠هـ/١٩٩٠م.
- **دلائل النبوة**، ط٢، ٢م، (تحقيق محمد رواس قلعه جي وعبد البر عباس)، دار النفائس، بيروت، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م.
- **معرفة الصحابة**، ط١، ٧م، (تحقيق عادل بن يوسف العزازي)، دار الوطن، الرياض، ١٤١٩هـ/١٩٩٨م.

١٦٥. النووي، أبو زكريا يحيى بن شرف (ت٦٧٦هـ/١٢٧٧م):
- **تهذيب الأسماء واللغات**، د.ط، ٤م، (تحقيق مصطفى عبد القادر عطا)، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ت.
- **شرح صحيح مسلم**، ط٢، ١٨م، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٣٩٢هـ.
- **المجموع**، د.ط، ٩م، دار الفكر، بيروت، ١٩٩٧م.

١٦٦. ابن هشام، أبو محمد عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري (ت٢١٣هـ/٨٢٨م)، **السيرة النبوية**، ط٢، ٢م، (تحقيق مصطفى السقا وإبراهيم الأبياري وعبد الحفيظ الشلبي)، مكتبة مصطفى البابي الحلبي، مصر، ١٣٧٥هـ/١٩٥٥م.

١٦٧. الهيثمي، نور الدين علي بن أبي بكر (ت٨٠٧هـ/١٤٠٥م)، **مجمع الزوائد**، د.ط، ١٠م، (تحقيق حسام الدين القدسي)، مكتبة القدسي، القاهرة، ١٤١٤هـ/١٩٩٤م.

١٦٨. الواقدي، أبو عبد الله محمد بن عمر بن واقد السهمي الأسلمي (ت٢٠٧هـ/٨٢٣م)، **المغازي**، ط٣، ٣م، (تحقيق مارسدن جونس)، دار الأعظمي، بيروت، ١٤٠٩هـ/١٩٨٩م.

١٦٩. الوجيه، محمد بن قاسم (١٤٠٨هـ)، **المنهاج السوي**، ط١، (تحقيق محمد بن أحمد الجرافي)، دار الحكمة اليمنية، صنعاء.

١٧٠. ياقوت الحموي، أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الحموي (ت٦٢٦هـ/١٢٢٩م)، **معجم البلدان**، د.ط، ٥م، دار الفكر، بيروت، د.ت.

١٧١. يحيى بن معين (ت٢٣٣هـ/٨٤٨م):
- **التاريخ برواية الدوري**، ط١، ٤م، (تحقيق أحمد محمد نور سيف)، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، مكة المكرمة، ١٣٩٩هـ/١٩٧٩م.
- **التاريخ برواية الدارمي**، د.ط، ١م، (تحقيق نور الدين سيف)، دار المأمون، دمشق، ١٤٠٠هـ.

١٧٢. أبو يعلى، أحمد بن علي بن المثنى بن يحيى بن عيسى بن هلال التميمي الموصلي (ت٣٠٧هـ/١٩١٩م)، **المسند**، ط١، ١٣م، (تحقيق حسين سليم أسد)، دار المأمون، دمشق، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م.

ثانيا: الرسائل الجامعية

١. عواد، إبراهيم بركات صالح عيال (٢٠٠٢م)، **الصناعة الحديثية عند القيم في كتابه زاد المعاد**، رسالة الماجستير غير المنشورة، الجامعة الأردنية، عمان، الأردن.
٢. العوامرة، نهاد محمد حسين (٢٠١٢م)، **منهج الإمام البخاري في مرويات كتاب المغازي**، أطروحة الدكتوراه غير المنشورة، الجامعة الأردنية، عمان، الأردن.

ثالثا: الأبحاث المحكمة

١. الخير آبادي، محمد أبو الليث (١٤١٠هـ)، مظاهر لتعامل السلف مع التراث في السنة المشرفة. **مجلة الحكمة**، السعودية، (١٩).
٢. الشمالي، ياسر أحمد (١٩٩٦م)، عرض الحديث على القرآن. **دراسات: علوم الشريعة والقانون**، ٢٣ (٣).
٣. العكايلة، سلطان سند (٢٠١٣م)، شاهد العيان وأثره في الروايات التاريخية. **دراسات علوم الشريعة والقانون** ٤٠ (٢).
٤. القضاة، شرف محمود (٢٠٠١م)، علم مختلف الحديث: أصوله وقواعده. **دراسات: علوم الشريعة والقانون.** ٢٨، (٢).
٥. المطيري، حاكم عبيسان الحميدي (٢٠٠٩م)، مناهج أئمة الأثر في الاحتجاج بأخبار المغازي والسير. **مجلة قطاع أصول الدين بالأزهر**، (٥).
٦. الوريكات، عبد الكريم أحمد (٢٠٠٢م)، أسباب إرسال الحديث عند الرواة. **دراسات: علوم الشريعة والقانون.** ٢٩، (١).

رابعا: المواقع الإلكترونية

http://sobolalsalam.net/play.php?catsmktba= ٣١٠١

www.nu.edu.sa/uploads/sss/٢/٤/٤.doc

The Critical Methodology in al-Maghazy and al-Siyar Narrations of Ibn Qayyim al-Jawziyyah: An Applied Study on The Book Zaad al-Maad fi Hady Khair al-Ibad.

By
Muhamad Rozaimi bin Ramle

Supervisor
Dr. Abdul Kareem Ahmad Wureikat

Abstract

The study of al-*Maghazi and al-Siyar* is considered a practical application of the teachings of the Quran and the *Sunnah* of the Prophet. Therefore, scholars made efforts to compile the narrations of al-*Maghazi and al-Siyar*, and to explain, criticize and scrutinize them in order to distinguish the sound (*sahih)* narrations from the weak (*dhaif*). Ibn Qayyim al-Jauziyyah is one of the scholars who critically engage with these narrations in his treatise *Zaad al-Maad*. This research is aimed at elaborating his methodology in the usage of these narrations in argumentation and in the application of *al-Isti'nas* (leniency in the usage of al-*Maghazi and al-Siyar* as supporting evidence in argument), its conditions, benefits and scopes. This study reveals the yardstick which are relied on by Ibn al-Qayyim to criticize the ascription (*sanad*) and the text (*matan*) of these narrations in comparison to the yardstick applied by other scholars in textual criticism. This research also focuses on steps taken by Ibn al-Qayyim in dealing with the conflicting narrations in order to derive the principles and methods in removing the contradictions either through the process of harmonization or justified preference. In chapter four, this research deals with the characteristics of Ibn Qayyim's critical thoughts, the factors that influenced him and the impact of his critical thoughts on those people after him in the studies of *al-Maghazi and al-Siyar*. This research also reveals and explains criticisms towards Ibn al-Qayyim in his scholarly engagement with the narrations of al-*Maghazi and al-Siyar*. In this research, I adopt the inductive methodology to extract and elucidate Ibn al-Qayyim's methodology in the usage of al-*Maghazi and al-Siyar* in argumentation and in the application *al-Isti'nas* whereas the analytical method is used to extract the distinct characteristics of his critical thought. In this research as well, I have used two more methods: the comparative analysis is used to compare Ibn al-Qayyim's critical methodology with other scholars' methodology and critical analysis is used to criticize Ibn al-Qayyim's critical views.